وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد خيضر – بسكرة –

كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية – قطب شتمة –

قسم العلوم الإنسانية

شعبة التاريخ

عنوان المذكرة

قانون سيناتوس كونسلت 1863 وآثاره الإجتماعية والإقتصادية على الجزائر

مذكرة تخرج مكملة لنيل شهادة الماستر في تخصص التاريخ المعاصر

إعداد الطالبة:

بسمة غربي

إشراف الأستاذة:

شلبي شهرزاد

السنة الجامعية: 2015/ 2016

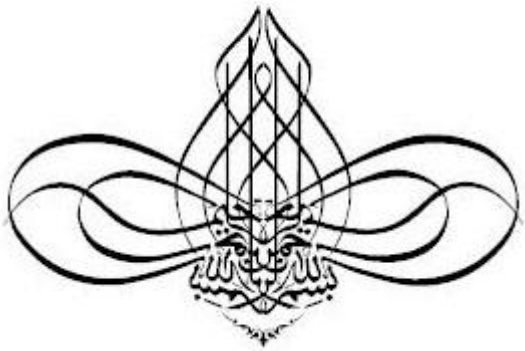

(وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ)

صدق الله العظيم

سورة يوسف: الآية 76

شكر وعرفان

أشكر الله العلي القدير الذي أنعم عليَّ بنعمة العقل والدين و بقول رسوله صلي الله عليه وسلم":(من صنع إليكم معروفاً فكافئوه, فإن لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تروا أنكم كافأتموه) " رواه أبو داوود.

وأيضا وفاءً وتقديراً واعترافاً مني بالجميل أتقدم بجزيل الشكر لأولئك المخلصين الذين لم يبخلوا في مساعدتنا في مجال البحث العلمي، وأخص بالذكر الأستاذة الفاضلة: **شلبي شهرزاد** على هذه الدراسة وصاحبة الفضل في توجيهي ومساعدتي في تجميع المادة البحثية، فجزاها الله كل خير.

ولا أنسى أن أتقدم بجزيل الشكر إلى جميع أساتذة قسم التاريخ بجامعة محمد خيضر بسكرة الذي قام بتوجيهنا طيلة هذه الدراسة .

كما أن أتقدم شكري الخالص إلى الأستاذ **نصر الدين مصمودي** و الأستاذ **توفيق عمري** والأستاذ **قميدة أحمد** وإلى زميلي الذي ساعدني ومد يد العون لي **عبدلي نجيب**.

وأخيراً أتقدم بجزيل شكري إلي كل من مدوا لي يد العون والمساعدة في إخراج هذه الدراسة علي أكمل وجه.

المقدمة

تعتبر الجزائر بلد عتيق بسبب حضاراتها وموقعها الجغرافي الهام في الحوض الأبيض المتوسط لكن الشراهة التي ميزت الاستعمار الفرنسي فيها والتغيرات التي حدثت في عهد الجمهورية الثانية أعقب عنها الكثير وذلك لأسباب رئيسية خاصة بعد ضم الجزائر إلى الأراضي الفرنسية التي أعقبت عن كشف حقيقة الإحتلال الفرنسي للجزائر وخاصة بعد قيام نابليون الثالث بزيارة تفقدية لأحوال الجزائريين بعد صدور العديد من القوانين التي أجبر عليها الشعب الجزائري كان من بينها الاستيطان ومسألة اغتصاب الأراضي الفلاحية حيث كانت الشغل الشاغل لكل من أبناء الوطن الأصليين والمعمرين حيث كان يعتبر الفرد الجزائري أن الأرض أساس وجوده ودعامة بقائه في المقابل كان المستعمر الفرنسي يعتبر مستقبله في الجزائر مرتبط بالاستيطان وأن لا استيطان دون الارتباط بالأرض لذلك أصبح الاستيلاء على أراضي الجزائريين على قائمة الاهتمامات الحكام الفرنسيين.

وكان من الطبيعي أن يُبنى الاستيطان على مصادرة الأراضي واغتصابها من أصحابها الشرعيين حيث كانت العديد من الوسائل المسخّرة للاستيلاء على الأرض التي أفرزت عواقب كارثية على أبناء الأمة جراء جشع وعنصرية وهمجية الغزاة لولا المخزون الحضاري والكفاحي التي يملكه الشعب الجزائري لوقع في مأزق المجاعات العديدة بعد إبعاد الأهالي إلى مواقع جرداء حيث تسبب في زهق نصف مليون نسمة بين سنتي 1868-1869 أي بعد بضع سنوات من صدور قانون سيناتوس كونسلت في 1863 الذي هيأ لهذه المجاعة بعد الاستيلاء على الأراضي الخصبة وإدماج أراضي العروش والوقف وإقرار الملكية الفردية للمعمرين الأوروبيين وهي الوسيلة الوحيدة للاستيلاء على بقية الأراضي وذلك بسبب عجز الملاك على استظهار سندات الملكية وفق الشروط القانونية أو عدم القدرة على الوفاء بأثقال الضرائب المتعددة بالإضافة إلى الاقتطاعات التي كانت تأخذ على شكل العقوبة الجماعية.

حيث صرح نابليون الثالث بضرورة مشاركة رؤوس الأموال الأوروبية و رجال الأعمال والصناعة لصالح المعمرين وترك الفلاحة للأهالي ولتحقيق ذلك أصدر قانون سيناتوس كونسلت 22 أفريل 1863 الذي كان يهدف في ظاهره إلى تحويل الملكية الجماعية لأراضي القبائل إلى الملكية الفردية. ولكن في الحقيقة إن هذا القانون كان له هدف سياسي وهو إضعاف الأسر الأرستقراطية وتفكيك القبلية.

دوافع اختيار البحث:

ولعل من أهم **الأسباب** التي دعتنا لدراسة الموضوع منها ما كان ذاتيا يتعلق بالباحث نفسه ومنها ما كان موضوعيا فرضته طبيعة الموضوع. ومن الأسباب هي:

1 **الأسباب الذاتية:**

- ✓ الرغبة في البحث في بدايات الاستيطان وأهم الذرائع التي أنتهجها الاستعمار الفرنسي للاستيلاء على الأراضي لضمان تواجده في الجزائر.
- ✓ الميل للغوص في المجال التاريخي الخاص بالتشريعات العقارية في الجزائر و كيف تم انتزاع الأراضي من الأهالي من خلال قانون سيناتوس كونسلت.
- ✓ نقص الدراسات التاريخية حول قانون سيناتوس كونسلت وضرورة القيام بمحاولة معالجة الموضوع من عدة جوانب: الاستيطان، والقانون وما جاء فيه، و المواقف منه وما نتج عنه.

2 **الأسباب الموضوعية:**

- ✓ الوقوف على أهم المخططات والتشريعات الفرنسية لتسهيل عملية الإستيطان.
- ✓ محاولة إبراز الهدف الخفي التي أرادته السلطات الفرنسية من وراء إصدار قانون سيناتوس كونسلت .

- ✓ محاولة معرفة تأثير القانون على الطرفين.

ولقد جاءت هذه الدراسة تخدم العديد من **الأهداف** التي حاولنا إبرازها من خلال عرض فصول هذه الدراسة، و **لعل أهم هذه الأهداف:**

- ✓ إبراز أهم بدايات الاستيطان التي أجرتها الإدارة الفرنسية على الجزائر مع توضيح الأشكال التي ارتهجتها كي تغرس سياستها الاستيطانية، مع تسليط الضوء على أهم التشريعات التي أصدرتها قبل إصدارها لقانون سيناتوس كونسلت 1863 و كيف تم نقل الملكية العقارية من الأهالي إلى الكولون.
- ✓ الكشف عن سياسة نابليون الثالث بالجزائر وظروف صدوره القانون والأهداف التي جاء بها سواء الخفية أو المعلنة.

توضيح أهم المواقف التي جاءت بعد صدور القانون مع بعض الآراء عليه، ومحاولة معرفة الآثار التي نتج عنها القانون سواء اجتماعية أو اقتصادية.

<u>الإشكالية:</u>

وعلى ضوء ما تقدم ونظرا لطبيعة الموضوع تجلت الإشكالية التالية:

كيف تمكنت الإدارة الإستعمارية الفرنسية من فرض سيطرتها التامة على المجتمع الجزائري اعتمادا على قانون سيناتوس كونسلت؟

وتندرج تحتها الأسئلة التالية:

1. كيف كانت طبيعة الإستيطان الفرنسي في الجزائر وماهي أهم التشريعات العقارية الفرنسية قبل 1863؟
2. ماذا نعني بالقرار المشيخي 22 أفريل 1863؟
3. ماهي الآثار المترتبة عن القانون؟

منهج البحث:

بما أن طبيعة الموضوع هي التي تحدد المنهج المتبع، من أجل الوصول إلى الهدف المنشود فقد إتبعت في الموضوع:

المنهج التاريخي الوصفي: من خلال تتبع الحقائق ووصفها وسرد الحوادث مع حصر الأمور الهامة وذلك بتتبع زمني لمختلف سياسات فرنسا والوسائل المعتمدة.

المنهج التحليلي: الذي اعتمدت عليه لاستخلاص النتائج، محاولة الربط بين مواد القانون وأهم الأثار ناتجة عنه.

أهم المراجع المعتمد عليها:

أما بالنسبة لأهم المراجع التي اعتمدت عليها في هذا الموضوع فهي كالتالي:

- ✓ كتاب أبو القاسم سعد الله، تحت عنوان الحركة الوطنية الجزائرية 1830- 1900 في الجزء الأول بحيث يعتبر من أهم المراجع في التاريخ الحديث والمعاصر.
- ✓ كذلك كتاب يحي بوعزيز، تحت عنوان سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية 1830- 1954 الذي كان يروي بين سطوره في بدايات الكتاب على كيفية الاستيطان الفرنسي للجزائر.
- ✓ بالإضافة إلى كتاب عباد صالح، الجزائر بين فرنسا والمستوطنين 1830- 1930.
- ✓ وكذلك كتاب CHARLES – Andé, Julien. Histoire de l'algérie contemporaine الذي تكلم عن سياسة نابليون الثالث وكيف تم إنشاء وزارة للجزائر والمستعمرات.
- ✓ كذلك كتاب MAHFOUD Kaddach, L'algerie des algeriens.

أما الرسائل الجامعية فقد اعتمت على:

- ✓ صالح حيمر، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر (1830- 1930).

- ✓ نور الدين إيلال، قانون سيناتوس كونسلت وأثره على الملكية والسكان في منطقة سور الغزلان من خلال الوثائق الرسمية الفرنسية (1863- 1914).
- ✓ عيسى يزير، السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر 1830- 1914.

دراسة خطة البحث:

ومن أجل الإجابة عن الإشكالية المطروحة اعتمدنا على التتبع التفصيلي الذي يجعلنا نمس بعمق مراحل الاستيطان في الجزائر فانتهى بنا إلى تقسيم البحث إلى ثلاث فصول حيث جعلنا الفصل الأول معنون بالاستيطان الفرنسي في الجزائر والتشريعات العقارية لأن قبل الغوض في قانون سيناتوس كونسلت يجدر بنا دراسة كيف تم الاستيطان منذ 1830 وكيف كانت طبيعة الملكية العقارية قبل ذلك وما هي أهم التغيرات التي طرأت عليها.

أما الفصل الثاني فتطرقنا إلى نبذة أو لمحة على أهم شخصية والتي كانت سببا في صدور القانون وكيف كانت سياسته وكيف تم بعث رسالة منه إلى الماريشال بيليسي و محتوى القانون وتحليله وكيفية تطبيقه وأهم أهدافه سواء خفية أو علنية وذلك لأهميته حيث يعتبر منعرجا حاسما في تاريخ الملكية العقارية بالجزائر.

أما الفصل الثالث حاولنا تسليط الضوء على أهم المواقف الناجمة عن القانون وحول آثاره الاجتماعية والاقتصادية التي تهدد بنية الجزائريين.

صعوبات البحث:

أما عن الصعوبات التي واجهتني في هذه الدراسة:

- ✓ سيطرة الأقلام الفرنسية على موضوع ملكية الأرض.
- ✓ عدم توفر وثائق أرشيفية والمصادر المكتوبة بالفرنسية حيث نرى أن أغلبها موجودة بالأرشيف الفرنسي أو وجود ها داخل الوطن إلاّ أن ه لا يُسمح بإعارتها لأسباب أمنية وسياسية.

الفصل الأول: الاستيطان الفرنسي في الجزائر والتشريعات العقارية من 1830

1 - أنواع ملكية الأراضي في الجزائر عشية الاحتلال.

1 1 - أراضي الملك.

1 2 - أراضي العرش

1 3 - أراضي البايلك.

1 4 - أراضي الأوقاف.

1 5 - أراضي الصحراء.

2 - بدايات الاستيطان.

3 - أشكال الاستيطان الفرنسي في الجزائر.

3 1 - الاستيطان الرسمي.

3 2 - الاستيطان الحر.

3 3 - الاستيطان العسكري.

3 4 - الاستيطان الزراعي.

4 - عوامل تطور الاستيطان الفرنسي في الجزائر.

4 1 - المواصلات.

4 2 - السياسة المائية.

4 3 -إدخال زراعة الكروم.

5 - التشريعات العقارية لنقل الملكية قبل 1830.

1- أنواع ملكية الأراضي في الجزائر عشية الاحتلال الفرنسي:

من أجل فهم مختلف جوانب السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر لابد من أخذ صورة عن وضعية الملكية العقارية في الجزائر عشية الاحتلال الفرنسي، وذلك من خلال استعراض أنواع الملكية العقارية التي تم حصرها في خمسة أنواع رئيسية:

1 ـ 1 -أراضي الملك:

وهي تمتلكها العائلات التي تمكنت من الإبقاء على هذه الملكيات بسبب صعوبة التضاريس وصعوبة استغلالها ولا يجوز لأحد من أفراد العائلة بيع نصيبيه دون التشاور مع الأعضاء الآخرين والحصول على اتفاق معهم، مما جعل من هذه الأراضي إسمنت العائلة وأحد أسس ترابطها مثلما هو بالنسبة لأراضي العرش، التي تشكل القاعدة المادية لوجود القبلية، والعامل الآخر لذي يحمي تفتيت هذه الملكية هو طبيعة استغلالها حيث أن كلا من العمل والأدوات مشتركة بين أعضاء العائلة ويوزع المنتوج تحت مراقبة رئيس العائلة.[1]

أما من حيث التوزيع الجغرافي لأراضي الملك فيمكن تقسيمها إلى ملكيات قريبة من المناطق العمرانية وملكيات واقعة بالمناطق الجبلية وبعض السهول الداخلية، فالنسبة للملكيات القريبة من المناطق العمرانية والتي كانت تعرف بالفحوص، فقد كانت تتألف في الغالب من البساتين المزروعة بالخضر والفواكه، بالإضافة إلى بعض المزارع المنتجة للحبوب، فمثلا في مدينة الجزائر كانت هذه الأراضي ملكا لموظفي الدولة وأعيان المدينة بالإضافة إلى بعض التجار والقناصل، أما الأراضي الملك الواقعة بالأقاليم الريفية فإنها تكثر بالمناطق الجبلية التي لم تخضع لسلطة الأتراك، مثل منطقة القبائل الكبرى والأوراس والونشريس والظهرة وفي المرتفعات الجبلية بين تلمسان ومعسكر، أما في المناطق السهلية فتتركز أراضي الملك بالجهات حيث تقيم القبائل التي قبلت بالسلطة

[1] محمد الطيبي، **الجزائر عشية الغزو الإحتلالي (دراسة في الذهنيات والبنيات والمآلات)** ، ابن النديم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009، ص ص 121-122.

التركية، أو التي حصلت منها على اتفاقية تسمح لها بحماية ملكيتها، مثل سهول معسكر، وحوض الشلف، كما توجد أراضي الملك في كل واحات الصحراء.[1]

ونجد هذا النوع من الأراضي خارج منطقة القبائل ويشمل العديد من القبائل الجزائرية في عمالة الجزائر، وطرارة شمال الونشريس وبني مناصر والظهرة والتيطري والأوراس، وكذلك بعض السهول الداخلية كسهول معسكر، وبعض الواحات الصحروية، وبهذا تجدر الإشارة إلى أن الملكيات الخاصة في مجملها تنقسم إلى ملكيات قريبة من المدن، وملكيات واقعة بالمناطق الجبلية وبعضها الأخر، وهو قليل جدا، يتواجد في شكل رفع صغير في الواحات الصحروية.[2]

1 2 -أراضي العرش:

وهي تلك الأراضي التي منحت من قبل الدايات الأتراك للقبائل والعرش الذين كانوا موالين لهم على سبيل الانتفاع الجماعي ولم تجر على أراضي العروشية أحكام الشريعة الإسلامية، وإنما طبقت أحكام خاصة قررها العرف الواجب العمل به آنذاك، فضلا على أن الأحكام العرفية كانت تختلف باختلاف الجهات الكائنة بها العقارات، فأراضي العرش بعمالة قسنطينة مثلا كان يفرض عليها ضريبة، أما في عمالتي الجزائر ووهران فمعفاة منها.[3]

أما الإدارة الفرنسية فراحت تضع تعريفا لأراضي العرش على مقاسها، وبالكيفية التي تمكنها من نزع هذه الأراضي من أيدي القبائل وتوزيعها على المستوطنين، حيث ادَّعت بأن أراضي العرش تابعة للباي، وقد منح للقبيلة حق الانتفاع بها جماعيا، حيث جاء في

---

[1] صالح حيمر، **السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر (1830-1930)**، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الأثار، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية والإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013-2014، ص ص 14-15.

[2] عيسى يزير، **السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر 1830-1914**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ المعاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، 2008-2009، ص ص 9-10.

[3] ليلى زروتي، عمر حمدي باشا، **المنازعات العقارية**، دار الهومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، ص 187.

تعريف اللجنة العليا: " **في أملاك العرش أو السابيغا subega، تعتبر العقارات ملكا للعاهل الذي يترك للقبيلة حق التمتع بها، وتستخدم القبيلة هذا الحق كما تشاء ولكنها لا تستطيع بيع العقارات، فالإدارة الفرنسية تريد أن تنسب أراضي العرش للسلطة الجزائرية لتكون الإدارة الفرنسية هي الوريث الشرعي لأراضي العرش** "، أما عن طريقة استغلال أراضي العرش فهي كما يلي: كانت القبيلة تملك حق الانتفاع بهذه الأرض فتستغلها بالطريقة التي تريد لكن دون التصرف فيها، ولكن للقبيلة الحرية في طريق استغلال هذه الأرض، وذلك حسب الحاجة وضرورة المجموعة، وكانت القاعدة العامة تقريبا أن لكل فرد من القبيلة الحق في الانتفاع فرديا من مساحة الأرض وذلك حسب حاجياته ومدى قدرته على الاستمرار في إحيائها، وتنتقل بعد وفاته إلى ورثته المباشرين أو غير المباشرين من الذكور، أما المرأة فقد أقصيت من حق الميراث في أراضي العرش.[1]

وقد قدر وارني warnier مساحة هذا النوع من الأراضي عام 1830 حوالي خمس ملايين هكتار، ويعد هذا النوع من الأراضي قاعدة ميراث تمنع تجزئتها فيكون هذا النظام قد ساهم إلى الحد الكبير في عدم ظهور الملكية الفردية وفي استمرار الصدام بين هذه القبائل ونظام كل من السلطة العثمانية والفرنسية.[2]

1 3 -<u>أراضي البايلك:</u>

تشمل هذه الأراضي ممتلكات البايلك وتقسم إلى نوعين:

– النوع الأول: هي الأراضي المخصصة للباي وعائلته، وتكون فيها الأراضي خصبة ومسقية وصالحة لكل أنواع الزراعة، وتتم زراعتها عن طريق التويزة [3]، التي تفرض على

[1] صالح حمير، المرجع السابق، ص ص 18–19.

[2] عميراوي احميدة، **آثار السياسة الإستعمارية والإستيطانية في المجتمع الجزائري 1830–1954**، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، ص 27.

[3] **التويزة:** هي تقليد تعاوني ترسخ عادة في عالم الريف الجزائري منذ القديم، وهو يعبر عن الجذور الإشتراكية في عالم الريف الجزائري، **ينظر:** محمد الطيبي، المرجع السابق، ص 110.

لقبائل المجاورة أو الخماس [1]، الذي يتحصل على جميع وسائل وأدوات الإنتاج مقابل خمس المنتوج.

– النوع الثاني: فهي الأراضي التابعة للدولة أو العزل وتضم كذلك أخصب الأراضي، ومصدر هذه الأراضي، أراضي العائلات المالكة التي سبقت الوجود التركي والأراضي المصادرة من قبل الدايات. [2] وهي تشمل الأراضي التي استحوذ عليها الحكام الأتراك ابتداءً من القرن 16 م وحتى مطلع القرن 19م، التي تمت عن طريق المصادرة والشراء، ووضع اليد في حالة الشغور وانتفاء الورثة، وعند طرد سكانها منها لرفضهم دفع الضرائب المفروضة عليهم أو المتمردة على السلطة المركزية، أو محالفه أطراف أجنبية مثلما وقع لقبيلتي بني عامر وفليتة بناحية وهران، عندما تحالفوا مع الأسبان المقيمين على السواحل، وزاد اتساع الأراضي مما أدى إلى تزايد اهتمام الحكام بدخل البلاد وانتهاجهم سياسة صارمة في فرض الضرائب واستخلاص الجبايات في عهد الدايات المتأخرين.[3]

و من الأراضي البايلكية، أراضي العزل وهي من أجود الأراضي وتعتبر ملكية غير متنازع عليها والتي يقوم باستغلالها مباشرة أو إعطائها كهدية أو إقطاعها لكبار القادة، ويقع الجزء الأكبر من مساحة أراضي العزل (المحجوزة) في إقليم قسنطينة، وقليل منه إقليم الجزائر وقد قدرت مساحته ب: 317390 هكتار في إقليم قسنطينة فقط، وكذلك الأراضي المخزنية وهي تخص القبائل التي تقدم خدمات عسكرية عند الحاجة إليها مقابل تقديم ضرائب دينية فقط، عكس قبائل الرعية والتي عليها إلى جانب الضرائب الدينية أن تدفع ضرائب عقارية ثقيلة جدا عرفت باسم اللازمة أو الغرامة في بايلك وهران والتيطري، والحكور و الغرامة في بايلك قسنطينة إلى جانب ضرائب أخرى معفاة منها القبائل

[1] **الخماس أو الخماسون:** هو فئة إجتماعية تحدد مكانتها من موقع فقدانها لملكية الأرض ومن باب تعاقدها مع الملاكين على أخذ الخمس من قيمة الغلة قابل العمل. **ينظر:** محمد الطيبي، المرجع السابق، ص 110.

[2] صالح عباد، **الجزائر خلال الحكم التركي 1541–1830**، دار الهومة للطباعة والنشر،الجزائر،2012، ص 379.

[3] ناصر الدين سعيدوني، **دراسات في الملكية العقارية**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986، ص 47.

المخزنية، إن المستفيدين من أراضي الدولة استمروا عليها في أغلب الأحيان وشكلوا كثافة سكانية بمثابة قبائل حقيقية وعلى العموم فقد قدرت مساحة هذه الأراضي سنة 1830 حوالي 1500000 هكتار.[1]

1 4 -أراضي الأوقاف:

وهي أضخم الأملاك وتشمل سبعة أنواع وهي:

-أوقاف مكة والمدينة (أكثرها وأغناها).

-أوقاف المساجد (من أعظمها وقف الجامع الكبير).

-أوقاف الزوايا والقباب (الأضرحة)، أوقاف الأندلس، الأشراف، الانكشارية، الطرق العامة، عيون الماء، وحسب إحصاء جرى عام 1833 وجدوا 148 عين الماء، و120 مسجدا وضريحا.[2]

ويقول **أبو القاسم سعد الله** في تعريفه للوقف: " **أنه نظام إسلامي معروف وله أهمية اجتماعية واقتصادية وعلمية في المجتمع، استحدثه المسلمون لتوفير المال والسكن وغيرهما من المساعدات للعلماء والطلبة والفقراء....، وصيانة المؤسسات التي أنشئت لهذه الأغراض كالماء والطرق والمساجد والزوايا والقباب.....** »[3]

وتصنف الأملاك الموقوفة من حيث طريقة استغلالها وأساليب الانتفاع بها إلى صنفين كبيرين هما: الوقف الخيري والوقف الأهلي.

– فالوقف الخيري (الحبس العام): وهو الذي يرصد إلى جهة من جهات الخير، التي تعود منفعتها على المصلحة العامة وذلك بمقتضى أحكام المذهب المالكي وقد تنوعت هذه الجهات بحيث شملت معظم وجوه البر مثل: المساجد والمدارس و المستشفيات و

[1] عيسى يزير، المرجع السابق ص ص 8–9.

[2] أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية 1830–1900**، الجزء1، دار الغرب الإسلامي للنشر والتوزيع، لبنان، 1992، ص 73.

[3] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**، الجزء9، دار الغرب الإسلامي للنشر والتوزيع ، لبنان،1998، ص 108.

الزوايا و الأضرحة، والحصون، والطرقات العامة والعيون وغيرها، مما يعكس نفعه على المجتمع.

– أما الوقف الأصلي أو الذري أو الخاص: فهو الذي يخصص لفائدة الأبناء والذرية ويشترط لصحته أن ينتهي إلى جهة أخرى عند انقراض الذرية.

حيث نلاحظ أن وضعية الأوقاف عشية الاحتلال يشكل أحد أهم أنواع الملكيات الزراعية، حيث صارت تشغل مساحات شاسعة، قدرتها بعض الكتابات الفرنسية عند بداية الاحتلال بخمسة أعشار الأرض الجزائرية.[1]

1 5 -أراضي الصحراء (الموات):

وهي التي تكون في المناطق الصحراوية، أين تكون الأرض جدباء لغياب الماء أكثر منه من طبيعة الأرض، وطريقة توزيع هذا السائل الثمين له تأثير مباشر على نمط اكتساب الأرض، فالأراضي الوحيدة التي بإمكانها زرعها هي تلك التي يمكن ريها، سواء بصفة منتظمة أو غير منتظمة وتلك التي تتجمع فيها مياه الأمطار لبعض الوقت بسبب إنخفاض الأرض، وتسمى أراضي الواحات المروية بانتظام من منسوب عادي لأنهار أراض "حية"، وهي محل حقوق مانعة وتكتسب بصفة غير ملكية خاصة، أما فيما يخص الأراضي الأخرى التي تروى بصفة غير منتظمة وفي أوقاف متقطعة فهي محل ملكية ذات طابع خاص جدا، عند خروجها من الجبال تجمع الأنهار الصحراوية في السدود، ومنها قنوات توزيع مجمل المياه على الواحات، حتى أن في الأوقات العادية تمتص القنوات كل مياه الأنهار ويبقى مجرى الوادي جافا.[2]

وهي تعتبر الأراضي التي لم تخضع لأي تَمَلُّكْ من أي شخص، وتكون مكتسبة لمالكها الأول بإحيائها أو استهلاكها، ويدخل في إطار هذا النوع من الأراضي غير الصالحة للزراعة أو التي تركت بدون استغلال إلى جانب الأراضي الشوكية والغابات،

[1] حيمر صالح، المرجع السابق، ص ص 25–26.

[2] Amar A LOUIS , **Propriete et regime foncier en Algerie** ,Editions houma, Alger, 2004, p 40 .

وهي عادة بعيدة عن العمارة خالية من السكان، ويكون الإحياء بتفجير ماء وبإخراجه وببناء وبغرس وبحرث وبتحريك أرض وبقطع شجر وبكسر حجرها وتسويقها.[1]

[1] عيسى يزير، المرجع السابق، ص ص 12-13.

2- بدايات الاستيطان:

بعد الحملة الفرنسية على الجزائر سنة 1830 اعتبر الضباط الفرنسيون هذه البلاد محتلة فلجاؤو إلى اتباع سياسة النهب والسلب والتوسع، [1] لكنهم واجهوا صعوبات جمة بسبب المقاومة الشعبية، حيث اتبع الاستعمار [2]سياسة الاحتلال الكاملة والإدارة المباشرة وأخذوا يشجّعون الحركة الاستيطانية في الجزائر والاستيلاء على الأراضي الزراعية والأملاك العقارية. [3] وذلك من أجل تأثر الشعب الجزائري بالمستوطنين الفرنسيين واستغلالهم في استثمار الأراضي لخدمة المصالح الفرنسية، [4] وقبل التعمق في كيفية بداية الاستيطان نتطرق إلى بعض التعريفات للاستيطان:

الاستيطان: لغة: " **هو اتخاذ الأرض موطنا فيقال أوطنت بالأرض أي اتخذتها موطنا، استيطان مصدرا استوطن**".

اصطلاحا: " **هو عملية اجتماعية اقتصادية تهجر فيها جماعة بشرية أرضها إلى أرض أخرى لإقامة مجتمعات بشرية مستحدثة.**"[5]

سياسة الاستيطان: هو التوطن في أرض محتلة وذلك باستيلاء جماعة بشرية على الأرض وفق أهداف محددة وخطة مدروسة بحيث يكون داخليا نتيجة حاجات قومية للمستوطن فيقوم المجتمع بتهجير جماعة من مكانها وتوطينها في مكان آخر داخل

---

[1] يحي بوعزيز، **سياسة التسلط الإستعماري والحركو الوطنية 1830-1954**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2007، ص 7.

[2] **الإستعمار**: لفظة محدثة مشتقة من عَمَرَ، واستعمره في المكان أي جعله يعمره. فالأصل اللغوي يفيد المعنى التعمير والسعي لتحقيق العمران، ويعرفه الشهابي وحبكنه موافقين لما جاء في المعجم الوسيط: بأنه استيلاء دولة أو شعب على دولة أخرى وشعب أخر لنهب ثرواته وتسخير طاقات أفراده والعمل على انتشار موافقة مختلفة. **ينظر**: منفذ محمود السقار، **الإستعمار الحديث ودوافعه الدينية**، بدون دار النشر، مكة المكرمة، 1427، ص 8.

[3] مصطفى هشماوي، **جذور أول نوفمبر 1945 في الجزائر**، دار الهومة للنشر والتوزيع، الجزائر، ص 13.

[4] صالح عباد، **الجزائر بين فرنسا والمستوطنين 1830-1930**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984، ص10.

[5] حسن موسى محمد العقبي، **مالك بن نبي وموقفه من القضايا ال فكرية المعاصرة**، مذكرة لنيل درجة الماجستير في العقيدة والمذاهب المعاصرة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2005، ص 75.

حدودها القومية، أما إذا كان خارجيا تستوطن خارج حدودها القومية على رغم من إدارة سكانها الأصليين ويكون للاستيطان نمطان هما:

-استيطان عسكري واستعماري وصناعي وحضري وريفي.
-استيطان اختياري أو إجباري، أي أن يختار المستوطنون المكان أو يُجبَروا على الانتقال إليه.[1]

السياسة الاستيطانية بالجزائر: عمل الاستعمار على تشجيع الاستيطان لإيجاد شعب فرنسي بالجزائر فأقام قوى جديدة (المستوطنات) فأصبح مستوطنون أوروبيين يتمتعون بحق المواطنة، أما أغلبية الجزائريين فاعتبروا أهالي وجُرّدوا من هويتهم الوطنية، ويعتبر الاستيطان في الجزائر بعد غزوها هو العنصر الأساس للاحتلال من أجل جعل الجزائر جزءًا لا يتجزأ من فرنسا حيث كان جوهر العملية الاستيطانية بحيث اعتمد فيه السياسيون الفرنسيون على القوانين المختلفة ليكون عمًا مخطط ومقنن.[2]

وبهذا قد قسمت فرنسا الجزائر إداريا إلى ثلاث مقاطعات: الشرق، الوسط و الغرب، بحيث أخذت تفكر من أي منها تباشر استيطانها،[3] حيث نرى عند احتلال الجزائر تعددت فيها الملكية وهي الحبوس (الوقف) و الملك والمخزن والعرش التي هي أرض القبائل.[4]

ولتنفيد فكرة الاستيطان لجأت فرنسا إلى سياسة اغتصاب الأراضي حيث مارسوا القوة والبطش وعاملوا السكان الأصليين بوحشية فقتلوا الكثير منهم وأحرقوا الزرع، [5] **فيقول فيقول حمدان بن عثمان خوجة** أن أحد الجنرالات الفرنسيين استولى على جنانه فلما

---

[1] الموقع الإلكتروني الموسوعة العربية، 16:15، 15-10-2015، (**http://www.arab-ency.com/**).

[2] رحيم محياوي، **دراسة مستقبلية الاستيطان والتوطين: الاستعمار الفرنسي في الجزائر والحركة الصهيونية في فلسطين**، منشورات باجي مختار،الجزائر، 2006، ص 7.

[3] محمد بن عبد القادر الجزائري، **تحفة الزائر في تاريخ الجزائر والأمير عبد القادر**، تعريب: ممدوح حقي، منشورات هالة، الجزائر، 2007، ص 463.

[4] عبد المالك خلق التميمي، **الاستيطان الأجنبي في الوطن العربي**، المجلس الوطني للثقافة والآداب، الكويت، 1983، ص 19.

[5] فرحات عباس، **ليل الاستعمار**، تعريب: أبوبكر رحال، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2005، ص 40.

احتج على ذلك قال له:" **لقد احتللنا الجزائر وأصبحنا سادتها بلا منازع. كل ما فيها ملكنا**"، أي أننا نفعل ما يحلو لنا في ممتلكات الجزائريين وهذا طاغ مخالف لما جاء في معاهدة الاستسلام. [1] حيث نرى أن الحكومة الفرنسية أرسلت لجنة تحقيق إلى الجزائر لتعاين الوضع لتقدم تقريرا عنها يتضمن اقتراحات واضحة حول مستقبل البلاد، وذلك من خلال المناقشات في البرلمان حول الميزانية التي سوف تخصص لمواصلة الحرب على الجزائر حيث وافق الفرنسي لويس فليب [2] على هذه اللجنة، والتي أصبحت تعرف باسم اللجنة الإفريقية التي تأسست في 12 ديسمبر 1833 بأمر ملكي بناءً على تقرير قدّمه إليه وزير الحربية المارشال سولت الذي أعلن رسميا أن هدف اللجنة هو جمع المعلومات التي تنير الحكومة عن حالة الجزائر الحاضر وعن مستقبلها، [3] وجاءت لتثبت جدوى احتلال فرنسا إلى الجزائر و ايجاد طرق للاحتفاظ بها واحتلالها كاملة واستعمارها واستغلالها.[4]عالجت هذه اللجنة الوسائل الكفيلة بتشجيع الاستعمار ورأت أنّ القاعدة الأساسية في هذا هي إيجاد معمّرين مرتبطين بالأرض عن طريق الملكية بحيث لن يتخلّوا عنها بمجرد الشّعور بالخطر ويشتغلون عليها لمدة طويلة مع إقناعهم بذلك، ومن جهة أخرى يستطيع المعمر استغلال رأس ماله الذي يجلبه لإقامته ولزراعته، وأن يجد مشروعه تنمية كبيرة[5] وقد أكّدت في تقريرها النّهائي أنّ فرنسا تحتفظ بالجزائر وأن لا تبقى تبقى في المدن الساحلية فقط بل الواجب عليها جعل تلك المدن مراكز أمامية لامتداد

---

[1] حمدان بن عثمان خوجة، **المرآة**، طبعة 2، ترجمة: محمد العربي الزبيري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص 238.

[2] **لويس فليب:** ولد سنة 1773 وتوفي عام 1850، قضت ثورة 1848، على ملكه فر إلى انجلترا، اشتهر بالجبن والنفاق حتى مع أعز أصدقائه.**ينظر:** حمدان بن عثمان خوجة، المرجع السابق، ص 240.

[3] أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص97.

[4] نفسه، ص ص 105-107.

[5] عز الدين بحة، **إنعكاسات السياسة الإستيطانية الفرنسية في الجزائر من 1830-1900**، مذكرة لنيل شهادة الليسانس في التاريخ، معهد العلوم الانسانية والاجتماعية، المركزالجامعي بالوادي، 2010-2011، ص 15.

الجيش وضرورة إقامة حملات عسكرية توسيعية في داخل البلاد لإخضاع كامل البلاد للسيطرة الفرنسية.[1]

بعد القرار الذي اتخذته فرنسا حول الاحتفاظ بالجزائر كمقاطعة فرنسية وذلك بقرار من اللجنة الإفريقية سنة 1834، حيث وجدت فرنسا نفسها أمام شعب مختلف عن الشعب الفرنسي في العادات والتقاليد والدين واللغة، وقد جاءت المكاتب العربية كأول محاولة بإنشاء إدارة تهتم بشؤون الجزائريين هو الدوق روفيقو [2] الحاكم العام للجزائر سنة 1833م، حيث أحدث مكتبا سماه مصلحة الشؤون العربية وتطورت هذه المصلحة إلى أن صارت مكتب يطلق عليه المكتب العربي، [3] حيث يعرفه **أبو القاسم سعد الله** بأنه: **عبارة عن بلدية عسكرية فرنسية.**[4]

حيث بعد دخول الفرنسيين مدينة الجزائر وما حولها في صيف 1830 اعتبر الضباط الفرنسيون هذه البلاد أرضا محتلة وأخضعوها للحكم العسكري، لكنهم واجهتهم صعوبات جمة بسبب شدة المقاومة ولذلك يسمي الفرنسيون الفترة الممتدة ما بين 1830-1834 عهد التردد لأنهم لم يكونوا على دراية بما يفعلونه بالجزائر هل يواصلون الاحتلال أم يسلمونها إلى بعض الأعيان الجزائريين وانتهى الأمر بقرار اللجنة الإفريقية سنة 1834 والتي أعلنت على الجزائر أرض فرنسية وقسمت إداريا إلى ولايات يديرها حاكم

---

[1] أبوالقاسم سعد الله، المرجع السابق، ص ص 113.

[2] **الدوق روفيقو:** ولد سنة 1774 بمنطقة الأردان التحق بالجيش 1790م، انتقل إلى الجزائر سنة 1831وكان من المؤيدين لضرورة الاحتفاظ بالجزائر، توفي سنة 1833 بباريس. **ينظر:** الغالي غربي، **العدوان الفرنسي على الجزائر(الخلفيات والأبعاد)**، دار هومة، الجزائر، 2007، ص ص 312.

[3] صالح فركوس، **إدارة المكاتب العربية والاحتلال الفرنسي في ضوء شرق البلاد 1844-1871**، منشورات جامعة باجي مختار، الجزائر، 2006، ص 13.

[4] أبوالقاسم سعد الله، **خلاصة تاريخ الجزائر 1830-1962**، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 2007، ص 67.

تابع لوزير الحربية في باريس ويساعد هُمجلس استشاري من كبار الشخصيات المدنية والعسكرية.[1]

وكنتيجة للمقاومة الشديدة والامتناع والرفض من طرف الجزائريين التعاون مع المحتل، فقد حاولت السلطات الاستعمارية إيجاد أو خلق هيئة أو مجال للتواصل مع السكان الجزائريين حتى يتسنى لهم التحكم فيهم وبسط سيطرتها عليهم.[2]

[1] أبوالقاسم سعد الله، **الحركة الوطنية 1900-1930**،الجزء2، الطبعة 4، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1992، ص 18.

[2] الغالي غربي، **العدوان الفرنسي على الجزائر(الخلفيات والأبعاد)**، دار هومة، الجزائر، 2007، ص ص 211-212.

3- أشكال الإستيطان الفرنسي في الجزائر:

لقد مزج الاستعمار الفرنسي في الجزائر الاستغلال مع الاستيطان وهذا ما انقلب ضدها ولو أنها احترمت الجزائريين كليا وأمعنت في الحفاظ على عادات السكان الأصليين وتقاليدهم وتجنبت الفوضى التي أحدثتها في نمط حياتهم وامتنعت عن حرمانهم من الاستمتاع بأراضيهم فلربما استفادت من خدماتهم ومن ثروات بلادهم، حيث قامت فرنسا بتنطيم حملتها في الجزائر بشروط وأدوات كانت أولها إنشاء المستوطنات السك نّيةّ والمحطات الزراعية وذلك من خلال شراء أراض واستغلالها لمصالحهم.[1]

ومن أشكال (أنواع) الاستيطان التي فرضتها الإدارة الفرنسية كالتالي:

3-1- الاستيطان الرسمي: و نعني به إشراف الدولة على عمليات الاستيلاء والاستحواذ على الأراضي وتقديمها مجانا للمهاجرين الذين تعمل على تشجيعهم من أجل القدوم إلى الجزائر.[2]

وقد كانت أولى مؤشرات الاستيطان على يد الجنرال كلوزيل [3](أوت 1830 إلى جانفي 1831) خلال هذه الفترة أصدر القائد قرارين الأول حول مصادرة الأراضي التابعة لممتلكات الداي والبايات والأتراك الذين غادرو تراب الإيالة [4]أو أملاكهم التي تدار من قبل غيرهم لصالحهم أو التي أوقفت ضمن أوقاف مكة والمدينة ويتم ضمها إلى

---

[1] بن داهة عدة، **الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الإحتلال الفرنسي للجزائر 1830-1962**، الجزء 1، طبعة خاصة بوزارة المجاهدين، الجزائر، 2008، ص ص 90-91.

[2] رحيم محياوي، **دراسة مستقبلية الإستيطان والتوطين**،المرجع السابق، ص 22.

[3] **الجنرال كلوزيل:** ولد برتران كلوزيل سنة 1772 عمل قائد للجيش الفرنسي في الجزائر سنة 1835 توفي بعد ولادته بسبعين سنة.**ينظر:** حمدان بن عثمان خوجة، المرجع السابق، ص 177.

[4] **الايالة:** أكبر التقسيمات الإدارية في الدولة العثمانية، فقد كانت الدولة مقسمة إداريا إلى أبالات، والأيالات إلى سناجق، والسناجق إلى أقضية والأقضية إلى نواح والنواحي إلى قرى. **ينظر:** سهيل صابان، **المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية**، مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، السلسلة الثالثة (34)، السعودية، 2000، ص 45.

أملاك الدولة، [1] ويقوم هذا التوجه الاستيطاني على تدخل الدولة في إنشاء محيطات تعميرية وقرى استيطانية على قاعدة الأراضي المتحصل عليها بحق الضم والاحتلال، واستثنائيا عن طريق الشراء، بحيث تركزت أولا على السواحل ماعدا الشرقية منها وذلك من عين تموشنت إلى مستغانم، ثم الساحل العاصمي ومتيجة، ووادي صفصاف بسكيكدة، واخرى في الاحواض الداخلية مثل سيدي بلعباس، معسكر، سرسو، حوض قسنطينة، ميلة، والسهول العليا من سطيف إلى مجانة.[2]

وكذلك من مؤشرات الاستيطان الرسمي الذي كان مدعم من الإدارة الاستعمارية سنة 1832 حيث وصلت إلى ميناء الجزائر سفينة تحمل على متنها 400 مهاجر ألماني وسويسري كانوا متجهين إلى العالم الجديد لكن الوكيل المتعاقد معهم تخلى عنهم في ميناء الهافر الفرنسي وقد قسمتهم السلطات الاستعمارية في الجزائر إلى مجموعتين:

- تكونت المجموعة الأولى من 50 عائلة أقامتها في دالي ابراهيم، ووزعت عليها قطعا من الأراضي بلغت مساحتها الإجمالية 227هكتارا.
- وتكونت المجموعة الثانية من 23 عائلة، أقامتها في القبة ووزعت عليها 93 هكتارا من الأراضي.

هذه التجربة لم تحقق نجاحا وذلك بسبب نقص الإمكانيات المادية لهم في مقابل هذا الفشل جاء بعض الفرنسيين المدفوعين بطموحات قوية فسمحت لهم رؤوس الأموال المعتبرة التي اصطحبوها معهم، أن يشتروا بعض الأحواش التي كانت تحيط بمدينة

[1] عبود علي، **الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض 1830-1899 (القطاع الوهراني نموذجا)** ، رسالة لنيل شهادة الماجستير، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الانسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2013-2014، ص 45.

[2] أحميدة عميراوي، **أثار السياسة الاستعمارية...**، المرجع السابق، ص 92.

الجزائر بطرق غامضة ومن أمثال هؤلاء نذكر فيالار [1] الذي حصل على 180 هكتار في القبة.[2]

وقد اقترح " م. ستوكمار " M .STOKMAR على إدارة الاحتلال الفرنسي في الجزائر جلب التيروليين [3] إلى الجزائر لاستخدامهم في المشاريع الزراعية لاسيما استغلال الضيعات وهذا ضمانا لأمن وسلامة مزارعهم.[4]حيث تم وضع حد لتلك الفترة التي وصفت بفترة الفوضى والتردد بأمرين أولهما تقرير اللجنة الإفريقية وتعرف أيضا باسم اللجنة الملكية العليا التي بدأت عملها في الجزائر 12 ديسمبر 1833 وقدمت تقريرها أمام البرلمان في 07 مارس 1834، كان من أهم توصياتها ضرورة الاحتفاظ بالجزائر، وتعيين حاكم عام يساعد هُمجلس استشاري ومتصرف مالي مدني. [5] وبناءً على هذا التقرير جاءت تعليمة 22 جويلية 1834 التي أعلنت أن المناطق التي سيطرت عليها القوات الفرنسية " أملاكا فرنسية في شمال افريقيا " وبهذا شجعت هذه التعليمة تأكيد بقاء فرنسا في الجزائر.[6]

ومن أهم الشهادات الفرنسية التي تبرز مدى استقرار المستوطنين في الجزائر وضواحيها الرسالة التي وجهها الجنرال برو من الجزائر إلى شقيق هـباريس في 18 فيفري 1834 جاء فيها: " **تسألينني أين صار استعمارنا...؟ أقول لك إنه اقتصر حتى الآن**

---

[1] **أوغستين فيالار:** ولد سنة 20 سبتمبر 1799، جاء للجزائر في سنة 1832 واستقر بها وفي سنة 1834، أنفق حوالي مليون فرنك لشراء مساحات بالقرب من الجزائر في بوزريعة وبئر مراد رايس والقبة لتوطين عائلات فرنسية. **ينظر:**
HENRY YRISSOU , **Augustin de vialar dans L'algérie de 1832 à 1868** , In millénaire de gaillac , 1972, p 85-103 .

[2] صالح عباد، **الجزائر بين فرنسا والمستوطنين....**، المرجع السابق، ص ص 12-13.

[3] **التيروليين:** هم سكان بلاد التيرول ذات الطبيعة الجبلية في النمسا، يتميزون بتحمل الأتعاب والمشاق وقد استخدمتهم ألمانيا والنمسا في مشاريع عمرانية وزراعية. **ينظر:** بن داهة عدة، **الاستيطان والصراع حول....**، المرجع السابق، ص 40.

[4] بن داهة عدة، المرجع السابق، ص 40.

[5] عبود علي، **الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض 1830-1899.....**، المرجع السابق، ص 49.

[6] صالح عباد، **الجزائر بين فرنسا والمستوطنين...**، المرجع السابق، ص 13.

على امتلاك الأراضي... إننا نلعب هنا على الأراضي كما نلعب في البورصة على أسهم المداخيل والبن..."[1]

وبعد العديد من الاستيلاءات على الأراضي صمم كلوزيل على تحويل سهل متيجة وقُرَاه العمرانية إلى وطن حقيقي للمهاجرين الأروبيين الوافدين من فرنسا وأوروبا وحضرت أفواج عديدة منهم من اسبانيا وايطاليا ومالطة وجزر البليار وسويسرا وباريس ومرسيليا حيث سيطروا على كل الأراضي والمباني والقرى والغابات الساحلية بشكل فوضوي لا مثيل له. وقد شجع كلوزيل على هذه العملية وأنشأ أول قرية استيطانية في بوفاريك سنة 1936 غرب مدينة الجزائر وأخذ يوزع الأراضي. [2]حيث وزعت الإدارة الاستعمارية 562 تجزئة للسكن والاستغلال الزراعي جنوب العاصمة في المركز الاستيطاني، ثم أصدر قرار 27 سبتمبر 1836 الذي يعتبر أول عقد مع المستوطنين، استفاد من هذا العقد 173 مستوطن لكل منهم 4 هكتارات يدفع هكتار فرنكين كل سنة، ولم يبق منهم سوى 76مستوطن.[3]

كل هذه المحاولات الرسمية كانت فاشلة بنسبة كبيرة لأن المستوطن ين كلهم من الفقراء جاءوا يبحثون في الجزائر على مستقبل أفضل، لكنهم لم يستطيعوا مقاومة الملاريا والمناخ الجديد من جهة ومن جهة أخرى لم يستطيعوا مقاومة أصحاب الأراضي الشرعيين.[4]

[1] سعد زعلول فؤاد، **عشت مع ثوار الجزائر**، دار العلم للملايين، بيروت، 1960، ص 99.

[2] يحي بوعزيز، **سياسة التسلط الإستعماري**.....، المرجع السابق، ص ص 8- 9.

[3] عبود علي، المرجع السابق، ص 49.

[4] رحيم محياوي، **دراسة مستقبيلية**....، المرجع السابق، ص 24.

3-2- الاستيطان الحر:

إن هذا الاستيطان الحر جاء ليتم الاستيطان الرسمي بسبب ارتفاع نفقات الدولة على بناء القرى الاستيطانية، حيث قامت الإدارة الاستعمارية ببيع أراضي الدومين [1]، في سنة 1837 عرضت الإدارة أراضي للبيع بسعر يقارب 48 فرنك للهكتار الواحد كما سمحت ببيع الأراضي بالتراضي، بهذا الأسلوب حصل بعض المهاجرين على أكثر من 4500 هكتار خلال تلك السنة فقط.[2]

وبوفود المستوطنين الأحرار بالجزائر نشطت عملية المتاجرة بالأرض حيث تمكن هؤلاء من شراء أراض من تلك التي سبق الكولون الحكوميين أن استفادوا منها في إطار الاستيطان الرسمي وعن طريق اللعبة الطبيعية للمتاجرة بالأرض بدأ الانتقال التدريجي لمساحات أرضية زراعية ورعوية من أيدي الفلاحين الجزائريين إلى أيدي الكولون الأحرار، كدليل على ذلك نرى في ضواحي معسكر تحصل الكولون الأحرار فيما بين 1841-1851 على 200 هكتار أقاموا عليها 20 ضيعة.[3] وقد تلقى الاستيطان الريفي ضربة قاسية في متيجة والساحل بفعل امتداد مقاومة الأمير عبد القادر [4] إلى هذا السهل سنة 1839 بصفة خاصة الشيء الذي اضطر الماريشال فالي [5] الحاكم العام يأمر "**بإدخال المستوطنين إلى مدينة الجزائر ولو بالقوة** "، في المقابل نجد الاستيطان

---

[1] **أراضي الدومين:** ممتلكات الدولة أي الأموال العقارية التي تملكها الدولة والمؤسسات والهيئات العامة سواءا ملكية عامة أو خاصة وتتكون من أراضي البايلك والوقف والمصادرات. **ينظر:** محمد الصغير بعلي، أبو علاء، **المالية العامة**، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 54.

[2] رحيم محياوي، دراسة مستقبلية...، المرجع السابق، ص 24.

[3] بن داهة عدة، **الاستيطان والصراع....**، المرجع السابق،ص 66.

[4] **الأمير عبد القادر:** هو الأمير ناصر الدين ابن محي الدين الحسني ولد في ماي 1808 توالى العديد من الإنتصارات مع جيشه الفتي كانت له خبرته العسكرية والدهاء السياسي توفي 1848. **ينظر:** يحي بوعزيز، **الأمير عبد القادر رائد الكفاح الجزائري**، الطبعة2، دار الكتاب للنشر والتوزيع، الجزائر، 1964، ص 18.

[5] **الماريشال فالي:** وهو شال سيلفان فالي ولد في ديسمبر 1773، ترقى في الجيش وتولى وضائف هامة وتمت ترقيته إلى رتبة ماريشال بعد معركة قسنطينة الثانية في 11 نوفمبر 1837، عين حاكما عاما في 01 ديسمبر 1837 وتوفي في 1846. **ينظر:** كمال خليل، **المدارس الشرعية الثلاث في الجزائر: التأسيس والتطور (1850-1951)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ المجتمع المغاربي الحديث والمعاصر، جامعة منتوري قسنطينة، 2008، ص 43.

الحضري في مدن الجزائر، ووهران وعنابة وبجاية ومستغانم وسكيكدة وقسنطينة قد أبدي نجاحا أكبر، ففي سنة 1839 بلغ عدد الأوروبين المدنيين المتواجدين في البلاد حوالي 25 ألف، 2500 منهم مستوطنون ريفيون، أي حوالي 90% من الأوروبيين في البلاد يقيمون في المدن، وتشير الإحصائيات الرسمية لنفس السنة إلى أن 41,5% من هؤلاء فرنسيون وأن 32% منهم اسبان والباقي هم من الانجليز والايطاليين وغيرهم، وهنا نلاحظ تراجع نسبة الفرنسيين وذلك يرجع لعاملين:

-انخفاض الهجرة الأوروبية الفرنسية، الشيء الذي يثبت أن فرنسا لم تكن تعاني من التضخم السكاني.

-عملت فرنسا على طمأنة الدول الأوروبية بخصوص التواجد الفرنسي في الجزائر.

إن التطور الصناعي الملحوظ في فرنسا، في الفترة الممتدة ما بين سنتي 1830و 1840 وامتداد المقاومة الجزائرية قد أثبتت لفرنسا فشل سياسة الاحتلال الجزئي التي اتبعتها حتى سنة 1838، فانتهجت سياسة جديدة هي الاستعمار الكلي للبلاد أو كما تعرف بالاستيطان الكلي.[1]

3-3- الاستيطان العسكري:

عندما تولى الجنرال بيجو [2] منصب حاكم عام على الجزائر مابين شهر فيفري 1840 وأكتوبر 1847 تبنى عدة أساليب وخطط متعلقة بالاستيطان والتي تركزت على ثلاث قواعد أساسية:

1 -تشكيل لجنة كبار القادة العسكريين، الذين حاربوا في شمال افريقيا يكلفون بتحديد المناطق الاستراتيجية للاستيطان (من حيث جودة الأراضي وتأمين هذه المناطق، حيث تنطوي كلمة تأمين على كل الإجراءات العسكرية القمعية).

[1] صالح عباد، **الجزائر بين فرنسا والمستوطنين...**، المرجع السابق، ص ص 14- 15.

[2] **الجنرال بيجو:** هو توماس روبرت فرنسي أرسل إلى الجزائر في 06-06-1836 في مهمة مزدوجة لمحاربة الأمير عبد القادر وفرض السلم معه، غادر الجزائر ثم عاد إليها في 22-02-1848 بصفة حاكم عام. **ينظر:** عدة بن داهة، **الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر(1830-1962)**، الجزء2، منشورات وزارة المجاهدين، ص 490.

2 -ثم يأتي دور لجنة مَدَ نيةٍ مؤلفة من خبراء زراعيين ومزارعين كبار، تناط إليهم مهمة تجديد أماكن تثبيت القرى الاستيطانية مع الأخذ بعين الاعتبار توفر مصادر المياه والصحة العامة.

3 -وفي هذه المرحلة يأتي دور الطوبوغرافيين لوضع حدود القرى الاستيطانية وذلك بعد المصادرة سواء بالقوة أو بحجة القيام بأعمال ذات مصلحة عامة.[1]

وهنا نرى الجنرال بيجو صمم على استعمار الجزائر بالبندقية والمحراث معا، [2]حيث استهدف في العشر سنوات الأولى سهل متيجة وساحل وكان يريد الحصول على كل الأراضي الجزائريين الخصبة وذلك من خلال تصريحه في غرفة النواب يوم 14 ماي 1840 قائلا:" **يجب أن يقيم المستوطنون في كل مكان توجد فيه المياه الصالحة والأراضي الخصبة، دون الاستفسار عن أصحابها** ".[3] حيث أخذ يحول الضباط والجنود إلى فلاحين ومزارعين على أساس أن الجندي أقدر على الحياة الجماعية والدفاع على مزرعته إذا ما تعرضت للخطر وإقطاعهم أراضي، وأقام حوالي سبعة قرى نموذجية للاستيطان على شكل مزارع جماعية. [4] ونظرا للظروف الحربية التي سادت فترة حكمه بفعل المقاومة رأى بيجو أن مهمة الاستيطان مهمة عسكرية يحققها المستوطنون العسكريون أو المدنيون المنظمون عسكريا حيث قام بتشجيع العسكريين الذي أنهوا خدمتهم على الاستقرار في الجزائر وإنشاء مستوطنات كي يعملو ا فيها بصفة جماعية، [5] لكن هذه السياسة التي انتهجها كانت فاشلة فمن بين 800 جنديا وضابطا منحوا أراضي الاستيطان لم يستقر منهم بالجزائر سوى 60 شخصا أما الباقي فقد عادو ا إلى فرنسا بمجرد أن انتهوا من خدمتهم العسكرية، غير أنه نجح في استقدام عدد لا بأس به من

[1] عبود علي، المرجع السابق، ص 53.

[2] يحي بوعزيز، **سياسة التسلط الاستعماري**، المرجع السابق، ص 9.

[3] فرحات عباس، **ليل الاستعمار**، المرجع السابق، ص 75.

[4] يحي بوعزيز، المرجع السابق، ص 9.

[5] صالح عباد، **الجزائر الحكم التركي...**، المرجع السابق، ص 15.

المهاجرين الألمان والإيطاليين والإسبان بفضل التسهيلات الكثيرة التي يقدمها لهم.[1] ولما اتضح فشل الاستيطان العسكري اتجه بيجو إلى الاستيطان المدني وذلك بإصداره قرار 22 أفريل 1841، الذي ينص على أن كل فرنسي يملك من ألف ومائتين إلى 15 ألفا من الفرنكات يمكنه أن يحصل من الدولة على قطعة أرض تتراوح مساحتها بين 4 و12 هكتارا ومسكن وكانت نتيجة هذا القرار زيادة الهجرة الأوروبية إلى الجزائر ففي 1843 وصل إلى الموانئ الجزائرية 14 ألفا ومائة وسبعة وثلاثون مهاجرا، منهم أكثر من 12006 من الفرنسيين والباقي من الألمان و الارلنديين والسويسريين كما اشتدت عمليات بناء المستوطنات حيث بلغ عددها سنة 1844 فقط 28 مستوطنة في المتيجة والساحل كما منح بيجو في سنة 1843 معسكرا سطاولي القديم الألف والعشرين هكتارا المحيطة به إلى الجمعية المدنية للرهبان.[2]

وفي 1845 أصدر امر بالاستيلاء على أراضي القبائل التي تعادي الفرنسيين وبموجبه استولت الإدارة الإستعمارية على حوالي نصف مليون هكتار في جهات كثيرة من البلاد،[3] وفي عام 1846 أصدر أمرا بمصادرة الأراضي الجزائرية غير المزروعة و التي لا يملك أصحابها وثائق تثبت الحيازة لأن السلطات الاستعمارية تعمدت على إصدار هذا الأمر والقرار لأنها تعلم أن عقود الملكية بينهم نادرة لأن البيع والشراء كن يتم عن طريق العرف ومجالس الجماعات. [4] ويمكن تلخيص مشاريع بيجو الاستيطانية في الأمور التالية:

- مصادرة أراضي الأوقاف الإسلامية.
- مصادرة أراضي المخزن أو الدولة التركية الراحلة.
- وضع الحراسة القضائية والإدارية على أراضي الفارين والهاربين

[1] يحي بوعزيز، **سياسة التسلط الاستعماري**، المرجع السابق، ص 9.

[2] صالح عباد، **الجزائر بين فرنسا...**، المرجع السابق، ص 15.

[3] يحي بوعزيز، المرجع السابق، ص 9.

[4] صالح عباد، المرجع السابق، ص 16.

-تفتيت أراضي العرش وتوزيعها بواسطة قوانين ومراسيم.

فعند رحيل بيجو من الجزائر في شهر سبتمبر 1847 وسقوط الحكم الملكي خلفه 190400 مستوطنا أوروبيا بينهم 15000 شخصا في المستوطنات الريفية الداخلية و47247 من أصل فرنسي ينادون بضرورة إنهاء وصاية العسكريين عليهم وإلحاق هم بفرنسا كما ينص على ذلك قانون أفريل 1845 و القوانين السابقة له، وهنا نرى أن الهجرة الأوروبية اشتدت ففي سنة 1845 وحدها وصل إلى الجزائر أكثر من 46 ألف مهاجر الشيء الذي مكن من توسيع دائرة الاستيطان إلى الغرب والشرق في الناحية الغربية، اختيرت المنطقة الواقعة بين مستغانم ووهران و سيدي بلعباس، أما في الناحية الشرقية فقد مدت منطقة الاستيطان في المثلث الواقع بين عنابة وقالمة وقسنطينة وسكيكدة. ففي فترة حكم بيجو بلغ عدد الأوروبيين في البلاد مائة ألف نسمة، أي بزيادة نسبتها 42% عما كان عليه العدد سنة 1839، موزعين حسب الجنسيات كما يلي: حوالي 43,5% منهم فرنسيون، 28% اسبان، 8% طليان و الباقي من نسبة لجنسيات مختلفة، رغم أن نسبة نمو الاستيطان الريفي كانت أعلى حيث نجد في عام 1846 حوالي 16500 مستوطن ريفي أي بزيادة 66% عما كان عليه العدد سنة 1839، فإن الاستيطان الحر ظل متفوقا مع رحيل بيجو اتجه الاستيطان إلى عناصر أخرى.[1]

3-4- <u>الاستيطان الزراعي:</u>

_بعد سقوط ملكية لويس فليب وقيام الجمهورية الفرنسية الثانية في مطلع عام 1848 صدر قرار في شهر مارس نص على أن الجزائر جزء من التراب الفرنسي وسمح للمستوطنين الأوروبيين بانتخاب مستشارين بلديين لهم بالجزائر حيث وضعت الجمهورية الثانية خطة لتهجير مائتي ألف أوروبي إلى الجزائر في ظرف عشر سنوات خاصة المشاغبين وذوي السوابق واعتمد مجلس النواب الفرنسي على 50 مليون فرنك لتنفيذ

[1] صالح عباد، **الجزائر بين فرنسا...**، المرجع السابق، ص ص 16-17.

المرحلة هذه على أمل إسكات أصوات العمال الذين فشلت الحكومة في إيجاد عمل لهم، [1] الذي كانوا يشكلون مصدر قلق البرجوازية الفرنسية التي تريد أن تحتكر السلطة لوحدها.[2]

فقررت الحكومة أن ترسل إلى الجزائر أكثر من 12000 من هؤلاء مع توفيرها لهم كل متطلبات الحياة الرفاهية، حيث قال رئيس الجمهورية لويس نابليون: " **إن المستقبل لكم حيث ستجدون أمامكم مناخا صحيا، وسهولا شاسعة وأرضا خاما خصبة ملكا لكم وليس لأحد غيركم والتي ستحرثونها وترتقون إلى حياة مزدهرة وشريفة.** "[3]رغم أن الفترة الممتدة من 1846 إلى 1848 شهدت فرنسا خلالها الجفاف الذي انعكس آثاره على الإنتاج الزراعي وبالتالي على أسعار المواد الغذائية ومن جهة أخرى حالة الركود الاقتصادي الذي صاحبها ارتفاع في نسبة البطالة، هذا الوضع دفع شرائح واسعة من المجتمع الفرنسي إلى التذمر والتعبير عن سخطها حيال سياسات الملك لويس فليب.[4]

رغم أن عدد الذين هجرتهم هذه الجمهورية يقارب الثمانين ألفا من ضمن 131 ألف مستوطن أوروبي عام 1851 بينهم 66 ألفا من أصل فرنسي، إلا أن الذين اشتغلوا كفلاحين ومزارعين لم يزيدوا على ثلاثين ألفا مات منهم ثلاثة آلاف، عاد حوالي سبعة آلاف إلى فرنسا والسبب في عدم نجاحهم: – كونهم عمالا وتجارا، لا يفهمون شيئا في أمور الفلاحة.

- عجزهم على التأقلم على حياة الريف والعمل الفلاحي.
- عجزهم على التعود على الحياة الجماعية في المزارع الجماعية الاشتراكية.
- عجز الحكومة عن توفير الإمكانيات التي وعدت بتقديمها لهم.

---

[1] يحي بوعزيز، **سياسة التسلط الاستعماري...**، المرجع السابق، ص 13.

[2] صالح عباد، المرجع السابق، ص 17.

[3] عمار بوحوش، **العمال الجزائريون في فرنسا**، بدون دار النشر، الجزائر، 1975، ص ص 57-58.

[4] عبود علي، المرجع السابق، ص 68.

ولإنجاح الاستيطان الريفي اتجهت فرنسا في تطبيق فكرة ليون لاموريسيير [1] في "الاستيطان الرأسمالي الكبير" وتمهيدا لذلك أصدرت قرارات وقوانين ففي 16 أفريل 1851 أصدرت قانون يعيد تنظيم كيفية منح أراضي الدولة وقد نص على إمكانية رفع مساحة الامتياز الممنوح إلى 50 هكتارا، وصادقت الجمعية الوطنية على قانون 1851 الذي يُحوّل للإدارة حق الحصول على أراضي العرش وأراضي القبائل المشتركة بحجة المنفعة العمومية أو مصلحة الاستيطان، كما صادقت هذه الأخيرة في 21سبتمبر من نفس السنة على قانون جمركي يُعفي بعض المواد الزراعية الصادرة من الجزائر التي تحتاجها السوق الفرنسية من الرسوم الجمركية، ولقد شجع هذا القانون ربط الاقتصاد الجزائري بالاقتصاد الفرنسي حيث جعل المستوطنين ينتجون ما تحتاجه السوق الفرنسية بدلا من حاجيات السوق الجزائرية.[2]

[1] **ليون لاموريسيير**: تعود أصوله إلى إقليم بريطانيا الفرنسية، تخرج من المدرسة المتعددة التقنيات في سنة 1826، ولقد شارك في حملة الجزائر كملازم في الهندسة في سنة 1830.**ينظر**: شارل أندري جوليان، **تاريخ الجزائر المعاصر الغزو وبدايات الاستعمار(1827- 1871)**، شركة دار الأمة، الجزائر، 2008، ص 552.

[2] صالح عباد: **الجزائر بين فرنسا...**، المرجع السابق، ص ص 18-19.

4- عوامل تطور الاستيطان الفرنسي في الجزائر:

بما أن الفرنسيين لم يكن لهم أي حق في استيطان الجزائر وامتلاك أراضيها، فإنهم سعوا لاكتساب هذا الحق باللجوء إلى عدة وسائل تضفي لهم نوعا من الصفة القانونية على استعمارهم للجزائر، وعلى هذا الأساس اعتمدت على الوسائل والتي كانت من بينها المواصلات والسياسة المائية وإدخال زراعة الكروم والتشجيع على المحاصيل التجارية وذلك لشد المستوطنين بالأرض:

4-1- المواصلات:

حتى تُحكم إدارة الاحتلال قبضتها على الأراضي الجزائرية وتُؤمّن سيطرتها عليها قامت بمسح الأراضي وتصميم الخرائط الطوبوغرافية [1] ورسم تضاريس الجزائر بحيث اتخذت فرنسا من رسم الخرائط الطوبوغرافية للجزائر منطلقا للاغتصاب والاستيطان، حيث قسمت الجزائر باعتبارها مستوطنة إلى إقليم وأقسام متصلة ببعضها البعض وربطها بشبكة من الطرق، ولم يكن لمصالح الخدمات الطوبوغرافية من هم سوى توفير الضمانات الأمنية وتحديد الأراضي بدقة وتصنيفها ليسهل نقلها إلى الكولون و من ثمَّ استغلالها بما يتناسب مع أهدافهم بطريقة منهجية وفعالة.[2]

ففي سنة 1830 كانت شبكة الطرق في الجزائر تتكون من ثلاث طرق أساسية تنطلق كلها من العاصمة نحو إتجاهات مختلفة وهي كالتالي:

1 -طريق الجزائر، قسنطينة المؤمّن للسهول الشرقية الغنية والمحيط بجزء من الجبال القبائل.

---

[1] **الخرائط الطوبوغرافية:** وهي التي تخصص في عمليات المسح وهي تبين ارتفاعات النفط التي تظهر عليها، ترسم هذه الخرائط من طرف المهندسين كاتوغرافيين يعملون في أقسام المساحة سواء كانت تابعة لمصالح مدنية أو عسكرية.**ينظر:** غليم حياة، **أهمية دراسة الخرائط الطبوغرافية والجيولوجية في التنقيب الجيولوجي والمنجمي، مذكرة** تخرج لنيل شهادة أستاذ التعليم المتوسط ، قسم العلوم الطبيعية، المدرسة العليا للأساتذة، الجزائر، 2007-2008، ص 54.

[2] بن داهة عدة، الجزء 1، المرجع السابق، ص160.

2 -طريق السلطان من الجزائر إلى المدية حيث يقطع سهول متيجة وهذا على ظل الصفة اليمنى لواء الشلف مارًّا خلال واد الشفة.

إلى جانب هذه الطرق الأساسية توجد طرق توغل نحو الصحراء (الشمال، الجنوب)، الطرق حول العاصمة (ساحل العاصمة)، وهذا بإشراف مهندسين عسكريين وباستخدام الجنود والأسرى كما كان هناك نقص في العمال بكلّ المدن لحلّ مشكلة عملية البناء.[1]حيث اتخذ الاستعمار طرق إستراتيجية لتقسيم شبكات الطرق وهي:

1 -الطرق الإمبراطورية Routes impériales

2 -الطرق الإستراتيجية Routes strategique

3 -الطرق المقاطعة Routes deprovice

4 -الطرق الداخلية للدائرة Routes d'anon dessement

5 -الطرق الداخلية للبلدية Routes chemins vicinaux

وقد تم تحقيق هذه المهمة من طرف المصالح الطبوغرافية الذي بلغ عددهم 286 سنة 1893، من بينهم 103 ضمن فرق مستقرة و 183 ضمن فرق مستقلة، حيث آلت هذه الفرق الطبوغرافية إلى تقسيم جميع الأراضي التابعة للقبائل إلى أجزاء متناهية الصغر كما حدد بوضوح أراضي الدواوير ضمن كل قبيلة والأملاك التابعة للقطاع العام وللبلديات المخصصة للاستيطان، ومع نهاية شهر أفريل 1832 تأسست بمدينة وهران مصلحة الجسور والطرقات، وفي سنة 1842 قرر بيجو إنشاء خطوط تربط بين سبعة مدن ساحلية: وهران، مستغانم، تنس، شرشال، الجزائر، سكيكدة، وعنابة. وللربط بين وهران والجزائر أنشأ مدينة حديثة في موقع يدعى الأصنام على أنقاض آثار المدينة الرومانية القديمة " كاستيليوم تيجينتي castellum tigunti " كما أنشأ مركز تنس على

[1] رضا حوحو، شبكة **السكك الحديدية في الجزائر وأثرها في تدعيم سلطة الاستعمار 1830-1914**، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الشرعية، جامعة منتوري قسنطينة، 2004-2005، ص ص 43- 56.

الساحل وربطه بشق طريق يصله بالأصنام (orleansville) وفتح طرقا تربط الجزائر بالمدية وملیانة وطريقا يربط معسكر بمستغانم ووهران بتلمسان وسكيكدة بقسنطينة ولكن لم يتم وضع تقييم إلا في سنة 1845 عن طريق وثيقة الصادرة في 17 جانفي لهذه السنة.[1]

كما كان مرسوم 08 أفريل 1857 وهو المرسوم الإمبراطوري جاء ليضيف شبكة السكك الحديدية في الجزائر ويحمل معه عدة أهداف وهي:

1 -إنشاء الخط المركزي في المناطق المعزولة وخاصة التي بها أراضي صالحة للزراعة وهذا بربطها بخط سكة الحديد الذي سيعطي حيوية للأراضي التي سيمر عليها إذ تتحول آليا إلى مناطق مستقطبة للسكان ومن ثم تحفيز مستوى نمو النشاط الاقتصادي خاصة منه الزراعي.

2 -تنشيط الحركات التجارية البحرية للمستعمرة وهذا عن طريق ربط المدن الداخلية بالموانئ الثلاث الرئيسية فليب فيل سطورة ميناء الجزائر، ميناء وهران.

3 -كما أن الوضع الحسن الذي تتمتع به الطرق الداخلية وكذا التنظيم الجيد للنقل عبر هذه الطرق القصيرة جعل الامر يخفف من تكاليف النقل بالنسبة للمستخدمين حيث كان السّكك الحديدية أهمية في نقل الحبوب من الموانئ نحو الأسواق الداخلية وبالتالي فقد استفادت هذه الأخيرة من حسن أو سوء المحاصيل المحلية للمستعمرة فكانت الحركة تزيد بفضل الحاجة إلى تصدير فائض الإنتاج أو استيراد بعض الحاجيات، حيث لعب ارتفاع الصادرات نحو فرنسا والدور الفعال ومعظم الأسواق الكولونيالية.[2]

[1] بن داهة عدة، المرجع السابق، ص ص 161-162.

[2] حوحو رضا، المرجع السابق، ص ص 66 - 142.

حيث نرى أن في عهد الماريشال راندون [1] أصدرت فرنسا مرسوم 21 أفريل 1857 المتعلق بإنشاء شبكة من خطوط السكك الحديدية تربط المناطق والمدن الداخلية بالموانئ بخط يربط الشرق بالغرب، من قسنطينة إلى تلمسان، مرورا بالجزائر وسيدي بلعباس ووهران، تخرج من هذا الخط الرئيسي خطط فرعية تربط إليه عنابة وسكيكدة وبجاية وسطيف وتنس والشلف ومستغانم وأرزيو وغليزان وكذلك في عهده بنيت السدود الاولى وتواصلت عمليات تجفيف الأراضي خاصة في سهل متيجة والساحل.[2]

وظلت أولى الشحنات القادمة من الساحل والمناطق التلية غير كافية ولم ينجم عنها على الفور انطلاق العمل في مناطق السهوب، ضمن هذا السياق نجد تفسيرً ا لإنجاز خُطط سكك حديدية يربط ورشات الجنوب بالساحل، أي خطا ليصل إلى جنوب سعيدة. [3] في الوقت نفسه أَولُو الفرنسيين الجادين في الغزو والتوسع إلى جنوب الجزائر والصحراء حيث كان هدفهم من ذلك:

1 -تسهيل عمليات تنقل قواتهم العسكرية الغازية، وتذليل ظروف استقرارها في المراكز العسكرية المختلفة التي أنشأوها فعلا أو التي سينشؤ ونها مستقبلا في الواحات والمناطق الاستراتيجية.

2 -ربط مستعمراتهم المختلفة ببعضها البعض في الشمال والغرب والوسط.

3 -خدمة التجارة الفرنسية، وفتح الأبواب والسبل لها في كل أسواق إفريقيا.

بحيث اهتموا في بداية الأمر بالتعرف على طرق القوافل الصحراوية القديمة، وتحديدها بواسطة الحملات العسكرية والبعثات الاستكشافية التي كانوا يرسلونها إلى الجنوب ومن بين الطرق الرئيسية الرابطة بين الجزائر والدول المجاورة هي:

---

[1] **راندون** : (1795- 1871) فكان من ضباط إفريقيا القلائل الذين اهتموا بالزراعة، وبينما كان وزيرا للحرب أصبح أحد أنجح حكام الجزائر. **ينظر**: شارل أندري جوليان، المرجع السابق، ص 600.

[2] صالح عباد،، **الجزائر بين فرنسا...**، المرجع السابق، ص 19.

[3] محفوظ قداش، جيلالي صاري، **الجزائر صمود ومقاومات 1830- 1962**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص 193.

1 -طريق مراكش إلى تمبوكتو، ويمر تارودانت، تاوريرت، وتندوف يخترق رمال ايفيدي، وعرق شيش، ويتجه إلى تاوديني، كما يخترق الجوف شرقا مارا بأونان، وأروان ليتجه إلى تمبوكتو.

2 -طريق فاس ومكناس إلى تمبوكتو، ويمر بقصبة المخزن و أم ذر بينيه، ويتبع حوض وادي غير إلى ايجلي، ثم حوض وادي الساورة إلى توات، وأكابلي، وبئر تيرشيومين، ووالن، وعين رنان، ومبروك، وتمبوكتو.

3 -طريق وهران وارزيو إلى تمبوكو، ويمر على خيثر ومشرية، وعين الصفراء وفقين، ويتبع مجرى وادي زوز فانة إلى ايجلي، حيث يلتقي بطرق وهران، وفاس ومكناس، إلى تمبوكتو، وقد سلكه لولونير عام 1860.

4 -طريق مدينة الجزائر إلى تمبوكتو، ويمر على البليدة، وبوغار، والأغواط، وغرداية، والقليعة، وعين صالح، وأكايلي، وبيرتيريشومين، حيث يلتقي طريقة توات إلى تمبوكتو.

5 -طريق سكيكدة وقسنطينة إلى أمفيد والهقار وتمبوكتو ويمر بباتنة وبسكرة وتقرت وورقلة والبيوض وأمفيد وتيميساو وأيفرنان، إلى مبروك وتمبوكتو، أو إلى نشط بوروم (برنوج).

6 -طريق طرابلس إلى تمبوكتو، ويمر على سناون، وغدامس، وتيماسنيين والبيوض، حيث يتصل بطريق قسنطينة إلى تمبوكتو.

7 -طريق طرابلس إلى مرزق عبر سهبه، ثم بئر بكر، وتيجري تومو.

8 -طريق طرابلس إلى جعنبوب، سيوة، والفرافرة، والأقصر، بصحراء مصر.[1]

أما بالنسبة للخطوط الداخلية التي تربط الشمال بالجنوب وهي الآتي:

[1] يحي بوعزيز، **مع تاريخ الجزائر في الملتقيات الوطنية والدولية** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص ص 75-77.

1 خط عنابة، تبسة الذي يتقاطع مع الخط الطولي الرئيسي القادم من مدينة سوق أهراس ويربط مناجم الونزة وبوخضرة و الكويف لاستخراج خام الحديد والفسفات والتوجه بهما إلى ميناء عنابة للتصدير.

2 خط سكيكدة، توقرت الذي يتقاطع مع الخط الطولي الرئيسي عند مدينة الخروب بالقرب من قسنطينة، ويربط الواحات الصحراوية وآبار البترول بميناء سكيكدة.

3 خط الجزائر، الجلفة ليتصل بالخط الرئيسي عند مدينة البليدة ويتجه إلى الهضاب الوسطى.

4 خط وهران، بشار كولمب- عين الصفراء الذي أنشأ لنقل الفحم الحجري من مناجم القناسة.[1]

4-2- <u>السياسة المائية:</u>

ما من شك أن تفحص السياسة المائية لفرنسا في الجزائر قد يلقي الكثير من الضوء على موضوع الاستيطان مما جعلت سلطات الاحتلال الفرنسي مسألة الاستيلاء على المصادر المائية والتحكم فيها جزء من مخططها الهادف إلى تحويل الجزائر إلى مستوطنة فرنسية ومعنى هذا أنها ربطت الاستيطان بالموارد المائية، وقد أكدها العديد من القادة الفرنسيين من أمثال:

1 بيجو: ففي إحدى خطبه سنة 1841 وردت العبارة التالية:" أينما وجدت مياه صالحة، وأراضي خصبة، فهنا يجب تثبيت الكولون"

2 جول ديفال: حيث حث على القيام بأعمال التجفيف وشق القنوات وبناء السدود لاعتبارها ضرورة ملحة يحس بها الجميع وحاجة جوهرية في أرض

[1] عميراوي احميدة، المرجع السابق، ص 69.

الجزائر الخصبة التي تواجه عدوا رئيسيا هو الجفاف واختتم كلامه قائلا: "يجب استخدام كل المجاري المائية لإنعاش الصناعة والزراعة".

3 -ماكماهون: والذي أوصى بوجوب توفير الأراضي، والطرقات والسدود والبحيرات للكولون.

4 -أما ديمونتيس: فقد ذكر قائلا " **امنحوني مياه صالحة للزراعة أصنع لكم أفضل مستوطنة**".

وابتداء من سنة 1844 سخّر العسكريون جيشا من الأهالي لبناء سدود فاختاروا عدة مواقع ملائمة لانجازها بحجم تنجيد المياه يصل إلى 69260000م3 وبغلاف مالي يتجاوز إحدى عشر مليون فرنك ساهمت الدولة فيه بحوالي 715000 فرنك والباقي تكلفت به الشركات والبنوك الرأسمالية.[1]

فسنت في 16 جوان 1851 قانونا اعتبرت الفقرة 02 من مادته الثانية قنوات الري والتجفيف المنجزة من قبل الدولة أو لحسابها وكذلك ملحقاتها ممتلكات تابعة للقطاع العام، أما الفقرة الثالثة من ذات المادة فقد اعتبرت البحيرات المالحة ومجاري المياه والينابيع أملاكا عامة، إلا أن هذا المبدأ لا ينطبق على مياه الأمطار التي تتجمع في الممتلكات الخاصة، ولا على الآبار والقنوات التي حفرها الخواص.[2]

لقد وضع الاستثمار الفلاحي في الجزائر مشروعً ا كبيرًا لاستغلال المياه تماشيا مع حاجياته في التكثيف الزراعي حيث ركز الاستعمار في البداية على إنشاء السدود الصغيرة في الأطلس التلي باتجاه السهول الساحلية الكبرى التي تمثل محيطات التعمير الأساسية للاستعمار الفرنسي وهي سهل متيجة، بوز (عنابة)، سكيكدة، سهول وهران، والسهل المنخفض لوادي الشلف. بحيث بلغ عدد السدود في المرحلة الأولى ثمانية سدود.

[1] بن داهة عدة، الجزء 1، المرجع السابق ص ص 170-171.

[2] نفسه، ص 172.

بالإضافة إلى سياسة السدود تم إنجازها مشروع الماء الكبير بإنجاز آبار كبرى بلغ منسوبها 15000 لتر/ ثا أهمها:

- آبار واد ريغ بحوالي 5350 ل/ثا.
- آبار الآلبيان بحوالي 5000 ل/ ثا.
- أبار جبال قسنطينة بمنسوب 1760 لتر/ ثا من العامة، 400 لتر/ ثا في الفورشى، و250 لتر/ ثا في بومزوق.
- عين السخونة في شط الشرقي بمنسوب 238 لتر/ ثا.
- آبار القرارة بمنسوب 238 لتر/ ثا.
- آبار زلفانة بمنسوب 117 لتر/ ثا.
- آبار عين دلالة مليانة بمنسوب يتراوح ما بين 80-250 لتر/ ثا.
- آبار مرجة سيدي عابد بمنسوب 200 لتر/ ثا.[1]

4-3- <u>إدخال زراعة الكروم والمحاصيل الزراعية</u> : في العشرية الأولى من عهد الإمبراطورية اتجهت أنظار المستوطنين إلى زراعة الكروم، التي دلت التجارب على أنها صالحة جدا في الجزائر وقد شجعت الإمبراطورية هذه الزراعة لتتجنب استيراد خمور اسبانيا والبورتو البرتغالي وقد احتلت فكرة زراعة الكروم في الجزائر اهتماما متزايد لدى القيادات السياسية الفرنسية في بداية الاحتلال، فخلال الأيام الأولى من عام 1847 استدعى وزير الفلاحة الفرنسي مارسيل ريشي وقال له: " **نائبي العزيز، ان إجراءات التهدئة في الجزائر تسير بشكل عادي، وحان الوقت لتنمية المستعمرة، وأنا أقدر كفاءتكم في مجال الزراعة فما رأيكم في خلق فردوس من الكروم بأرض الجزائر؟** " فأجابه نائبه: " **لا يمكنني الرد عليكم، فبعد وصولي إلى الجزائر سأدرس طبيعة الأرض والمناخ، وأبلغكم جوابي بعد جمع المعلومات الضرورية** " فرد عليه وزير الفلاحة قائلا:

[1] عميراوي احميدة، المرجع السابق، ص ص 65-66.

إذهب إذن واختر اثنين من النواب يرافقانك، وسوف أفتح لكم قرضا ماليا، وأعطي تعليمات للجنرال بيجو الحاكم العام للجزائر، ليسهل عليكم مهمتكم، وليوفر لكم حراسا يلازمونكم، ولهذا اعتبرت زراعة الكروم نقطة تحول هامة في جهود الحركة الاستيطانية الفرنسية في الجزائر، حيث آلت نتائج الأبحاث والدراسات أن الأرض الجزائرية تصلح لإنتاج الكروم إلا أن هذا المحصول الزراعي اصطدم بمعارضة الأمير عبد القادر الذي كان مسموع الكلمة.[1]

حيث بصدور قانون 11 يناير 1851 الذي أعفَى الصادرات الجزائرية إلى فرنسا من الضريبة، تشجع الكولون على زراعة الكروم التي أصبحت مساحتها تقدر ب 2,036 هكتار عام 1854،[2] موزعة كالتالي: [3]

المنطقة	المساحة	الخمور (هكتار)	العنب (قنطار)
الجزائر	1001	2926	3539
وهران	1020	6642	10930
قسنطينة	284	156	3444

وفي سنة 1860 بلغت مساحة الكروم في الجزائر 4,632، تحتل فيها عمالة وهران بمساحة تقدر 2,124 هكتار بإنتاج بلغ 9,926 هكتولتر من الخمور، و 5,703 قنطار من عنب المائدة، ففي عهد الحاكم العام راندون قام بتطبيق سياسة حصر القبائل لتوفير الأراضي للماليين (رجال الأعمال الماليين في فرنسا) مستغلا بذلك الأراضي الضيقة وقانون 16جوان 1851، حيث كانت فرنسا نقول للأهالي سلموا لنا الأراضي التي لا تحتاجونها للدولة والدولة تعترف بدلا منها بملكية سهلية مساوية لما تسلمونها وبما أن فرنسا لا تعترف بملكية الأهالي لأراضيه قامت باقتطاع جزء من أرضه ليذهب إلى الإدارة

[1] صالح عباد، **الجزائر بين فرنسا**...، المرجع السابق، ص 20.

[2] بن داهة عدة، الجزء1، المرجع السابق، ص 189-190.

[3] صالح عباد، المرجع السابق، ص 21.

الاستعمارية. فبفعل هذه السياسة الاغتصابية فقد الفلاحون الجزائريون في العشرية الأولى من حكم الامبراطورية الثانية 249 ألف هكتار. حيث كانت أولى البساتين في الجزائر مرضية حيث ارتفعت مساحة من 20,000هكتار سنة 1878 إلى 155000 هكتار، بالإضافة إلى زراعة الكروم بشكل مضاربة جالبة للسكان حيث ساهمت بقوة في استقرار الأوروبيين في الأرياف وزيادة أعدادهم.[1]

5 - **التشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي:**

وبمجرد أن وطأت أقدام الغزاة أرض الجزائر حتى أصدرت إدارته قانون 1830 يجيز بموجبه الدولة الفرنسية للهيئات العسكرية مصادرة أراضي موظفي السلطة التركية وأراضي الحرمين.[2] فانطلاقا من شتاء 1830 ربطت ممتلكات البايلك والأوقاف بالملك العقاري العام الذي استعملها لصالح الاستعمار الاستيطاني.[3]

حيث تضمنت الوضعية القانونية للأراضي الجزائرية في 1830، 40 مليون هكتار في التل و 26 مليون هكتار (الواحات وأراضي مرور الماشية) على باقي الإقليم، وزعت هذه المساحات على النحو التالي:

- 4500000 هكتار أراضي تتضمن ملكيات خاصة للنظام ملك و حبوس.
- 5000000 هكتار أراضي ذات الاستغلال الجماعي من طرف القبائل في النظام العرش أو سبقة.
- 26000000 هكتار أراضي الصحراء، تتضمن:
  - ✓ 3000000 هكتار تكون الواحات أو القصور المحتلات بعمل الإنسان والتي أصبحت ملكيات خاصة وفقا للشريعة الإسلامية بصفة أراضي ميتة.

---

[1] محفوظ قداش، جيلاني صاري، المرجع السابق، ص ص 202-203.

[2] محمد النديم، **الجزائر عشية الغزو الاحتلالي (دراسة في الذهنيات والبنيات والمآلات)**، ابن النديم للنشر والتوزيع، طبعة 1، الجزائر، 2009، ص 191.

[3] محفوظ قداش، **جزائر الجزائريين (تاريخ الجزائر 1830-1954)**، طبع المؤسسة الوطنية للإتصال للنشر والإشهار، الجزائر، 2008، ص 152.

✓ 23000000 هكتار أراضي مرور الماشية ومناطق الحلفاء.

- 1500000 هكتار أراضي تتضمن أملاك الدولة بصفة أموال البايلك أو المخزن.

- 3000000 هكتار أراضي تتكون من غابات، أراضي بائرة، أدغال، الصخور العالية.[1]

حيث أثبتت الإدارة الاستعمارية بأنها قد ضربت ببنود معاهدة الاستسلام عرض الحائط فيما يخص احترام الأملاك الأهالي وهو القرار الصادر في:

✓ 08 سبتمبر 1830 الذي تضمن إعلان سلطة الاحتلال عن إنشاء قطاع أملاك الدولة حيث ضم الأراضي التي كانت بيد السلطة التركية، حيث حددت في مادته الأولى أملاك الدومين التي تم حصرها في كل من المنازل، المخازن الدكاكين والحدائق والأراضي والمؤسسات المختلفة. أما في المادة الثانية كانت بها مجموعة من الإجراءات التطبيقية التي نصت عن كل الأشخاص سواءا كانوا مالكين أو مستأجرين للأملاك المذكورة سابقا هم ملزمون بتقديم تصريح يتضمن طبيعة ووضعية ومساحة الأملاك التي يملكونها في ثلاثة أيام ابتداءا من تاريخ إعلان هذا القرار، وقد تضمنت المادة الثالثة بأن ما جاء من إجراءات سوف يدونونه في دفاتر مفتوحة على مستوى مصالح البلدية، أما المادة الرابعة فتضمنت تهديدات بشأن ضرورة التصريح بالأملاك المذكورة وأن كل شخص خاضع لهذا التصريح ولم يدل به في المهلة المحددة ستفرض عليه غرامة لا تقل عن قيمة مداخيل هذا العقار لمدة سنة كاملة، وبهذا تمت الخطوة الأولى من مصادرة أملاك موظفي الإدارة التركية من الإدارة الفرنسية، إلا أن الجنرال كلوزيل قد أتبع هذا القرار بقرار آخر.

✓ في 07 سبتمبر 1830 فهو قرار مكمل ومدعم للقرار السابق، حيث جاء فيه: كل المنازل والمتاجر والدكاكين والبساتين والأراضي والمحلات والمؤسسات المختلفة

[1] AMAR Aloui ,**Propriete et regime foncier en Algerien (foncier)**, Editions HOUMA, 7éme, 2013,P41.

ستسير وستؤجر مستقبلا من طرف إدارة الأملاك العمومية، التي سوف تقبض المداخيل ثم تقدم تقريرها إلى الجهات المختصة، وقد تم تطبيق هذا القرار بصفة كلية في كل من وهران عنابة ولم يتم بصفة جزئية إلا في مدينة الجزائر أما غيرها من المدن فهي ليست معنية بذلك. وقد ترتب عن هذين القرارين آثار سلبية على وضعية الأوقاف من جهة وعلى الحباة الدينية الجزائرية من جهة أخرى، فقد أصبحت مصلحة أملاك الدولة تتصرف في ألفي وقف موزعة على مائتي مؤسسة ومصلحة خيرية وقد تصرفت الإدارة الاستعمارية في هذه الأملاك العقارية لفائدة المصالح الإستعمارية.

- ✓قرار 09 جوان 1831 المتعلق بالاتفاقيات العرفية بين الأوروبين والأهالي الذي نص على أن كل اتفاقية عرقية بين الأوربيين والأهالي لا تصبح مقبولة إلا إذا كتبت باللغتين الخاصتين بالطرفين المعنين.
- ✓قرار 21 جوان 1831 الذي نص على أن كل العقود التي تمت في مدينة الجزائر منذ 5 جويلية 1830، أو التي ستتم في المستقبل بشأن تملك عقارات تقع بالمنطقة المذكورة يجب أن تخضع تحت طائلة الإلغاء إلى التسجيل في مصالح الدومين.
- ✓قرار 08 ماي 1832 نص على منع انتقال الأملاك العقارية من المسلمين إلى النصارى بعنابة، وفي مقاطعة قسنطينة، لكن سرعان ماتم إلغاؤه بموجب قرار 08 ماي 1832.[1]
- ✓قرار 28 ماي 1832الذي قرر مسك سجلات تفيد فيها طبقا لأحكام القانون الفرنسي كل الرهون العقارية و البيوع العقارية والإيجارات التي تفوق مدتها تسع سنوات على مستوى كتابات ضبط الجزائر ووهران وعنابة.
- ✓قرار 01 مارس 1833 الذي أمر كل الملاك والحائزين والتنظيمات الدينية بإيداع السندات التي يملكون بموجبها الأراضي لدى مديرية الدومين ضمن أجل محدد على

[1] صالح حيمر، **السياسة العقارية الفرنسية....**، المرجع السابق، ص ص125-127.

أن تخضع هذه السندات للتحقيق من طرف لجنة أنشأها نفس القرار الذي أمر أيضا بأن كل الأملاك الذين لا يقدمون سندات الملكية تُضم أراضيهم إلى أملاك الدولة باعتبارها دون مالك وبهذا الطابع التعسفي دفع لإلغائه بقرار 26 جويلية 1834 الذي رخص فقط لإدارة الدومين طلب تبليغها لسندات الملكية كما ظهر لها أن الملكية محتلة بشكل غير شرعي.[1]

- ✓مجموعة قرارات منعت المعاملات العقارية بين الأهالي والأوروبيين في أرزيو ومستغانم 03 سبتمبر 1833 في عنابة، 04 أكتوبر 1833 في كامل أقليم قسنطينة بإنشاء عنابة 28 أكتوبر 1836، في كامل إقليم الجزائر باستثناء ضواحي مدينة الجزائر 10 جويلية 1837 وفي معسكر 30 ماي 1841 وفي تلمسان 14 فيفري 1842....إلخ.[2]

وبالمقابل صدرت عدة قرارات تتعلق برفع الحضر عن المعاملات العقارية ولكن أكثرها كان بعد سنة 1830 فإنه خلال هذه الفترة لم يتم الاعتماد على التوثيق اللاتيني الفرنسي بالتراب الجزائري، وقد أوكلت مهمة تحرير العقود إلى ضباط عسكريين وهذا ابتداءا من سنة 1834.[3]

- ✓ أمر 01 أكتوبر 1844 المعارضة على الأملاك الحبوس لصالح المشتريين الأوروبيين ويخضع المنازعات إلى المحاكم الفرنسية ومشرعها.
- ✓ أمر 21 جويلية 1846 بجعل كل الأملاك بدون صاحبها أو صنفت سنداتها غير كافية، أملاكا للدولة الفرنسية.[4]

---

[1] رشيد فارح، **المحطات الرئيسية لتأسيس الملكية العقارية أثناء فترة الاحتلال أثر ذلك على البنية الإجتماعية التقليدية للمجتمع الجزائري، العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830- 1962، أعمال الملتقى الوطني الاول بمعسكر**، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص ص 96-97.

[2] نفسه، ص 97.

[3] صالح حيمر، المرجع نفسه، ص 130.

[4] AMAR Aloui ,opcit, p 43 .

حيث حاول نص 01 أكتوبر بشكل عام تنظيم مسألة الملكية العقارية في الجزائر، وتضمن الأحكام القانونية التالية:

_ تسوية الوضعية الناجمة عن المعاملات العقارية السابقة.

_ تحديد أسباب البطلان التي تمس المعاملات العقارية إبتداءا من 1830 في فئتين:

الفئة الأولى: وتتضمن حالات جهل المشتري للأحكام الخاصة للشريعة الإسلامية أي حالات عدم القابيلية للتصرف في أملاك الأوقاف وكذا الحالات التي يكون فيها البائع لا حق له في التصرف بالبيع، وهنا تقرر تصحيح وقبول مثل هذه المعاملات بأثر رجعي.

الفئة الثانية: وتتضمن حالات البطلان الأخرى لاسيما البيع المتعدد لنفس العقار أو عدم وجود العقار أو التحديد الخاطئ للعقار المباع أو المبالغة في تحديد المساحة، وهذا تقرر منح أجل سنتين لكل ذي مصلحة لرفع دعوى ببطلان أو استحقاق الملكية العقارية أمام المحاكم، وفي حالة تجاوز هذا الأجل تسقط الحقوق ويسقط الحق في رفع دعوى التصريح ببطلان العقود المش وهة بالبطلان. مع إدراج أحكام قانونية خاصة بنظامي الأوقاف [1] والبيع مقابل منحة مدى الحياة [2] واللذين كانا يعرقلان المعاملات العقارية بالبيع على وجه الخصوص.[3]

أما فيما يخص عملية فحص السندات، يميز الأمر بين الأراضي المزروعة والأراضي المتروكة بدون زرع وعند التطبيق ندرك بسرعة مساوئ الإجراءات المحددة في الأمر 1844 من أجل فحص سندات الملكية المقدمة من طرف الحائزين على الأراضي المتروكة بدون زرع بحيث كان يجب أن ترفع المعارضات عن قيمة هذه السندات إلى

---

[1] **نظام الأوقاف:** عدم التصرف في أملاك الأوقاف الجزائريين وتسهيل بيع أملاك الأوقاف إلى المعمرين. **ينظر:** رشيد فارح، المرجع السابق، ص 100.

[2] **منحة مدى الحياة:** إنتقال الملكية تقرر بشكل صريح إمكانية شراء المنح المقررة بغض النظر عن أي حكم مخالف، **ينظر:** رشيد فارح، المرجع السابق، ص 100.

[3] نفسه، ص ص 98-99.

المحاكم ذات الاختصاص القضائي التي يجب عليها أن تقضي وبصفة مستعجلة في كل القضايا الموقوفة، كان من المستحيل العمل بهذا الحكم وفي هذه النقطة إستلزم تغيير الأمر 1844 بهدف الوصول إلى تنظيم أكثر فعالية، كان هذا هو الهدف المراد من الأمر المؤرخ في 21 جويلية 1846.

- ✓ قانون 16 جوان 1851: يميز هذا القانون بين المصالح الأوروبيين و المسلمين وعدم انتهاك الملكية بدون تفريق في المالك، بحيث لم يأت القانون بالجديد إلاّ في ثلاثة أفكار أساسية:

_ عدم جواز انتهاك الملكية.

_ حرية المعاملات.

_ تطبيق القانون الفرنسي على كل المعاملات بين الأوروبيين فيما بينهم أو بين الأوروبيين والأهالي.

أما القاعدة الأكثر بروزا لهذا القانون لسنة 1851 هو تحديد القانون الذي تخضع له المعاملات العقارية "يستمر تحويل الأملاك من مسلم إلى مسلم وفقا للشريعة الإسلامية، أما بين الأشخاص الآخرين تخضع للقانون المدني وبعبارة أخرى يطبق القانون الفرنسي على كل المعاملات بين الأوروبيين أو بين الأوروبيين والأهالي وللشريعة الإسلامية كل المعاملات التي تجري بين الأهالي فقط.[1]

- ✓ نظرية تحديد الملكيات (حصر الأراضي): بما أن مسألة أراضي العرش لم يتم الحسم فيها في النصوص السابقة أو استتباب الأوضاع وتوسع الإقليم المدني حتم التفكير في حل لهذه المسألة بما يسمح بتمركز المعمرين داخل القبائل التي كانت أغلب ملكياتها من أراضي العرش.[2]

[1] AMAR Aloui, opcit ,p p 49-50.

[2] رشيد فارح، المرجع السابق، ص 108.

وقد برزت فكرة تحديد الملكيات المماثلة لتلك المخصصة للغابات أين يحول حق الاستعمال إلى حق الملكية متضمنا نسبة من الملك المخصص إلى استعماله، فتفرض الدولة للمالك الرقبة للأراضي العرش، القسمة بينها، مالك الرقبة، وحائز الأرض، المنتفع. بحيث كان الغرض إقتطاع قطعة أرض من الملكية لصالح الدولة، مقابل فقدانه الاستمتاع بتلك القطعة المأخوذة من طرف الدولة، على الملكية الكاملة للأرض التي تم حصرها.[1]

ولم تشمل عمليات التحديد إلا مناطق تمركز المعمرين وهم:

1 -إقليم الجزائر: أولا بليل (البويرة)، عبيد وفرارية (عين الدفلى)، أولاد قصير (الشلف).
2 -إقليم وهران: أولاد سيدي العبدلي (تلمسان).
3 -إقليم قسنطينة: بني بشير (سكيكدة).

بعد هذه التجربة أرادت السلطات الفرنسية تطبيق عمليات تحصر الأراضي على نطاق واسع مما أدى بالحاكم العام بإصدار قانون في 29 ماي 1861 أنشأ بموجبه لجنةمهمتها إعداد مشروع يحدد المبادئ وأشكال التحديد، لكن تمت معارضة المشروع حق من طرف مجلس الدولة.[2]

ونستنتج في الأخير أن عند الاحتلال الفرنسي للجزائر كانت تضم الجزائر عدة أملاك متنوعة وكثيرة، كان البعض منها للأوقاف وبعض الأخر للخواص، إلا أن بمجرد دخول القوات الفرنسية على الجزائر تم الاستيلاء عليها وتقسيمها للمعمرين وذلك بإصدارها العديد من القوانين تثبت بحق الملكية لهم، بحيث سهل للأوروبيين الحصول على الأملاك وإعطاءهم ضمانات تحق لهم حق الملكية الأرض، بحيث كان الهدف من ذلك تفقير الجزائريين وإجبارهم على الهجرة وترويضهم سياسيا عن طريق الاقتصاد والحصول على الأملاك للأوروبيين بقصد الاستيطان والاستعمار.

[1] AMAR Aoui,ibid,p 52 .

[2] رشيد فارح، المرجع السابق، ص 110.

الفصل الثاني: قانون سيناتوس كونسلت 1863

1 - سياسة نابليون الثالث.

1 1 - نبذة عن نابليون الثالث.

1 2 - سياسته.

1 3 - رسالة نابليون الثالث إلى الماريشال بيليسي.

2 - محتوى القانون.

2 1 - القانون.

2 2 - تحليله.

3 - كيفية تطبيقه.

4 - أهداف القانون.

4 1 - الأهداف العلنية.

4 2 - الأهداف الخفية.

1 - سياسة نابليون الثالث:

1 1 -نبذة عن نابليون الثالث:

ولد نابليون الثالث في 1808م بباريس وهو ابن لويس بونابرت ملك هولندا وأخو نابليون الأول بحيث نفى القانون الفرنسي الذي صدر عام 1816م أسرة بونابرت من فرنسا حيث قضى لويس نابليون شبابه في إيطاليا وألمانيا وسويسرا، حاول هذا الأخير بالإطاحة بحكومة لويس فليب الملكية عام 1836م في ستراسبورج وعاود محاولته في بولونيا عام 1840م وعندما أدت ثورة 1848م إلى ظهور الجمهورية الفرنسية الثانية ورجع لويس نابليون وتم انتخابه في المجلس وبفضل شهرته انتخب رئيسا وفاز بخمسة ملايين ونصف المليون صوت من سبعة ملايين ونصف المليون مقترع وأدى اليمين للجمهورية، وفي شهر ديسمبر 1851م، استطاع أن يجمع كل الصلاحيات بين يديه وأعلن نفسه إمبراطورا عام 1852م بحيث كان مسيرا للتغيرات السياسية الأوروبية الهامة.[1] **(ينظر للملحق رقم: 01)**

1 2 -سياسته:

لقد اتبعت فرنسا تجاه الجزائر خلال الجمهورية الثانية سياسة مضطربة بحيث شجعت الحكومة الفرنسية جيشها منذ مطلع الخمسينات إلى اتباع أسلوب الأرض المحروقة وطرد السكان من مناطق سكناتهم وإحراق عشرات من القرى وقطع آلاف الأشجار من التين والزيتون التي هي مصدر غذائهم، أملا في قهرهم وإرغامهم على الخضوع للسيطرة الفرنسية، حيث بعدما تم انتخاب لويس نابليون في شهر ديسمبر 1848م غير مجرى الأمور لأن الجمهوريين اليساريين كانوا يظنون أنه سيخدمهم ويعمل على تحقيق مطالبهم فأيدوه. غير أن نابليون قام بانتهاج سياسة خاصة به مخالفة لسياسة عمه نابليون بونابرت الأول [2] حيث قام بالاستعانة بالفلاحين ورجال الأعمال

---

[1] زهلول، لويس بونابرت، **الموسوعة العالمية المجانية** (على الخط المباشر) متوفر على لويس بونابرت / www.zuhlool.org /wiki أطلع عليه يوم 21-12-2015، على الساعة 11:48.

[2] **نابليون بونابرت الأول:** ولد في 15 أغسطس 1769 في مدينة أجاكسيو من أعمال جزيرة كورسيكا، استهرت بعدت انتصارات من بينها في ايطاليا والنمسا وأشهرهم حملته على مصر. **ينظر:** أحمد حافظ عوض، **نابليون بونابرت في مصر**، كلمات عربية للترجمة والنشر، القاهرة، 2012، ص ص 73-77.

وجندهم للعمل من أجل المحافظة على الاستقرار والأمن وتخلص من خصومه، وعمل على كسب ولاء الجيش والشرطة وكبار المسؤولين في الدولة، ففي ديسمبر 1852م ألغى النظام الجمهوري وأنشأ الإمبراطورية الثانية بحيث أصبحت كل الصلاحيات في يده.

حيث أعطى لويس نابليون انطباعا للأوروبيين في الجزائر بأنه يؤيد فكرة إدماج الجزائر في فرنسا وهذا من خلال تصريحه في خطابه سنة 1852م بمدينة بوردو الفرنسية حيث أعلن أن هناك مملكة قريبة لمدينة مرسيليا ينبغي إدماجها في فرنسا، غير أنه في الواقع كان يخطط بالإنفراد بالسلطة وإنشاء وزارة خاصة بشؤون الجزائريين يشرف عليه الأخ الأصغر له جيروم نابليون وتحقيقا لهذا الهدف [1] ، قام بتعيين الجنرال راندون Randon حاكما عاما على الجزائر الذي عمل على تشجيع حركة الاستيطان الأوروبي بالجزائر وبناء القرى الاستيطانية حيث وصلت في عهده 56 قرية استيطانية [2] بحيث نلاحظ أن السياسة الفرنسية التي اتبعها راندون أدت إلى تعفن الأوضاع حيث كان الصراع على أشده بين وزارة الجزائر والمستعمرات والمدنيين من جهة وبين العسكريين من جهة ثانية، أما على المستوى الشعبي فإن الجزائريين كانوا قد شكلوا اضطهادهم من ممارسات وزارة الجزائر والمستعمرات وكذا سياسات راندون التي تبحث عن مزيد من الإذلال والإخضاع للشعب الجزائري، أما المعمرون فكانوا يبحثون عن مزيد من الأراضي حيث ضغطوا على الحاكم العام راندون وهو الموالي لهم في ذلك لمزيد من انتزاع أراضي الجزائريين بحجة أن الجزائريين عاجزون عن استغلال الأرض وفلاحتها، لذا لابد أن يترك لهم ما يكفيهم فقط وتشترى منهم الأراضي الأخرى بطرق تُسمَّى قانونية، ولذلك سارع راندون إلى حشد الجزائريين وازداد التأييد من المعمّرين لفكرة إقامة الملكية الفردية بدلا من الملكية الجماعية، هذه الأوضاع جعلت الإمبراطور يقرر زيارة الجزائر للاطلاع بنفسه على ما يدور بها. [3] ففي 24 جوان

[1] عمار بوحوش، **التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962**، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1997، ص133.

[2] صالح حيمر، **قانون سيناتوس كونسلت 1863 حول الملكية العقارية في الجزائر** ، "**مجلة عصور**"، مجلة علمية محكمة، العدد18-19، منشورات مخبر البحث التاريخي، جامعة وهران، جانفي-ديسمبر2012، ص 504.

[3] أبو القاسم سعد الله، **خلاصة تاريخ الجزائر(المقاومة والتحرير 1830-1962)**، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 2007، ص 67.

1857 قام نابليون الثالث بإنشاء وزارة للجزائر والمستعمرات وعين على رأسها جيروم نابليون وتكمن مهام هذه الوزارة فيما يلي:

_ توحيد جميع المصالح لسلطة مركزية واحدة.

_ أنها تحل محل الحاكم العام للجزائر.

_ إعادة تنظيم الأمور الإدارية بالجزائر بحيث تقرر إنشاء أمانة عامة في الوزارة تشرف على قضايا العدالة والشؤون الدينية والتعليم.

وهذا بالإضافة إلى ثلاث إدارات رئيسية هي:

1_ إدارة الشؤون الداخلية.

2_ إدارة الشؤون المالية.

3_ إدارة الشؤون العسكرية والبحرية.

ونتيجة لمطالب المعمرين بمزيد من الأراضي وضغطها الكبير على السياسة الإمبراطورية تأسست وزارة القطر الجزائري في 24جوان 1858 بهدف تحقيق مصالح المعمرين، إذ تم إلغاء منصب الحاكم العام، لكن هذه الوزارة لم تستمر سوى عامين، حيث قدم نابليون استقالته في 07 مارس 1859 ليخلفه الكونت " دي شاسلوب لوبات Le compte de chasseloup laubat بعد فترة قصيرة، قام فيها " روهي" Rouher بالنيابة كوزير للفلاحة والتجارة.

كان "شاسلوب" يختلف عن نابليون بحيث التزم بالسياسة الاستعمارية الرأسمالية التي تتجاوب مع أفكار الإمبراطور نابليون الثالث، لم يعارض الاستيطان إلا أن إصلاحات نابليون كانت مستوحاة من عداوته "لنظام السيف" حيث تبنى فكرة المعمرين المتعلقة بالملكية الفردية [1] ذلك أن المعمرين كانوا يرغبون في حكومة مستقلة بالقطر الجزائري حسب مزاجهم، أي كانوا يرفضون بشدة كل "استبداد عسكري".[2]

[1] CH-A, Julien: **Histoire de l'algérie contemporaine** , paris, 1964 , p p 405-406.

[2] A-Rey Goldzeiguer , **Le royaume arabe . La politique Algérienne de napoléon3** 1861-1870 , Alger, 1977,p70.

وخلال السنتين اللتين استمرت طوالهما وزارة القطر الجزائري، تم الموافقة على 4600 قطعة أرضية تدخل في إطار الهبات و 17 مركزا استيطانيا، بمقاطعة الشرق منها: مركز هنشير السعيد "غالييني"Galliéni "، وقاستي " Gastu " على بعد 19 و 34 كلم في الشمال الغربي لمدينة قالمة، و"مادجيبة" بمقربة من الخروب، ومجاز الصفا على بعد 9 كلم في الجنوب الشرقي من قرية دفيفي "Duvivier" على بعد 32 كلم في الشمال الغربي من مدينة سوق أهراس، و"لامبلاش" Lambléche على بعد 12كلم شرق مدينة قسنطينة، الخروب وأولاد رحمون على بعد 16 و 28 كلم في الجنوب الشرقي. [1] وبهذا نلاحظ معارضة شديدة من طرف العسكريين وضباط المكاتب العربية الذين يَعلُوهُ يقرر القيام بأول زيارة له إلى الجزائر سنة 1860 م بهدف الاطلاع على أوضاع المستعمرة حيث قام بعدها بإلغاء وزارة الجزائر والمستعمرات يوم 24 نوفمبر 1860 والعودة إلى النظام العسكري من جديد حيث تم تعيين الماريشال بيليسي Pellissier، حاكما عاما جديدا على الجزائر بحيث سار الماريشال بيليسي على نهج راندون الذي يتعلق بمصادرة الأراضي ودعم التوسع الاستعماري من خلال مد الطرق المعبدة والسكك الحديدية ومن هنا نلاحظ أن نابليون الثالث اقتنع بفكرة المملكة العربية [2] ففي سنة تم التنازل. [3] عن 251556 هكتار جديد، وارتفع تعداد السكان الريفيين إلى 86538 فردا وهنا فالزيادة السكانية لم تكن متوافقة ومتناسبة مع المساحات المتنازل عنها وذلك لأن المضاربة في الأراضي قد عطلت وأعاقت جهود الاستيطان.[4]

لقد أحدث الاستيطان الأوروبي تناقضا كبيرا بين الجزائريين والمستوطنين الأوروبيين، حاول نابليون الثالث أن يخفف من حدته بما أسماه "المملكة العربية". أراد أن يجعل نفسه حاكما بين المستوطنين والجزائريين، حيث جاء في رسالته المشهورة إلى الحاكم العام بيليسي 06 فيفري

[1] CH-A,Julein,opcit,p 417 .

[2] **المملكة العربية:** وتعني سياسة نابليون الثالث التي تدعو بضرورة دمج المجتمع الجزائري في المجتمع الأوروبي بالجزائر عن طريق جملة من الإجراءات الذهنية والمادية للوصول إلى إقامة مجتمع تشاركي. **ينظر:** مصطفى عبيد، **ترجمة ودراسة في رسالة الإمبراطور ونابليون الثالث إلى الماريشال بتاريخ 06 فيفري 1863** (على الخط المباشر) متوفر على الرابط www. Aswat-elchamel. Com/ar/ ?p=98§a=50128 أطلع عليه يوم 30- 01- 2016 على الساعة 17:12.

[3] صالح حيمر، **السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر (1830- 1930)**،المرجع السابق ص 114.

[4] بن يوسف محمد الأمين، **ملكية الدومين وتطور الاستيطان الفرنسي في الجزائر 1830- 1870**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2013- 2014، ص 190.

1863، يجب إقناع العرب بأننا لم نأت إلى الجزائر لاضطهادهم ونهبهم بل لجلب منافع الحضارة لهم فالجزائر ليست مستعمرة بمعنى الكلمة، لكنها مملكة عربية ويجب خلق المساواة بين الأوروبيين و الجزائريين، المساواة في "الحماية" الإمبراطورية.[1]

وباعتبار أننا سوف نتطرق إلى رسالة التي بعثها نابليون الثالث إلى الماريشال بيليسي نحاول أن نشير إلى فترة حكم بيليسي بما أنها مرتبطة بالرسالة، والمعروف عن بيليسي Jean Jacques Pelissier (1794- 1864) **(ينظر للملحق رقم: 02)** درس في الأكاديمية العسكرية "لافلاش" و"سان سير" شارك في حملة اسبانيا 1823، وحملة الجزائر 1830، أباد قبيلة بأكملها في الظهرة قرب مستغانم في 18 جوان 1845 عينه في أعقابها الحاكم العام للجزائر "بيجو" في رتبة جنرال، عين عضوا في مجلس الشيوخ عقب عودته إلى باريس، ثم سفيرًا لفرنسا بلندن 1858- 1859، وفي سنة 1860 عين حاكما على الجزائر، [2] كذلك أنه معروف برجل حرب وبطش وهو صاحب مجزرة غار الفراشيش بجبال الظهرة التي راح ضحيتها حوالي ألف شخص من النساء والأطفال حين جمع الحطب وأضرم النار في مدخل الغار حتى وجدت الأمهات مختنقات وهن يحتضن أبنائهن ومات الجميع على ذلك، ولكنه حين عينه نابليون حاكما عاما على الجزائر، [3] كان قد بلغ عمره سبعة وستين سنة ولم يعد له اهتمام بالشؤون الإدارية ولا بتنفيذ أفكار نابليون، وكان تعيينه هذا عودة إلى الحكم العسكري بالجزائر بعد تجربة وزارة الجزائر والمستعمرات من 1858- 1860 والتي نادت بالتمكين للمعمريين وإرساء حكم مدني بالجزائر فأنشأت خلال هذه الفترة الوجيزة سبع عشرة قرية فلاحية للكولون وتنازلات مجانية عن الأرض بلغت 4600 تنازلا من أراضي الجزائريين.[4]

---

[1] صالح عباد، **الجزائر بين فرنسا**....،المرجع السابق ص ص 24- 25.

[2] عدة بن داهة، الجزء 2، المرجع السابق ص 429.

[3] أبو قاسم سعد الله، **خلاصة تاريخ الجزائر**، المرجع السابق ص 68.

[4] مصطفى عبيد، **الجزائر في كتابات توماس (اسماعيل) أوربان 1812- 1884**، دراسة تاريخية تحليلية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، 2007-2008، ص 42.

وشهد عهد بيليسي صعوبة في تطبيق الأفكار التي أراد الإمبراطور و أوربان Ismail urban[1] وتطبيقها، ذلك لأنه لم يعد له كثير اهتمام بالشؤون الإدارية كما ذكرها، ولما تميزت به فترة حكمه من صراع بين العسكريين والمدنيين، فهذا مدير الشؤون الأهلية السيد "ميرسي لاكومب" كان عازما على مواصلة عمليات حشد الأهالي بحيث نلاحظ أن وارني كان يدعو إلى العودة إلى الإدارة المدنية بدلا عن العسكرية التي هاجمها بقوة لاسيما المكاتب التي اتهم العاملين بها بالحرص على خدمة مصالحهم الخاصة بدلا عن خدمة المصلحة الفرنسية، بل قال عن ضباطها "**إن ضباط المكاتب العربية يعملون على نشر المحسوبية من أجل حفظ النفس**"، لأنه كان يرى أن الاحتلال لابد أن يقتصر على خدمة مصالح فرنسا والمعمرين فقط حتى ولو أدى ذلك إلى إبادة الجزائريين على عكس ما كان ينادي به أوربان من اهتمام بالأهالي في إطار التمكين للاحتلال الفرنسي.[2]

1 3 - رسالة نابليون الثالث إلى الماريشال بيليسي:

قام الإمبراطور نابليون الثالث ببعث رسالة إلى الحاكم العام بالجز ائر الماريشال بيليسي الملقب **بالدوق مالاكوف** Malakoff بتاريخ 06 فيفري 1863 ونظرا لأهميتها فقد نشرت على الجريدة الرسمية الإمبراطورية الفرنسية "المرشد العام" le moniteur universel التي تصدر بالجزائر على صفحتها الأولى بالعدد 58 في اليوم الموالي 07 فيفري 1863 وقد جاءت هذه الرسالة في عمودين من الصفحة الأولى وقليل من العمود الثالث، بحجم 52,5 × 07 سم وقد كتبت هذه الرسالة باللغة الفرنسية ثم عربت إلى العربية.[3] (ينظر للملحق رقم: 03)

وقد كانت رسالة تحتوي على برنامج سياسي وعنوان المملكة العربية ويمكن تقسيم محتواها إلى ثلاثة أقسام:

---

[1] **أوربان:** ولد بمدينة كايان عاصمة غويانا بتاريخ 31 ديسمبر 1812، اتجه أوربان رفقة مجموعة من السانسيمونيين بقيادة إيميل باردو إلى تركيا لاكتشاف الشرق الذي حلم طويلا بتحقيق التعايش بينه وبين الغرب. **ينظر:** احميدة عميراوي، **دراسات في تاريخ الجزائر** ، الطبعة 2، الجزائر، 2004، ص 119.

[2] مصطفى عبيد، المرجع السابق، ص 43.

[3] أحميدة عميراوي، المرجع السابق، ص 76.

_ عموميات: تتمحور حول التذكير بمهام فرنسا الاستعمارية في الجزائر.

_ حول الجزائريين.

_ حول واجبات الحكومة العامة.

تبدو أن الرسالة متفقة مع أفكار أوربان الذي كان يلح على ضرورة احترام الأهالي واحترام ممتلكاتهم ومقدساتهم، بحيث جاءت الرسالة أولا بالتذكير من الإمبراطور إلى الماريشال بيليسي مفادها أن فرنسا " **قد وعدت الأهالي أثناء حملة 1830 على العاصمة أنها سوف تحترم عقيدتهم وممتلكاتهم**"، ثم بين الإمبراطور " **أن درجة اهتمام الإدارة الفرنسية بملكية الأهالي يعد من أكبر العوامل الخادمة للمصلحة الفرنسية بالجزائر من خلال تحويل جزء هام منها إلى ملكية المعمرين**". وهي الفكرة التي كان قد دعا إليها أوربان أيضا هذه في الجهة الثانية.

أما التذكير الثالث كان تفكيره متفق مع أوربان حين اعتبر أن "مهمة فرنسا بالجزائر هي نشر الحضارة وليس نشر الظلم والاستبداد.[1]

إلا أن أهم جزء في الرسالة هو القسم الثاني الذي يبحث فيه عن صيغة القانونية لتسهيل انتقال الملكية من الأهالي إلى المعمرين وعن كيفية تهدئة الأهالي بقوانين نزع ملكياتهم من أجل المحافظة عليها وكيفية التحسين والازدهار، بحيث رأى الإمبراطور أن فرنسا تأخرت في السيطرة على ملكية الأهالي وتحويلها بصفة دائمة إلى المعمرين والتمتع بها ملكا أبديا خلافا لما كانت عليه منذ 1830 حيث كان التمتع مؤقتا سواءا عن طريق الإيجار والقوة.[2]

واهتدى بفضل أوربان إلى أن أحسن طريقة لتحقيق ذلك تتمثل في تطبيق الإجراءات الأساسية وهي كالآتي: _ تقسيم القبائل إلى الدواوير.

_ تفتيت الأسر العريقة.

_ تأسيس المحتشدات (الكانتونات).

_ دَحرُ الأهالي لكي يتراجعو إلى الصحراء.

[1] حمدان خوجة، **المرآة**، تقديم ونعريب وتحقيق محمد العربي الزبيري، الطبعة الثانية، الجزائر، 1982، ص 195- 196.
[2] مصطفى عبيد، **الجزائر في كتابات توماس....**، المرجع السابق ص 81.

هذا بالنسبة للقسم الثاني أما القسم الأخير (القسم الثالث) فتمحور حول واجبات الحكومة العامة، فقد بينت الرسالة المطلوب منها، وإن مهمتها الأساسية هي نشر الحضارة في أوساط المجتمع الأهلي بعيدا عن الظلم والاستبداد.[1]

وهنا يمكن ذكر أهم توصياته وتلخيصها في النقاط التالية:

_ لا يمكن أن تقبل الاستفادة من تجميع الأهالي، أي الاستيلاء على جزء من أراضيهم لتوسيع حصة المستعمرات.

_ إقناع العرب بأننا لم نأت إلى الجزائر لاضطهادهم وسرقتهم وإنما أتينا لنحمل لهم منافع الحضارة.

_ للأهالي تربية الخيل والمواشي والزراعات الطبيعية للأرض، ولي نشاط والذكاء الأوروبيين قاموا باستغلال الغابات والمناجم، والتنشيف والري واستيراد تلك الصناعات التي تسبق أو ترافق دائما رقي الاستعمار.

_ ليست الجزائر مستعمرة بمعنى الكلمة ولكنها مملكة عربية فالأهالي مثل المعمرين إمبراطور العرب مثل الإمبراطور الفرنسي.[2]

_ تكليف الماريشال راندون بإعداد قانون عقاري جديد بأن الأعراش وفروع الأعراش لها ملك مطلق في الأوطان التي استقروا فيها وانتفعوا بها أبا عن جد.[3]

أما عن الأجواء العامة التي صدر فيه قانون سيناتوس كونسلت 22 أفريل 1863 يمكن تلخيصها في ما يلي:

_ تدفق مابين عامي 1851- 1858 للمعارضين للسياسة الرئيسي لويس نابليون على الجزائر والذين هم بحاجة إلى أراضي.

_ تزايد اهتمام الأدباء الفرنسيين بالجزائر فصارت مصدر إلهامهم.

---

[1] مصطفى عبيد، المرجع السابق، ص 82.

[2] محفوظ قداش، **جزائر جزائريين تاريخ الجزائر 1830- 1954**، المرجع السابق، ص 164.

[3] يحي بوعزيز، **سياسة نابليون الثالث تجاه الجزائر من خلال أقواله ورسائله 1852- 1870**، **مجلة الثقافة**، العدد 50، مارس-أفريل 1979، ص ص 28- 29.

_ إنجاز خط السكة الحديدية الرابط بين الجزائر والبليدة عام 1862، مما شجع أرباب العمل الشركات الاحتكارية على الاستثمار بالجزائر خاصة بمتيجة واستغلال الثروات الغابية المحيطة بالسهل.

_ مسعى الإمبراطور في وضع حد للصراعات الإيديولوجية حول السياسة التي كان أصحاب النفوذ يهيئون لانتهاجها بالجزائر.

_ تأثر الإمبراطور بالموقف النبيل الذي سلكه الأمير عبد القادر تجاه المسحيين بدمشق 1860.

_ زيارة نابليون الثالث إلى الجزائر عام 1860، كان مستقبل المستعمرة عند عودة النظام الإمبراطوري بفرنسا في خطر لعدم التوازن بين عدد الأوروبيين 200000 شخص منهم 120000 فرنسي فقط مقابل 5000000 من الأهالي.[1]

ومن أهم القوانين التي أصدرها نابليون الثالث في 22 أفريل 1863 (القرار المشيخي) المتعلق بالعقار الذي كان أصلا مرتبطًا منذ بداية الاحتلال بحيث اتبعت الجمهورية أساليب جديدة ومهذبة لوضع يدها على الممتلكات إلاّ أن المعمرين كانوا مستاءيين من إدماج الجزائريين معهم، فهم ينظرون إليهم أنهم مزاحمون لهم بل طالبوا بامتيازات واسعة، ففي بداية شهر مارس 1863 إلى هيئة مجلس الشيوخ للمناقشة حيث قام الجنرال آلارد شرح الأسباب الداعية لإصدار المشروع بحيث نرى أن الإدارة كانت تزيد إقامة المملكة العربية لكن مشكلة القانون وآثاره طرح إشكالية حلّ مسألة العقار في الجزائر وحيازة دومين الدولة وطرح أيضا إشكالية الإرث العثماني في غياب مبررات الملكية من حيث طبيعة ومساحة ووضعية كل ماهو تابع للدومين، حيث كانت الإدارة الاستعمارية تضع إيداعات بخصوص غموض وضعية العقار في الأراضي الجزائرية مما جعلها

[1] خديجة كريمي، **أثر الإستعمار الاستيطاني على المجتمع الجزائري من خلال بني مناصر وأهل يسر مابين عامي 1830– 1872**، رسالة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2005– 2006، ص 277.

تجتهد لوضع حد لهذا الغموض، حيث كانت المساحة الإجمالية للجزائر تمثل 60 مليون هكتار في منطقة الهضاب وتشعل الصحراء 40 مليون هكتار.[1]

[1] نور الدين إيلال، **قانون سيناتوس كونسلت وآثره على الملكية والسكان في منطقة سور الغزلان من خلال الوثائق الرسمية الفرنسية (1863- 1914)**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ المعاصر، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2006- 2007، ص ص 13- 15.

2 - محتوى القانون وتحليله:

2-1- القانون:

يتألف القانون من سبعة فصول يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

الفصل الأول: بعد إعلان حقوق الملكية، لابد من العثور عليها وتحديد مايلي:

_ سيكون الموضوع ترسيم الحدود لكلّ قبيلة.

الفصل الثاني: مرسوم صادر عن مجلس الشيوخ، فإنه لن يكون كافيا لرفع هذه الحدود في مذكرة وصفية وتفسيرية لذا يجب:

_ إعادة تحديد حدود القبائل (مناطق القبائل).

_ الاعتراف بحدود كل قبيلة وتقسيم أراضي القبائل بين مختلف الدواوير، حيث تعتبر الأرض التي كانت لكلّ شخص من دعاوى الملكية، وأن هذه الأراضي المتنازع عليها لا تزال غير مطورة، فإن هذه الخلافات يتم تسويتها بسهولة عن طريق المحكمين مع اختيار مقدم الطلب التي كانت تمارس في فرنسا وعودتهم مستحيلة في مستقبل عن طريق تحديد الحدود.

_ عملية الحدود تمت لتشمل محيط كامل القبيلة، هذه الحدود لا جدال فيها وتكون هذه الأراضي مرئية على أرض الواقع من أجل المواطنين.

الفصل الثالث: سيتم إصدار لائحة إدارية تحدد:

_ أشكال تحديد مناطق القبائل.

_ أشكال وشروط تقسيمها بين الدواوير والتصرف في الأملاك الخاصة بالدواوير.

_ الأشكال والشروط التي يتم في إطارها تأسيس الملكية الفردية وطريقة إصدار عقود الملكية.

الفصل الرابع: تبقى القبائل المقيمة بهذه الأراضي ملزمة بدفع ما عليها من ضرائب ورسوم تجاه الدولة.

الفصل الخامس: نحتفظ بالحق الدولة في ملكية أراضي البايلك، وكذلك هؤلاء من أصحاب الأملاك الملك مع إمكانية أن يكون هناك طعن، وقد ذكرت أنواعها في الفصل الثاني من القانون

الرسمي المؤرخ في 16 جوان 1851 كما لا تغير في حال الأملاك الخاصة بالدولة ولا سيما فيما يتعلق بغابات الأشجار الكبيرة والصغيرة كما هو مقرر في القسم الرابع من القانون المذكور.

الفصل السادس: لقد أبطل القسم الثاني والثالث من الفصل الرابع من القانون الشرعي المؤرخ في 16 جوان 1851المتضمن تثبيت ملكية الأملاك التي في البلاد الجزائرية لكن الأراضي التي يقسمها وكلاء الدولة بين أهل الدوابر لا يجوز انتقالها لغيرهم إلا بعد صدور الرسوم المتضمنة تقريرها لهم ملكا مستقلا.

الفصل السابع: لا يتغير بيها سوى ذلك من الشروط المعينة في القانون الشرعي المؤرخ في 16 جوان 1851 ولا سيما الشروط المختصة بشأن نزع الملكية وجبر الدولة الناس على بيع أملاكهم كلما تدعوها إلى ذلك المصلحة العامة.[1] (ينظر للملحق رقم: 04)

2- 2- تحليله:

إن الوسيلة القانونية التي انتهجتها الإدارة الاستعمارية للقضاء على التنظيم الاجتماعي قد تم إصدارها عام 1863 تحت إطار سيناتوس كونسلت الذي يتضمن سبعة بنود التي تهدف إلى تثبيت الجزائريين على أراضيهم كما ادعته الإدارة الاستعمارية.

حيث أن **الفصل الأول** من القانون يوحي إلى ضبط طبيعة الملكية وقبل التطرق إليها يجب أن نعرف ماذا نقصد بالملكية في القانون بصفة عامة ألا وهي: "ذلك الحق الذي يرد على شيء من الأشياء ويخول لصاحبه الاستئثار بسلطة الاستعمار والاستغلال والتصرف في هذا الشيء وذلك في حدود القانون" [2]، ويوضح هذا التعريف أنه محل حق الملكية المتمثلة في شيء من الأشياء ويخول القانون لصاحبه سلطة استعمال هذا الحق واستغلاله وكذا التصرف فيه وذلك ما يسمح به القانون.

[1] Robert Estoublon, Adolphe Lefébure, **De L'algérie ; législation algérienne** , Adolphe jourdan libraire-éditeur, ALGER , 1896, pp 271-272.

[2] رمضان أبوالسعود، **الوجيز في الحقوق العينية الأصلية (أحكامها ومصادرها)**، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، 2004، ص 22.

إن طبيعة الملكية العقارية في الجزائر قبل صدور قانون سيناتوس كونسلت كانت ملكية جماعية للقبيلة أو العرش أو الدواوير حيث أكد قانون 16 جوان 1851 أن الملكية حق مصون للجميع، بدون تمييز بين الملاك الأهالي والملاك الفرنسيين، فلقد جاءت المذكرة التفسيرية لهذا القانون بشروط قاسية، حيث احتفظت الحكومة لنفسها بحق مصادرة الأراضي من الأهالي كلما اقتضت الضرورة للمشروعات العامة، بالإضافة أنه قام بتحديد حالات نزع الملكية التي كان يدعي أنها من أجل المصلحة العامة.

إلا أن في الخمسينيات طبقت كذلك الحكومة العامة عملية اقتطاع الأراضي أو كما أسمتها حصر الأراضي contonnement والمقصود بها هو حصر سكان القبيلة على جزء من الأرض المستقرين عليها على أنها الجزء الضروري لمعيشتهم وتقطع الدولة الجزء المتبقي باعتباره فائضا عن الحاجة، وبما أن الفرنسيين يعتبرون أراضي العرش ملكا للدولة فقد أصبح قانون 16 جوان 1851 قاعدة تشريعية حيث أقر هذا القانون " **على أن الملكية في القبيلة ليست فردية إلاّ استثناءًا بيد بعض القادة الذين حصلوا عليها كإقطاعات من الدايات، والواقع أنها جماعية وهي خاصة بالدولة والقبائل ليس لها إلا حق الانتفاع** ".[1]

وقد أدى تطبيق سياسة الحصر انعكاسا سلبيا على الفلاحين الجزائريين في كل مكان، أدت إلى نتائج خطيرة، نأخذ على سبيل المثال في عمالة قسنطينة بضواحي غرابة، أجبر الجزائريون على التخلي عن 30000 هكتار من بين 50781 هكتار وأيضا أجبر أولاد عبيد الشراقة على دفع الإيجار بعد ان اقتطعت منهم 11000هكتار من بين 17000 هكتار من الأراضي التي يعيشون عليها وبقي لهم 6000 هكتار، فقط من الأراضي قليلة الخصوبة، واستولى اثنان من الرأسماليين الأوروبيين على 1000 هكتار من بين 4200 هكتار لصالح أقلية من الأوربيين.[2]

[1] Amar aloui, opcit, p 33.

[2] صالح عباد، **الجزائر بين فرنسا...**، المرجع السابق، ص 27.

بحيث انتهت عمليات حصر الأراضي على مساحات بلغت 343387 هكتار اقتطعت فرنسا منها 61363 هكتار وأبقت الباقي للجزائريين، ففي سنوات 1860- 1861- 1862 تم تقسيم 46000 هكتار على الجزائريين في إطار عملية تأسيس الملكية الفردية كخطوة تنوي السلطات الاستعمارية تعميمها إلا أنه بعد تولي نابليون الثالث السلطة أعلن عن توقيف حصر الأراضي.[1]

وقد ركزت هنا الإدارة الفرنسية على مصادرة الأراضي، باعتبار الأرض عقار أصيل تشمل سطحها وطبقاتها سواء كانت أرضا خصبة أو جرداء، واقعة في التلال أو في الصحاري، فالأشياء الثابتة المستقرة على الأرض أو في باطنها تعتبر عقار، وهنا نلاحظ أن الإدارة الاستعمارية كانت تقوم بنزع ملكية الأرض حتى لعدم زراعتها وهذا ما أقره قانون جويلية 1846 أن الأراضي التي تم التحقق من صحة عقدها وتركت غير مزروعة تكون خاضعة لضريبة تقدر ب 10 فرنك سنويا،[2] وإذا لم تدفع هذه الضريبة فإنه على الإدارة أن تقوم ببيع هذه الأراضي للأوروبيين أو أن تكون هدفا لمشاريع المصلحة العامة وكل هذا بسبب عدم زراعتها، وشملت حتى الأراضي غير الصالحة للزراعة والمستنقعات وأراضي شاغرة، وهنا نرى أن العديد من الجزائريين حرموا من هذه الأراضي التي كانوا يخصصونها لرعي مواشيهم، فالملاحظ هنا أن فرنسا كانت تحوم على الأراضي الخصبة فالسياسة الفرنسية المنتهجة كان سببها تحطيم اقتصاد الجزائريين وسلب خبرات الأراضي، حيث قامت بانتشال أكثر من ثلاثة ملايين هكتار من الأراضي الخصبة من يد الفلاحين الجزائريين ومنحها للأوروبيين، إلا أن بعد صدور قانون سيناتوس كونسلت في 22 أفريل 1863 أجرت تقسيما للأراضي بين العشائر لتفريديها بهدف تسهيل المعاملات حيث يعتبر هذا القانون من أهم أحد البدائع في التشريع العقاري المطبق من طرف إدارة الاحتلال في الجزائر، بحيث كانت ترد أحكام هذا القانون عل عنصرين أساسين:

أنها تعتبر عشائر الجزائر مالكة للأقاليم التي تنفع بها بأي صفة كانت، أي أن حقوق الانتفاع الممارسة على الأراضي عرش، سبقة ومخزن، تحول إلى حق الملكية الجماعية لصالح

[1] عيسى يزير، المرجع السابق ص 62.

[2] صالح حيمر، **السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر...**، المرجع السابق ص 109.

العشائر أو على الأحسن الدواوير، فيما بعد تحولت هذه الملكية الجماعية إلى ملكية فردية لصالح أعضاء الدوار وقبل أن تجري عملية التحويل يجب تعيين الحدود العشائر وتقسيم العشائر إلى الدواوير وتوزيع الأراضي الجماعية بين مختلف الدواوير.

وهكذا تركت الدولة حقوقها في الأملاك التي تكسبها في الأراضي عرش، سبقة ومخزن ليتم اعتراف للدواوير الملكية الجماعية لهم حتى ولو كان ذلك وقتيا بانتظار تأسيس الملكية الفردية، وقبل تأسيس الملكية الفردية في الجزائر إرتأت الإدارة الفرنسية تعيين الحدود وتقسيم إقليم العشائر (أو القبائل) فالأول ما ارتأت عمله تعيين حدود كل قبيلة على حدة لكي يسهل عليها تقسيم كل قبيلة أو إقليم بين مختلف الدواوير الموجودة فيه، مع تعيين كذلك حدود كل هذه الدواوير، في نفس الوقت وجب على اللجنة تقسيم إقليم الدوار إلى أربعة مجموعات: الأراضي البايلك، الأراضي الجماعية للزراعة (عرش، سبقة، مخرن)، والأراضي الجماعية لرعي الماشية وهنا نرى حيلة الإدارة الاستعمارية بحيث تدرك أنها سوف تأخذ أملاك البايلك باعتبارها ملك الدولة ويتم إقتطاع من الأراضي أخرى بسياستها المنتهجة كحصر الأراضي وفرض الضرائب، أو تحويلها إلى ملكية فردية وهذا ما كان تنوي عليه لاستحواذ على أكبر عدد من الأراضي وإعطائها للمعمرين.

ففي تلك الآونة قامت إدارة الاحتلال بتعيين الحدود لمساحة قدرها 6883811 هكتار، تتضمن 372 قبيلة، تتضمن 372 قبيلة بنسبة سكانية 1037066 نسمة موزعة على 667 دوار، رتبت 2840591 هكتار كأراضي ملك و 1523013 هكتار أراضي عرش و 1336492 هكتار كأراضي البلدية، 180643 هكتار كملك عمومي و 1003072 هكتار كأملاك الدولة نلاحظ من خلال هذه الإحصائيات أنها الجزء الأكبر من الأراضي وأعطت للجزائريين ما تبقى منها، وذلك من خلال ما تقدره من هكتار من أراضي مللك باختلاف ما سوف تأخذه من الأراضي أخرى.[1]

[1] Amar Aloui, opcit , p53.

وبهذا فإن تأسيس الملكية الفردية كان أقل تحمسا بالنسبة للسلطة العسكرية برغم أن نابليون الثالث أوقف سياسة حصر الأراضي من أجل تأسيسها، إلا أنها جرت بعض محاولات خصيصا في ضواحي القل 1870، لكن لم تؤسس ملكية فردية نهائيا إلا في دوار تيلموني (دائرة سيدي بلعباس) منحت الأراضي سبقة التي كانت موجودة بنسبة 7355 هكتار بصفة فردية للأهالي الحائزين عليها، وفي الأخير كانت تهدف فرنسا إلى القضاء على شيوع الملكية لأن هذا يقف سدا منيعا دون انتقال ملكية الأرض إلى أيدي الأوروبيين.[1]

وقد تطرق **الفصل الثاني** عن مجلس الشيوخ الذي صدر عنه مرسوم 22 أفريل 1863 سيناتوس كونسلت وبما أن سبب إصداره كان مسألة العقار التي كانت قائمة منذ الأيام الأولى من احتلال الجزائر بحيث طرح المشروع بداية الشهر مارس 1863 على مجلس الحكومة الفرنسي وفي نفس الشهر إلى هيئة مجلس الشيوخ للمناقشة حيث قام الجنرال ألارد بشرح القانون على أنه يخدم البلاد الجزائرية وكيف يتم تهدئة الأوضاع هناك إلا أن القانون كان في أساسه يخدم المصلحة الاستعمارية وذلك بمصادرة أكبر مُمكن من الأراضي والاستحواذ عليها ليسهل عليها التربع والتمتع بالخيرات الجزائر، لذا ركزت كذلك على إعادة رسم الحدود لكل قبيلة وتقسيم الأراضي بين مختلف الدواوير حيث كان الهدف منها تفكيك البنية الاجتماعية للقبائل بحيث كانت تعيش على وحدة الجماعية بحيث استهدف القبائل الكبرى التي كان لها امتداد جغرافي واسع بهدف إضعافها وتفتيتها.

وقد تذرعت الإدارة الاستعمارية بعد تقسيمها من القبائل إلى دواوير كي تبدأ بالدرجات بتفكيك بنية المجتمع فبدأتها بالدواوير وهي أصغر خلية في المجتمع لتنتقل إلى القبائل وذلك ليسهل عليها عملية الاستيلاء على أكبر عدد ممكن من الأراضي وذلك من خلال إدخال القبائل في الصراعات حول الأرض والتي ما زالت أثارها لحد الآن التي كان من بينها أراضي العرش.

[1] Amar aloui ,Ibid, p 54.

وبما أن قانون سيناتوس كونسلت نص على أن كل العقود وجميع قرارات التقسيم، وكل عمليات مصادرة الأراضي السابقة والتي أبرمت بين الدولة والأهالي بخصوص ملكية الأرض، تبقى سارية المفعول كما تبقى حقوق الدولة مصونة فيما يتعلق بأملاك البايلك والأملاك العمومية كذلك المحدد في قانون 16 جوان 1851 وكذلك الأملاك التابعة لقطاع الدولة مثل الأخشاب والغابات.

وهنا نشب النزاع بين القبائل حول الأراضي حيث كانت الإدارة الاستعمارية تقوم بتجميع عدد كبير من الأفراد في دوار واحد، نلاحظ مثلا في منطقة مشوش كان بها 1441 فرد جمعتها في دوار واحد بحيث ضمت المناطق التالية: مشونش، بنيان، أديسا، بحيث كان الهدف منها: التجزئة العرقية بين العروش وتحطيم العلاقات الاجتماعية بالإضافة إلى تسهيل المراقبة والحماية، حيث يقول الدكتور **بوديشون** في كتابه **الإنسانية** سنة 1866: " **أن إبادة الأعراق السفلى حتمية، وهي وسيلة لتحسين الإنسانية، بأن نخلصها من الكائنات غير القابلة للتحويل، الضارة وغير نافعة للتقدم** ".[1] أما الهدف الأساسي لها بعد نشوب النزاع بينهم هو أخذ الأراضي منهم وخاصة المتنازع عليها وذلك من خلال إدخالها للجهاز القضائي الفرنسي والذي بالطبع سوف يحكم لصالح الإدارة الاستعمارية بحيث كان لها الحق في جميع أحكام الجنايات و الجنح بغرض النظر على مهمة القضاة المسلمين الذين اقتصرت مهمتهم في أحكام الصلح والنظر في قضايا الأحوال الشخصية (الزواج والطلاق والمواريث)، يأخذ الأرض المتنازع عليها الجزائريين فارغي الأيدي وخاصة بعد إصدارها العديد من المراسيم حول الملكية العقارية التي تسهل عليها عمليات المصادرة وقد أكدها أن إذا تم حسم القرار من طرف القضاء الفرنسي في الأرض أنه لا يتم الطعن في القرار من طرف الجزائريين وذلك لأن القانون الفرنسي لا يسمح أو لا يعطي للفرد الجزائري الطعن في القرار وبهذا يصبح الأمر واضحا ويسير بالاستيلاء على الأراضي مع العلم أن هذه الأراضي تكون

[1] محمد رزيق، **الجرائم الفرنسية (شهادات واعترافات أكبر قادة وضباط فرنسا وخبرائها العاملين في الجزائر خلال الفترة1830-1871)**، دار قرطبة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص 332.

واقعية مرئية مع تحريص على عملية ترسيم القبائل لكي لا يتم الخلط بينهم لتجنب أي خطأ تقع فيه الإدارة الاستعمارية.

أما **الفصل الثالث** بعد إصداره اللائحة الإدارية التي ودائما تركز على تحديد وترسيم القبائل وتعيينها القبائل الكبرى إلى القبائل الصغرى أو إلى الدواوير وذلك من أجل الاستحواذ على الأراضي الخصبة لها لإعطائها للمستوطنين، بحيث قامت الإدارة الاستعمارية بنزع الملكية للمصلحة العامة وذلك لفتح الطرقات وتوسعة بناءات إدارية أو إنشاء حدائق عامة والتي كانت تهدف دائما للاستيطان.

فملاحظ هنا أن المدن الجزائرية قد شهدت تنظيما اجتماعيا كان أساسه انتظام هذه الطوائف في جماعات حرفية بحسب أصولها وحرفها وكان لكل حرفة نقابتها كان على رأس كل نقابة أمين والذي كان مقامه قائد الشرطة على مستوى أعضاء جماعته و أنه مسؤول عن أفرادها أمام السلطة، كما أنه يتمتع أمين الجماعة بصلاحيات واسعة، بحيث السلطة لا تتدخل إلا عندما يتعلق الأمر بارتكاب جريمة من طرف أعضاء الجماعة، وهذا ما يتميز به المجتمع الجزائري وهو التنظيم أي القبيلة والتي تعتبر هي الوحدة الأساسية لتنظيم المجتمع الجزائري ونواته وخاصة الأرياف والبوادي بحيث تقسم القبيلة إلى دواوير، يكون على رأس كل دوار شيخ أو قائد يكون عنصرا من القبيلة. كمثال على قبيلة: قبيلة عريب (ببلاد حمزة) تتكون من عدد كبير من الدوار كل دوار هو تجميع العديد من الخيام وضعت على شكل دائرة بشكل يجعلها تشكل في الوسط ساحة مغلقة وفي هذه الساحة توضع الماشية ليلا، بهدف حمايتها من السراق ومخالب الحيوانات المفترسة.[1]

وعليه كل هذا كان مخطط من طرف الإدارة الفرنسية وهي كيفية ترسيم حدود كل قبيلة وتحويلها من قبيلة إلى دواوير ليسهل تحطيم بنية المجتمع الجزائري وتفكيك أواصره مع حرية التصرف واستغلال الأملاك الخاصة بالدواوير بحيث هناك بعض قياد الدواوير كانوا يتعاملون مع

[1] محمد رزيق، المرجع السابق ص 367.

الإدارة الاستعمارية وذلك من خلال إغرائهم بمناصب كبيرة في الدولة، لذا تجدهم متعاونون معهم ولهم حرية في التصرف في أملاك الدوار سواءا كانت جماعية أو خاصة.

أما بالنسبة لتأسيس الملكية الفردية فقد صاحبها العديد من الإجراءات لمصادرة الأراضي وصدور العديد من قوانين تسهل عملية الاستحواذ على أراضي الجزائريين وتحويلها إلى ملكيات للأوروبيين، وقد كان الهدف أخذ أراضي القبائل، فالعملية المصادرة والطرد من الأراضي كانت عملا متبعا في جميع العمليات العسكرية وقفت في وجه التوسع الاستعماري، بحيث كانت تهدف إلى استرداد الأراضي بهدف إنجاح عملية الاستعمار وعليه فقد ساهمت في تخفيض مساحة الأراضي التي كانت بحوزة القبائل والعائلات، فالسلطات الفرنسية اعتبرت أن الأهالي كانوا يتمتعون بكميات من الأراضي أكثر من حاجياتهم ولهذا السبب فقد قدرت هذه السلطات أن العائلات الأهلية لا تحتاج إلا إلى 4 هكتارات لكي تسد حاجياتها، وأن مستثمرات الكولون الأقل من 10 هكتارات.

حيث قامت الإدارة الاستعمارية بوضع شروط للجزائريين في امتلاك الأراضي وشرائها وحتى في بيعيها بحيث لا يستطيع الفرد الجزائري بيعها لأحد إلاّ إذا توفرت لديه وثائق أنه مالك للأرض وكذلك لا يستطيع بيعها إلا بعد استشارة الإدارة الاستعمارية ليعرف لمن سوف يتم بيعها على عكس المستوطنين الفرنسيين فكان لهم تسهيلات في امتلاك الأراضي وشرائها وهذا لم يكن يقدم على ضرر مادي بالنسبة للجزائريين في امتلاك الأراضي على عكس ما كان ضررا معنويا أنه في أرضه لا يستطيع التصرف في أملاكه إلا باستشارة الإدارة الاستعمارية.

أما **الفصل الرابع** فقد تخصص بالضريبة المدفوعة أو ملزمة دفعها على القبائل باعتبار أن الضريبة من أهم الأساليب التي اعتمدت عليها الإدارة الفرنسية التي كان الهدف منها إخضاع الناس لها بحيث نرى هنا أنها أغلب الضرائب فرضت على العائلات الفقيرة وخاصة الذي يمتلكون الأراضي وهنا استخدمت الإدارة الفرنسية الحيلة لأن العائلات الفقيرة لا يستطعون دفع الضرائب أي أنها لا تتوافق مع مقدوراتها المادية والمالية فقد كانت تقدر قيمتها بضعفي ما يدفعه الأوروبي

بحيث إذا لم يتم دفع الضريبة من طرف الجزائريين تنزع منه الأرض وفي بعض حالات يجبر الجزائريين بالتخلي عنها بسب الضرائب القاسية التي لا يستطيع دفعها.

وهنا نلاحظ أن النظام الضريبي الفرنسي شبيه بالنظام العثماني إلا أن النظام الضريبي الفرنسي قام بمجموعة من التعديلات كانت من بينها مصادرة الأراضي الأوقاف، حيث كانت هذه الأراضي تكرى للفلاح مقابل تقديمه ضرائب عينية أو نقدية في مقابل أن الخسائر التي تتعرض لها المزروعات تكون على حساب الفلاح لأن الإدارة كانت تتهمه بالإهمال.

لذا قامت وعمدت الإدارة الاستعمارية إلى إثقال الضرائب على مالكي الأراضي بحيث وجدوا أنفسه مجبرين على دفعها أو على التخلي عنها للإدارة الاستعمارية.[1]

أما **الفصل الخامس** تطرق إلى أراضي البايلك وأنه للإدارة الاستعمارية في امتلاكها بما أنه تابع للدولة فأراضي البايلك بها نوعان الأراضي المخصصة للباي وعائلته بحيث تكون فيها أجود الأراضي الخصبة ومسقية وصالحة لكل أنواع الزراعة هذا بالنسبة للنوع الأول أما الثاني فهي الأراضي التي تكون تابعة للدولة التي كانت تريد الإدارة الاستعمارية أن تستحوذ عليها فهي كذلك تضم أخصب الأراضي التي كان مصدرها أراضي العائلات المالكة التي سبقت الوجود التركي والأراضي المصادرة من قبل الدايات.

وكذلك ركزت الإدارة الاستعمارية على أراضي الملك وهي الأراضي التي تكون قريبة من المناطق العمرانية وبعض المناطق الجبلية وبعض السهول الداخلية بحيث كانت تتألف هذه الأراضي من البساتين المزروعة سواء خضر أو حبوب حيث كانت هذه الأراضي ملكا لموظفي الدولة وأعيان المدينة بالإضافة إلى بعض التجار والقناصل.

لذا نلاحظ هنا أن الإدارة الاستعمارية ركزت على أجود الأراضي في الجزائر والتي كانت سواءا تابعة للدولة أو لأعيانها فهي بأسلوبها تستطيع الاستيلاء عليها، وذلك بذكرها أنها تستطيع

[1] محمد رزيق، المرجع السابق ص 398.

حماية حقوق الأفراد فيها بطريقة رسمية ليسهل عليها الاستحواذ عليها، وبهذا قامت اللجان الإدارية الاستعمارية بتقسيم الأراضي بين مختلف الدواوير المشكلة للقبيلة وذلك بحضور ممثلي القبيلة والدواوير، وفي نفس الوقت يتم تقسيم أراضي الدوار إلى أربع فئات أراضي الدومين (البايلك) أراضي الملك والأراضي الجماعية الخاصة بالزراعة (أراضي العرش، السبقة، المخزن) والأراضي الجماعية للرعي (يعني أملاك البلدية) بحيث كان منها جعل المجتمع الجزائري أو القبائل في أصغر خلية وهي الدوار ليستطيع بسهولة السيطرة عليها وأيضا كانت سببا في حدوث العديد من النزاعات والاحتجاجات القبائل في عملية ترسيم حدودها وهنا تحدث فوضى في تعيين حدود كل قبيلة.

أما عمليات بيع الأراضي كانت بالنسبة للمعمرين تكون بطريقة سهلة دون إجراءات بحيث يتم تثمين الأرض وتنتقل له بطريقة قانونية، أما بالنسبة للفرد الجزائري إذا أراد بيع أرضه لا يستطيع التحكم فيها وبيعها لمن يريد وهنا تتدخل الإدارة الفرنسية أو القضاء الفرنسي في البيع باعتبار أن كل الأراضي ملك الدولة هنا تقوم الإدارة الفرنسية بالإجراءات اللازمة ليتم البيع لها، بحيث يقوموا بتثمين الممتلكات من طرف خبراء مختصين بحيث يحدد به سعر العقار وهنا يدخل هذا العقار إما يصادق على العقد الحاكم العام أو تخضع المصادقة لموافقة الإمبراطور مع رفض الطعن في القرار التي سوف يتم إصداره حول لمن سوف يتم بيعها.

وحسب ما ذكر في الفصل الثاني من القانون الرسمي في 16 جوان 1851[1] أن للدولة حق في الأملاك التي تتعلق بغابات الأشجار الكبيرة والصغيرة وبما أنها تابعة للدولة يعني أنها تابعة للإدارة الاستعمارية وبصفة موجزة نلاحظ أن هذا القانون يميز بين مصالح الأوروبيين والجزائريين ويؤكد عدم جواز انتهاك الملكية وحرية المعاملات مع تطبيق القانون الفرنسي على كل المعاملات بين الأوروبيين فيما بينهم أو بين الأوروبيين والأهالي إلا أنه في حقيقة الأمر كان يخدم المصلحة العامة (المصلحة الفرنسية) وليس على مصلحة الجزائريين.

[1] رشيد فارح، المرجع السابق ص 108.

وقد جاء في هذا **الفصل السادس** بإبطال القسم الثاني والثالث من الفصل الرابع من القانون الشرعي المؤرخ في 16 جوان 1851 الذي ينص على تثبيت ملكية الأملاك للجزائريين وتقسيم وتحديد الحدود الرسمية للقبائل إلى الدواوير إلا أن الإدارة الاستعمارية أخرجت قانونًا عن الأرض وهو في حالة تغيب مالك الأرض تنزع منه وتأخذها السلطات الفرنسية وهذا ليمنع على المقاومين الذهاب إلى المقاومة لأنه إذا ذهب سوف يقضي وقت كبير هناك فلهذا قامت فرنسا بإصداره وكذلك لا يجوز بيع الأرض إلا إذا كان مالكها بحوزته وثائق رسمية تثبت بملكيته الأرض وحتى إذا كانت له وثائق لا يبيعها إلا باستشارة الإدارة الفرنسية فهي تقرر لمن سوف تباع.

أما من ناحية الضرائب فمنذ احتلال الجزائر عام 1830 كانت تدعو للمساواة في الضرائب بين الجزائريين والمستوطنين، إلا أن الضرائب المطبقة على الأهالي كانت مختلفة عن تلك التي طبقتها فرنسا على المستوطنين حيث ظل الأهالي هم الوحيدون لدفع الضرائب، فالمستوطنون ظلوا معفيين من ضرائب الأرض والأهالي يدفعون الضرائب والأوروبيين يستهلكونها.

أما **الفصل السابع** فقد جاء صارما على نزع الملكية وجبر الناس على بيع أملاكهم إذا كان ذلك يخدم المصلحة العامة أي الإدارة الفرنسية بحيث كان الهدف من ذلك ردع المقاومة الشعبية ومثال على ذلك انتفاضة 1864- 1865 التي اصدر فيها مكماهون أوامر تقضي بتسليط عقوبات جماعية ضد الثائرين والتي تمثلت في الغرامات المالية والضرائب حيث سلطوا عليهم ضرائب ثقيلة التي لا يستطيعون دفعها على التو، بحيث يؤخذ منهم رهائن حتى إتمام الدفع، وبناء على ذلك، فقد أجبر المنهزمون في الوقت الذي كانوا فيه أحوج لتضميد الجراح على دفع نوعين من الضرائب وهي:

1 -الغرامات: وقد تكون مباشرة أو غير مباشرة وتكون على القبائل الثائرة والمحايدة وحتى الوفية، أي جميع القبائل تفرض عليها غرامات.[1]

[1] محمد رزيق، المرجع السابق ص 399.

2 -الضرائب: بالرغم من تعرض العديد من المناطق في الجزائر للدمار والخسائر إلا أن فرنسا لم تعف الجزائريين من دفع الضرائب التي أضيفت إلى الغرامات والخسائر المادية والحيوانية وكذا مصادرة الثروات والممتلكات سوف تزيد من درجة تفقير المجتمع الجزائري الذي بدأت أولى حلقاته منذ 05 جويلية 1830 ورغم هذا كله ظلت فرنسا متمسكة بمصادرة الأراضي وخاصة بعد سحق الثورات بحيث من خلالها استطاعت أن تبسط يدها على مساحات شاسعة من الأراضي.[1]

3 - <u>كيفية تطبيقه:</u>

أما عن كيفية تطبيقه تم وضع مرسوم إمبراطوري يتضمن لائحة الإدارة العامة مؤرخة في 23 ماي 1863 تضمنت 37 مادة في ستة فصول وهي:

أ -<u>الإجراءات الأولية:</u> وهي تلك التي لا تخرج عن إطار سياسة الحاكم العام وكذا تقرير وزير الحربية الخاص بتعيين المناطق التي يمسها القانون والعمل على إبلاغ سكانها عبر المواضع التي يترددون عليها كالأسواق والمؤسسات الحكومية، وتتكفل بهذه الأمور اللجان الفرعية التي تعمل تحت إشراف اللجان الإدارية التي تقوم بالعمليات التمهيدية المتعلقة بوضع الحدود والتقسيم وتهيئة التعليمة الخاصة بالشكاوى يساعدهم في ذلك أعيان العرش.[2]

وقد كانت اللجان الإدارية يعينها الحاكم العام، يتولى مسؤوليات العمليات التحضيرية مع تعيينهم إمتداد أراضي الملك التي كانت تملكها الدولة الجزائرية أكثر (2840591 هكتار عكس 1523013 من أراضي قوس)، حيث نلاحظ في مقاطعة قسنطينة وحدها كانت أراضي القوس أي ضعفين من أراضي الملك أي حوالي (1103363 هكتار عكس 523162)، وقد يمكن فتح الأراضي البايلك للاستيطان بما أنها تابعة للإدارة الفرنسية وقد سهلت المكاتب العربية للوصول إلى ذلك.[3]

[1] محمد رزيق، المرجع السابق ص 400.

[2] نور الدين إيلال، المرجع السابق ص 24.

[3] Charles-andré julien , **histoire de l'algérie contemporaine**, editions casbah, Alger,2005, p426.

ب تحديد أراضي القبائل: تنطلق هذه اللجان الإدارية واللجان المتفرعة عنها في إنجاز أعمالها في عين المكان، حيث تقوم بجمع كل المعلومات اللازمة والسماع لكل الشهود المفيدين في عملية تحديد وتقسيم المناطق وتصنيف الأراضي، بعدما تقوم هذه اللجان بجمع أعمالها في تقرير إجمالي يرفق بمذكرة وصفية لحدود القبيلة والدواوير، ثم يرسل هذا التقرير إلى الجنرال المسير بالمنطقة العسكرية أو إلى عامل العمالة بالمنطقة المدنية، الذي يقوم بإرساله مشفوعا برأيه إلى الحاكم العام، الذي يقوم بدوره بالتحقق من صحة ونظامية العمليات، ولا ترسم حدود لقبيلة بشكل نهائي إلا بعد المصادقة عليها بموجب مرسوم بناء على اقتراح الحاكم العام وتقرير وزير الحربية.[1]

ج – تقسيم أراضي القبائل على الدواوير: ويتضمن إجمالا كيفية تقسيم أراضي الأعراش على الدواوير، إذ يوضع كشف يشمل كل الأملاك على اختلافها، سواء تعلق الأمر بأملاك البايلك والأملاك الشخصية والأملاك الجماعية الخاصة بالزراعة وأملاك البلدية كما تتضمن الشروط الواجب اتخاذها بالنسبة للشكاوى في الآجال المحددة بشهر واحد فقط، وفي حالة الانسداد تحول إلى العدالة للنظر فيها وكل ما يتعلق بوضع حدود الدواوير والشكاوى والإقرار بالأملاك الفردية أو أملاك البايلك، تلخص في تقرير مختصر وملحق بالمحاضر الرسمية والخرائط الطوبوغرافية والوثائق الأخرى المتعلقة بالعمليات المقررة ثم يرسل الملف كاملا غير منقوص إلى الجنرال المسير أو إلى المحافظ السياسي مع إبداء رأيه فيه ثم يقوم هذا الأخير بتحويله إلى الحاكم العام.[2]

د– نقل الأملاك التابعة للدواوير: لقد تم ضبط آليات نقل الملكية بالنسبة لأملاك البلدية، حيث يتم الإشراف عليها من طرف جماعات تم تعيينها على يد الجنرال أو عامل العمالة، حيث خولت لها مهمة الموافقة على نقل الملكية إما عن طريق التبادل أو عن طريق البيع بالتراضي أو بالمزاد، يتم تثمين الممتلكات من طرف خبراء مختصين، إذا كانت قيمة العقار تقل عن 5000 فرنك فإن الحاكم العام هو الذي يتولى المصادقة على العقد، إما إذا كانت هذه القيمة تفوق المبلغ المذكور فإن عملية المصادقة تخضع لموافقة الإمبراطور. **(ينظر للملحق رقم: 05)**

[1] صالح حيمر، السياسة العقارية الفرنسية.....، المرجع السابق ص 122.

[2] نور الدين إيلال، المرجع السابق ص 26.

و- تأسيس الملكية الفردية وتحرير العقود: بعد الانتهاء من تحديد أراضي القبيلة ثم تقسيم هذه الأراضي على الدواوير ثم تأتي مرحلة تأسيس الملكية الفردية وهي تعتبر الهدف الأخير من قانون سيناتوس كونسلت.

لقد تم ضبط آليات إجراء هذه العملية في الفصل الخامس من مرسوم 23 ماي 1863، حيث لا يمكن للجان الإدارية واللجان المتفرعة عنها مباشرة هذه العملية إلا بعد أن تقرر الإدارة بأن الوقت مناسب لذلك، يعني متى صار اختراق القبيلة من طرف المعمرين ممكنا وبناء عليه لا يمكن الانطلاق في العملية الثالثة إلا بعد صدور مرسوم يحدد الدواوير التي سوف تؤسس فيها الملكية الفردية.

بعد صدور المرسوم تنطلق اللجان الإدارية واللجان المتفرغة عنها في الشروع بعين المكان في إعداد مشروع تخصيص الأراضي المراد تقسيمها بين الأفراد و العائلات بالاتفاق مع الجماعة المعينة مع مراعاة وضعية الانتفاع السابقة والعادات المحلية وحالة السكان.

بعد إعداد المشروع يسلم لجماعة كل دوار، وتعطى للأطراف المعنية فرصة الإطلاع عليه وتقديم احتجاجات أو طلبات استحقاق، وقد منحت لهم مهلة شهر واحد للقيام بذلك، يتم الفصل في هذه الاحتجاجات من طرف اللجنة الإدارية نفسها، و بعد البث في هذه الاحتجاجات أو حدوث اتفاق بين الأطراف المعنية، يتم رسم حدود الملكيات الفردية وتكون مصاريفها على عاتق الأطراف المعنية.[1]

تنتهي أعمال اللجنة بالنسبة للعملية الثالثة مثل العمليتين السابقتين حيث يتم إعداد تقرير إجمالي يمضي من طرف الجماعة المعنية، ويرفق بمخطط تفصيلي وبقية القرارات الأخرى ويرسل إلى الجنرال المسير أو عمالة العمالة الذي يحوله مشفوعا بالرأي إلى الحاكم العام الذي ينظر في

[1] صالح حيمر، (**قانون سيناتوس كونسلت 1863 حول الملكية العقارية الجزائر: قراءة تاريخية**)، المرجع السابق ص ص 512- 513.

نظامية العمليات، وفي الأخير يتم إصدار مرسوم إمبراطوري يتضمن المصادقة على تأسيس الملكية الفردية بناء على اقتراح الحاكم العام وتقرير وزير الحربية.

بعد تأسيس الملكية الفردية تقوم مصلحة الضرائب المختلفة بإصدار الدفتر العقاري الذي يتضمن رقم الملكية وموضعها وتسميتها وبناء عليه يتم تسليم عقود الملكية للأشخاص المعنيين.[1]

4 - أهداف القانون:

بعد إصدار قانون سيناتوس كونسلت من طرف نابليون الثالث الذي كان يحمل معه العديد من النوايا الفرنسية ضد الجزائريين بحيث أن هذا القانون يكشف العديد من الأهداف العلنية والخفية، حيث وصف هذا القانون من القوانين المتميزة في التشريعات العقارية التي أصدرتها فرنسا ضد الجزائر ولقد ترتب عن هذا القانون الأهداف التالية:

4-1- الأهداف العلنية:

_ إنشاء الدوار الذي أصبح مفتاح التنظيم الإداري والعقاري والاجتماعي الذي جاء به نابليون الثالث لتسيير شؤون الجزائر الذي كان الهدف منه هو تفتيت القبيلة وإضعاف هيبة زعماء القبائل وخلق حالة من الفراغ القيادي مما يستوجب على الإدارة الفرنسية التدخل في شؤونها.

_ تشكيل مجموعات سكانية في الدواوير غير متجانسة التي تهدف إلى إنشاء ملكية فردية وهذا التفتيت كما طرحه نابليون الثالث يهدف إلى تطوير الإنتاج وتحسين مستوى الفرد الجزائري إلا أنه بعد خطابه على الأهالي يوم 05 ماي 1865 كان يهدف إلى تكسير شوكة الأعراش وعزلهم عن بعضهم البعض لتسهيل ربطهم بالإدارة الاستعمارية بحيث يستطيع القضاء على الروح الجماعية التي نسجتها القبيلة.

_ إقرار الملكية الفردية وحصر العلاقات الاجتماعية في حدود العلاقات العائلية دون نشوء روابط جديدة الذي ينتج عنه انهيار المجتمع الجزائري.

[1] صالح حيمر، المرجع السابق ص ص 514.

_ جلب الحضارة الفرنسية للجزائريين التي تستند إلى الملكية الفردية وذلك من خلال ترقية الفرد الجزائري بالملكية الفردية التي تحقق تطوير الفرد.

4-2- الأهداف الخفية:

ـ إقرار السلم والأمن في المجتمع الجزائري الذي يسمح بتوطيد الوجود الفرنسي بالجزائر واخضاع الأهالي لهم وهذا ما عبر عنه في اللجنة المشيخية المكلفة بدراسة المرسوم الكونت دوكازا بيانكا يوم 08 أفريل 1863 قائلا: " **إن مستقبل الاستعمار لا خوف عليه بعدما تقرر استهلاك الأراضي التي كانت للعرب.....** " كما أن الإمبراطور كشف بنفسه عن هذا الهدف في رسالته إلى الجنرال بيليسي بتاريخ 06 فيفري 1863: " وكيف يتحقق لدينا دوام السلم في الناحية مادام الخوف والقلق لازان بقلوب أهلها في شأن ما يملكون من العقار".[1]

_ تفكيك القبيلة وتشجيع الملكية الفردية محل الملكية الجماعية حيث كانت ملكية القبائل تنتقل من جيل إلى جيل لذلك جاء مرسوم مجلس الشيوخ لتدمير صلاحيات القبائل والتقليل من العائلات الأصلية الكبيرة، مع العلم أن القبائل كانت تستغل أراضيها بصفة جماعية، حيث لاحظ جاك بيرك باختفاء القبيلة وذلك سبب السياسات التي انتهجتها في كسر شوكة الأعراش وإصلاحات إفقار مما يضطر العديد من الأفراد إلى ترك قبيلتهم وإحلال الملكية الفردية محل الملكية الجماعية وهذا ما يضعف شأن القبيلة وتصبح قبيلة ذكرى بعيدة.[2]

_ خلق فراغ قيادي الذي لا يملأه إلا الإدارة الاستعمارية.[3]

ولتكريس هذه الأهداف قامت الإدارة الفرنسية عام 1858 بإجراء عدة تعديلات تنظيمية وقيادية على مستوى الأعراش والقبائل حيث كانت هذه الإجراءات تهيء الظروف لتشريع قانون 1863.[4]

---

[1] إبراهيم لونيسي، **الملكية العقارية في الجزائر من خلال جريدة المبشر في ظل الحكم العسكري** ، **الملتقى الوطني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830- 1962**، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص 148.

[2] YAZID Benhou **, Des tribus en Algérie**(on-line), disponible lien ALR, cdlm.revues.org/4013, dans jour 31-01-2016, à l'heure 21:16.

[3] ابراهيم لونيسي، المرجع السابق ص 149.

[4] إيلال نور الدين، المرجع السابق ص 31.

ونستنتج في الأخير أن قانون سيناتوس كونسلت 1863 جاء بسياسة تفريق وتشتيت المجتمع الجزائري الموحد من الناحية البيئية والهيكل الاجتماعي، وبتطبيق هذا القانون تمكن الاستعمار من توزيع ملكية القبيلة المجتمعة والمشتركة إلى ملكية فردية، يستطيعون الاستيلاء عليها بسهولة تحت ستار القانون وهذا الأمر كان واضحا من خلال رسالة نابليون الثالث غلى بيليسيه والتي جاء فيها أنه بعد أن تنزع الأرض من الملكية الجماعية يصبح الأهالي كأفراد قادرين على التصرف فيها حسب رغباتهم.

الفصل الثالث: ردود الفعل على القانون وآثاره

1 - المواقف المختلفة للقانون.

1 1 - موقف أعضاء المجلس.

1 2 - موقف العسكريين.

1 3 - موقف المعمرين.

1 4 - موقف الصحافة.

1 5 - موقف الجزائريين.

2 - آثاره الاجتماعية على الجزائر.

3 - آثاره الاقتصادية على الجزائر.

1 - المواقف المختلفة من القانون:

لقد كانت أطماع المعمرين في الجزائر بلا حدود ، وذلك بالاستيلاء على أكبر عدد من الأراضي في حين كانت المكاتب العربية تريد الاحتفاظ لنفسها بالسلطة في إدارة شؤون البلاد لتكون هي المسير في توزيع الأراضي، [1] إلاّ أنّ بعد مجئ نابليون الثالث وإعلانه عن إنشاء مملكة عربية ويكون هو زعيمها، قام بإلغاء وزارة الجزائر والمستعمرات في 19 سبتمبر 1860 بحيث ومنذ ذلك الوقت تقهقر موقف المتحمسين لمشروع الاستيطان بالرغم من السند الضمني الذي وجدوه لدى الحاكم العام الماريشال بيليسي Pélissier وتصديه للمكاتب العربية، المدعومة بالمتحمسين لمذهب العرب، لمحاربة التشريع الخاص بحشر القبائل الذي يعتبر الفكرة الرئيسية للمستوطنين، [2] وهنا بدأت المعارضة تتحرك وخاصة بعد ثورة باريس 1848 بحيث كانت هذه الأخيرة تدعو إلى عودة النظام المدني وتشكيل مجلس استعماري يكون فيه للمعمرين مقاعد للتمثيل النيابي.[3]

وبعد هذا جاء نابليون الثالث بالجديد وذلك بعد إرساله رسالة إلى الحاكم العام بالجزائر ماريشال بيليسي التي يلمح فيها إلى إصدار مرسوم، إلاّ أنّه بعد عرض المشروع ظهرت عدة مواقف أثارت جدلا واسعا خاصة حول المادة الأولى منه والتي تنصّ على أن الأعراش معترف لها بملكية الأرض التي يقيمون فيها، وهنا يفهم أنّ سياسة الإمبراطور جلبت له عداء العسكريين والكولون وحتى الصحافة والأهالي.[4]

1 1 -موقف أعضاء المجلس:

بعدما عقد المجلس الشيوخ الفرنسي يوم 09 مارس 1863 جلسته لمناقشة القانون الإمبراطوري الذي وضعه الجنرال آلارد Allard الذي قام بشرح الأسباب الداعية لتقديم

---

[1] صالح فركوس، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر 1830- 1925**، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر، 2010، ص 109.

[2] شارل روبير أجرون، **الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871- 1919** ، الجزء 1، دار الرائد للكتاب ، الجزائر ، 2007 ، ص 79.

[3] نور الدين إيلال، المرجع السابق ص 33.

[4] نفسه ص 34.

هذا المشروع أن العرب بعدما آلت أراضيهم إلى الدولة نتيجة تطبيق قرار حصر الملكية،[1] بحيث المناقشات التي دارت داخل مجلس الشيوخ الفرنسي لم تكن تحمل الجديد للإنسان الجزائري الذي كان يعيش تحت طائلة الإدارة الفرنسية، ففي جلسة يوم 13 أفريل 1863 صرح الكونت فرديناند وبما يلي: " **عبر خريطة الجزائر، يمكنني أن أضع أصبعي فوق عدد كبير من المناطق حيث أنشأت الثروة بفعل الكولون** ".[2]

ومن الشخصيات التي أطفأت ثورة الكولون، الكونت كازا بيانكا الذي وعد بمنح 900 ألف هكتار للأوروبيين، وقد كان واضحا ذلك من خلال رسالة نابليون إلى بيليسيه والتي جاء فيها أنه بعد أن تخرج الأرض من الملكية الجماعية يصبح الأهالي كالأفراد قادرين على التصرف فيها حسب رغباتهم، وبذلك تنشأ بينهم وبين الكولون المبادلات والصفقات وهذا يعني أن للجزائريين الفلاحة فيقومون بالزراعة وتربية الخيول والمواشي وذلك لمهارتهم فيها، أما الأوروبيين فمهمتهم العمل على تطوير المناجم والغابات وجلب الصناعات التي هي ضرورية للتقدم الزراعي، وبهذه الرسالة يُموّه أن الجزائر ليست مستعمرة كبقية المستعمرات وإنما هي مملكة عربية يتقاسم فيها الأهالي والكولون حق الحماية والرعاية من جانب نابليون.[3]

ورغم ذلك فإن المعارضة التي لقيها المشروع أو القانون في البداية لم تَنتَه بعد بل كانت موجودة في عمق الهجومات ضد الحكومة وبسبب ضغوط العسكريين تم إصدار قانون 07 جويلية 1864، الذي يعيد السلطة إلى الحكام العسكريين على الحكام المدنيين، وببروز دور المكاتب العربية ورؤساء الأهالي أصبحت هذه المكاتب تمارس مسؤوليات متعددة كالحراسة والمراقبة والتوجيه السياسي والديني والمالي والعسكري.[4]

---

[1] L'ACHERAF Mostafa, **L'algérie nation et sociéte**, edition S. N. E , Alger , 1978, p 16.

[2] نور الدين إيلال، المرجع السابق ص 35.

[3] أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، الجزء1، المرجع السابق ص 34.

[4] نور الدين إيلال، المرجع السابق ص 35.

وفي الأخير نلاحظ أن الحكام العسكريين كانوا معارضين بهذا القانون لأنهم لم يروا فيه ما يَخدُم مصالحهم ومصالح الإدارة الفرنسية وذلك بإعطاء الفرد الجزائري نوعًا من الاهتمام وحرية التصرف في ممتلكاته إذا توفرت له كل الشروط بأحقية الملكية.

1 2 - موقف العسكرين:

لما انتخب لويس نابليون كرئيس للدولة من طرف الجمعية الوطنية الفرنسية في 1848 انتهج سياسة خاصة حسب مزاجه حيث كان ساعيا للمحافظة على الأمن والاستقرار والتخلص من أعدائه والعمل على كسب ولاء الجيش والشرطة وكبار المسؤولين بالدولة.[1]

إلا أن بعد مجيء نابليون الثالث بعده جاء بسياسة استعمارية جديد اتجاه الجزائر تَتَّسم بالتقلب والاضطراب حيث قام بإنشاء إدارة جديدة باسم وزارة الجزائر والمستعمرات سنة 1858 إلا أن هذه الأخيرة فكت سنة 1860، ورغم ذلك لم يكن عائقا لدى نابليون فكرة إنشاء المملكة العربية التي كانت مؤيدة من طرف العسكريين.[2]

ظل هذا الأخير مستصغرا أصحاب الأرض و ميالا لسياسة الاستيطان ففي رده على رسالة الإمبراطور المؤرخة في 25 نوفمبر 1861، ضم هذا الأخير صوته إلى بقية المحابين لسياسة التغيير لصالح الكولون حيث صرح في رسالته هذه بما يلي: " **يجب أن يكون العربي المسلم الذراع و لا يمكن في أي حال من الأحوال أن يكون رأس الاستيطان**".

فكان موقف العسكريين واضحا ولم يلق قانون 1863 تجاوبا كبيرا وظل هؤلاء يدافعون على مصالح الكولون. ففي إحدى جلسات المناقشة تكلم الجنرال شارون باسم الكولون مطالبا بإدارة خاصة وتمثيل كولونيالي شبيه بما يتمتع به الإنجليز في

[1] ادريس خضر، **البحث في تاريخ الجزائر الحديث 1830- 1962**، الجزء 1، دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، ص 256.

[2] عمار بوحوش، **التاريخ السياسي للجزائر**.....، المرجع السابق ص 126.

مستعمراتهم. وفي تقرير سري لعام 1870 كتب الجنرال voulgrenat بأن سيناتوس كونسولت هو نتاج فطنة سياسية طرحت قمة غضب حقيقي لأنه جاء مخيبا للعديد من الرغبات.[1]

1 3 -موقف المعمرين:

بما أن قانون سيناتوس كونسلت هو محضر رسمي لمجلس الشيوخ، تلقى هذا الأخير حركة احتجاج واسعةً وتذمرًا واستياءً كبيرين ، بحجة غياب أي فصل أو فقرة تعنيهم في نص القانون، وخوفا على مصيرهم، رأى البعض منهم، بأن هذا القانون سوف يقطع الطريق أمامهم. و من بين الذين دافعوا عن هؤلاء،" الدكتور وارني" الذي انتقد قانون 1863 واعتبره بمثابة ميثاق الملكية العربية يفرض على ضباط المكاتب العربية،عملا ضخما وجهدا إضافيا.

لم يُخف الكولون مطالبهم وأمانيهم الواسعة، فبقدر ما تلهفوا على الأرض، انتقدوا حتى تركيبة العضوية في مجلس الشيوخ و رأوا بأن غياب من يمثلهم في هذه الهيئة هو تهميش لهم و دعم للعسكريين، و في هذا المضمار، صرح المحامي اندريو في جريدة " بريد الجزائر" الصادرة في 10 جوان 1863: " **إن غياب الحقوق السياسية والحرية بما في ذلك غياب مشاركة المواطنين في قضاياهم و انشغالاتهم ، كان الجرح العميق للمستعمر** ".

فَحصًا لمحتويات العرائض التي تلقتها إدارة مجلس الشيوخ و حسب المصادر الفرنسية فإن مطالب المعمّرين فيما يتعلق بالأرض، تنقسم إلى قسمين: اتجاه يدعو إلى الاستقلالية وآخر يدعو إلى الاندماج. ومما لا شك فيه أنّ الاستقلالية التي كان ينادي بها الاتجاه الأول إباحية لا حدود لها، حيث كانت ترى هذه النزعة بأن مصالح البلاد ستكون مصانة، إذا ما أنشئ مجلس استعماري مستقل يصوت على الميزانية ثم يعرضها على الهيئة التشريعية. و من المتحمسين لهذا الرأي المحامي " اندريو " و" الكسندر لامبيرت".

[1] نور الدين إيلال، المرجع السابق ص ص 36- 37.

أما عن الاتجاه الثاني المتحمس لفكرة الاندماج, يمثله " وارني "و" جول دوفال " وآخرون، إذ يرى هؤلاء بأن الجزائر امتدادا لفرنسا مثلما كانت عليه مرسيليا بالنسبة لباريس قبل إنشاء خطوط السكك الحديدية.

إن السانسيمونيين المتحمسين لارتباط الجزائر قلبا وقالبا بفرنسا، عبروا عن موقفهم المتباين، فكانت نظرة المقيمين في فرنسا على رأسهم père enfantin على عكس نظرة سانسيمونيي الجزائر، فكانت الفئة الأولى تهتم بالجانب المالي والصناعي بتدعيم سياسة الاستيطان الرأسمالي.

أما الفئة الثانية فكانت تدعوا إلى دعم سياسة الكولون فكان الدكتور وارني الناطق الرسمي باسم هؤلاء بالجزائر، لكن إسماعيل أربان الذي كان مستشارا للإمبراطور، كان يؤمن بفكرة احتفاظ العرب بالأرض لأنهم أكثر ارتباطا بها في الزراعة والرعي إيمانا منه بارتباط الجزائر بفرنسا، ومن السانسيمونيين الإدماجيين" دوفال "الذي ذهب إلى القول باستحالة فصل الجزائر عن فرنسا.[1] فهي جزء لا يتجزأ منها إذ قال:" **ستكون الجزائر مملكة فرنسية وليس مملكة عربية ،ستعمرة فرنسية وليس أوربية ، حامية فرنسية وليس معسكرا فرنسيا** ".

ففي عام 1864 ، أرسل المعمرون مندوبين و ممثلين عنهم إلى فرنسا لعرض مطالبهم، لكن الإمبراطور رفض استقبال هؤلاء و بقيت مطالبهم دون رد، سبقها بنحو عامين، عريضة تحمل 2000 توقيع، توضح مطالب استقلالية و أخرى إدماجية، أودعتها في مكتب الاستعلامات.

إن الموقف السلبي للإمبراطور من المندوبين و من العريضة، زاد في هَيجان أوروبيي الجزائر خاصة بعد رسالته تلك التي خيبت آمالهم، الشيء الذي زاد في حركة الاحتجاجات التي أصبحت تحارب علانية سياسة الإمبراطور.

[1] نور الدين إيلال، المرجع السابق ص 39.

ومهما قيل بشأن موقف الكولون على اختلافهم تجاه مسألة الأرض، فإنهم يتفقون في أن الأرض هي مصدر ثرائهم ومنبع ثرواتهم وموطن استقرارهم، فحملوا العسكريين مسؤولية الأزمة الاقتصادية التي حلت بالبلاد ما بين 1868- 1869، كما اعتبروا أيضا الملكية المشتركة للأرض هي سبب البلاء.

وتجنبا لمثل هذه الأزمات رأت الإدارة الفرنسية بوجوب تنظيم الملكية الفردية وتسهيل انتقالها، وبهذه الطريقة يمكن تحويل الملكية من أصحابها إلى الفرنسيين بكل سهولة، ويرجع آجرون الأزمة التي حلت بالبلاد في الفترة ما بين 1866- 1869 إلى طبيعة النظام الفرنسي في الجزائر و أن" الشيوعية العربية " أي الملكية المشتركة للأرض إحدى أسباب المجاعة، و بذلك رأى المعمرون بأن تنظيم الملكية الفردية و تسهيل انتقالها ، تخرج الجزائر من وضع أسوأ إلى وضع أحسن، و بذلك يُمَكن هذا التنظيم الأوربيين الحصول على أراضي الجزائريين بسرعة.

في اعتقادنا، أن ما ذهب إليه الكولون في تبريرهم لضعف المردود وما وصف بالشيوعية العربية ، ما هو سوى حجة واهية ،لأنّ همّهم كان الحصول على المزيد من الهكتارات، ودفاعهم عن الجزائريين يكشف نواياهم ورغبتهم الملحّة لتحويل الملكية إليهم وإحكام قبضتهم على الأرض وتحويل ملاكها إلى مملوكين، علما أن الأزمة الاقتصادية التي حلت في الفترة ما بين1866- 1869، كانت أبلغ وأشد على المسلمين الجزائريين أكثر من غيرهم، بسبب غضب الكولون وقد تضمن تقرير لجنة مجلس الشيوخ على لسان الكونت كازابيانكا وعود يؤكد فيها على عطف الأوروبيين على مواطنيهم وحماية الإمبراطور لهم ومساعدة كبار الدولة لن تخيب آمالهم وطموحاتهم الواسعة في الجزائر.[1]

[1] نور الدين، المرجع السابق ص 41.

1 4 -موقف الصحافة:

عبرت الصحافة الفرنسية عن موقفها اتجاه المرسوم المشيخي في العديد من المرات، كما طرحت انشغالات الكولون في الجزائر وشكت أحوالهم، سواء تعلق الأمر بصحافة المتروبول مثل صحيف le temps التي كان يديرها كليمون ديفرنوا Clément Duvernois ، وصحيفة la presse التي كان يرأسها تولغوي toulgoet الذي كان محافظا في قسنطينة و صحيفة " فرنسا " لصاحبها جون كوهين. إلى جانب الصحافة المتروبولية، كتبت أيضا الصحافة الجهوية في موضوع الملكية، من بينها جريدة le nouvelliste الذي كان مقرها مرسيليا وجريدة "بريد مرسيليا"، و يومية le progrés lyon .

و يبدو أن الصحافة المعادية لسياسة نابليون الثالث بشأن الملكية، قد لقيت تأثيرا من قبل الكولون الرأسماليين و العسكريين، فقد كانت هذه الأخيرة تدعو إلى العرائض مدعمة بذلك الكولون ومدافعة عن حقوقهم المزعومة في الجزائر.

و من الصحفيين من أبدى موقفا معتدلا من ذلك ، أمثال سوزان ديستارن وهنريات شاندي اللذان رأيا أن قانون سيناتوس كونسولت حماية للملكية الجماعية للأعراش و العمل على تطبيقه يتطلب عملية مسح دقيقة و طويلة، كما أنه يرمي إلى سياسة تعاون مع العرب.[1]

1 5 -موقف الجزائريين:

إن عدم توفر أدلة رسمية لموقف الجزائريين أو بعبارة أخرى أنه كان غير واضح في ستينيات القرن التاسع عشر فخلال فترة الجمهورية الثالثة، بدأت العزائم تتحرك بظهور إرهاصات النهضة فظهرت عدة عرائض ومراسلات، كشف عن المواقف الصريحة لأعيان الجزائر من مسألة الأرض في كثير من المناسبات، من بينها رسالة بعث بها شيخ القبيلة إلى عضو في البرلمان الفرنسي مما جاء فيها بتصرف " **إننا منذ قرون نملك ونشعل أراضي الجزائر كلها وعند احتلالكم البلاد وعدتمونا باحترام أملاكنا وبعدها وضعتم عليها**

[1] نور الدين إيلال، المرجع السابق ص 41.

معمرين أوروبيين ثم عندما زاد عدد هؤلاء عمدتم إلى تنصيبهم على الأراضي التي كان لنا فيها حق الاستغلال والانتفاع ".[1]

ومن هنا نلاحظ موقف الجزائريين الر افض لهذا المرسوم لأنه عمل إحداثه تغيرات جذرية على الطبيعة الاجتماعية التي تعود عليها الأهالي منذ مئات السنين، فمعظم الأهالي لم يسبق لهم أن عرفوا أسلوب العمل في إطار الملكية الفردية، [2] بحيث فهم الجزائريون أن النظام الاجتماعي القديم جاءت فرنسا لتفككه عن طريق إصدارها قانون سيناتوس كونسلت 1863، وهذا عندما حكى أحد الحكام الإداريين منح قرار تطبيق سيناتوس كونسلت على قبيلة أولاد رشايش، فإن كل قادة الجزائريين جاؤوا لمقابلة السيد لاينو m,laynaud لمقابلته للتعليق على الخبر: فالذهول كان باديا على الأوجه، الكثير منهم كانوا يبكون الفرنسيون انتصروا علينا في سهل السيجة ، قال أحد الشيوخ: قتلوا لنا شبابنا، وفرضوا علينا ضريبة الحرب كل هذا لا يساوي شيئا، فإننا شفينا من جراحنا، إلا أن تشكيل الملكية الفردية والرخصة التي منحت لكل فرد أن ببيع الأراضي، والتي سوف ينالها بعد التقسيم، فإن ذلك بمثابة الحكم بالإعدام على القبيلة، فعشرون سنة بعد هذه الإجراءات، فإن أولاد رشايش سيزولون عن الوجود.[3]

وبدون شك أن الإجابات التي أعطاها بعض أعيان الجزائر على الأسئلة التي طرحت عليهم من لجنة راندون التي جاءت للتحقيق في أسباب المجاعة التي حدثت في الجزائر (1866- 1868) تعد دليلا قاطعا على ذلك فقد ردوا على السؤال الثاني " وأما الأفراد الولد عن أبيه أو الزوجة عن زوجها مثلا فإن ذلك يؤدي إلى الإضرار بالعيلة وتشتيتها ويؤدي كذلك إلى إفساد الأراضي وتقسيمها على المنوال الذي لا يمكن معه

[1] جمال قنان، **نصوص سياسية جزائرية في القرن التاسع عشر (1830- 1914)**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص ص 185- 186.

[2] إبراهيم لونيسي، **الملكية العقارية في الجزائر من خلال جريدة المبشر في ظل الحكم العسكري**، المرجع السابق ص 149.

[3] محمد رزيق، المرجع السابق ص 378.

الانتفاع بها لأن القطعة الصغيرة في أراضي الأعراش لا ينتفع بها لكون عملهم في الأراضي حرث الزرع أو المرعى ولا يمكنهم غير ذلك لعدم وجود الماء".

ويبدو أن الكثير من الأهالي لم يفهموا الأهداف البعيدة للمرسوم ولا طريقة تنفيذه وتطبيقه، بل حتى بعض أعيان الأهالي والقيادات العربية لم تفهم جيدا محتوى المرسوم، وهذا ما نستنتجه من تلك العريضة التي رفعتها جماعة من هؤلاء فهموا هذا المرسوم على أنه ينص على تمليك الأراضي الزراعية للأهالي تمليكا جماعيا وليس فرديا، فلقد تحدث أصحاب العريضة في البداية عن الفارق الكبير الموجود بين المعمرين والأهالي في الاشتغال بالميدان الزراعي وهذا ما جعل هؤلاء الأعيان يطلبون من الامبراطور أن لا يتأثر كثيرا بذلك وبالتالي يتراجع عمَّا كان قد قدره في تمليك الأراضي للأهالي: " **ونرجو من كريم إحسانكم أن لا يكون ذلك سببا في نقصان ما تمنته حضرتكم من الخير لنا** "، ولقد وضحوا له الأسباب التي تسببت في الاختلاف الكبير بين المعمرين والأهالي وهي تتمثل في عدم تحقق الأهالي بملكية أراضيهم والذي كثر حوله الجدال والنزاع – أي حول قضية التمليك – إلا أن قرار الإمبراطور بتمليك الأراضي للأهالي هذا الجدال والنزاع من جميع القطر الجزائري.[1]

ويبدو أن الفهم الخاطئ من بعض الأهالي لهذا المرسوم، ورفضه من البعض إلى الآخر هو الذي دفع بالإدارة الاستعمارية في الجزائر إلى مطالبة أحد الفقهاء الجزائريين، وهو محمد بن عبد الله الزرقاي بكتابة مقالة يشرح فيها للأهالي كيفية تنفيذ المرسوم والفوائد الكثيرة التي ستترتب على تطبيقه ولقد كتب الزرقاي بالفعل هذه المقالة تحت عنوان " **تنبيه أكيد، لمن عساه يغفل عن فائدة التحديد**".

ومن هنا نلاحظ أن الدارس لهذا المقال هو عبارة عن نوع من المقالات الإشهارية إذ أنه مَنَحَ فيها المرسوم بشكل مبالغ فيه، كما يستنتج من محتواها كذلك أن بعض الأهالي رفضوا هذا المرسوم تماما.

[1] رابح لونيسي، المرجع السابق ص 150.

كما أنه تحدث عن الأسباب التي دفعت بفرنسا إلى إصدار هذا المرسوم والتي تتمثل في خدمة مصالح الأهالي، وتحقيق الرفاهية والتقدم لهم، ويمكن اعتبار هذه المقالة محاولة الزرقاي لإغراء الأهالي بقبول المرسوم بدون مشاكل، وأن لا يعرقلوا أعمال اللجان المتخصصة في تطبيقه:" ... **وضعوا هذا القانون الجليل، والتأويل اللائق الجميل، في تحديد الأملاك ليتم بها الانتفاع والتخلص من آفة الإهمال والضياع، ويتمكن فيها من التصرف العام، ويعود بمثابة الدواب والأنعام** ".

و هنا وضح الزرقاي للأهالي طريقة تنفيذ المرسوم بقوله:" فرأوا أن تقسيم الأرض بين الدواوير ثم بين الأشخاص بحيث يمتاز كل واحد منهم بقطعة على سبيل الاستقلال والاختصاص، وذلك بعد تميز ما لكل عرش منه، عن الأخر ينصب الأعلام وضرب الحدود، ثم تقسم على ذلك الفريق الموهوب والنمط المعهود حتى إذا أحاطت بجميع أقطارها الحدود وانتهت منها إلى حد محدود أقطعت لهم اقتطاع اختصاص وتمليك، بدون مزاحمة فيها ولا تشريك".[1]

وفي الأخير نستنتج أن الجزائريين سواء أعيان الجزائر أو آخرون كانوا معارضين لهذا القانون المتعلق بالأرض التي تعتبر عنصرًا هامًا في حياة الجزائريين رغم الإغراءات التي عملتها الإدارة الاستعمارية.

[1] رابح لونيسي، المرجع السابق ص 151.

2 - آثاره الاجتماعية على الجزائر:

بعدما تأزمت الأوضاع الاجتماعية للجزائريين وأُخرجوا من ديارهم وجردوا من ممتلكاتهم أدّى إلى حدوث العديد من الكوارث الطبيعية والمجاعات، بحيث بعد صدور قانون سيناتوس كونسلت 1863 أصيب المجتمع الجزائري بالهدف المرجو من الإدارة الاستعمارية ألا وهو التفكيك القبلي حيث تم تفتيته إلى دوائر وذلك من خلال إنشاء دوائر جديدة، شكلت من بقايا قبائل مختلفة بحيث قامت الإدارة الاستعمارية بإيجادها وتركيبها دون الأخذ بعين الاعتبار تقسيم القبائل إلى فرق (فرقة)، حيث كان هدف السلطات الاستعمارية من قانون الأرض وتفكيك القبيلة هوفصل الفرد عن نظامه التقليدي والإدارة الاستعمارية.

فإنّ التوصية بتأسيس الملكية الفردية يرمي إلى القضاء على الملكية المشاعة، من ثم تفتيتها وإخضاعها لمختلف التعاملات التعاقدية وكانت النتيجة تغلغل العنصر الأوروبي والاستحواذ على كامل الأراضي، وهذا بالرغم من أنه واجه معارضة شديدة من الأوروبيين الذين كانوا يرغبون في الاستيلاء على كل أراضي العرش بحجة أنّ كل الأراضي كانت ملكا للدولة التركية وهي من حقّ الدولة الفرنسية التي خلفتها، وما على هذه الأخيرة إلاّ توزيعها على الأوروبيين.[1]

وهذا ما عبر عنه ياكونو " x. yacone " بقوله هذا الهدف الذي نود دائما بلوغه، لأننا نعتبره ضروري للسيطرة الفرنسية على الأهالي، من خلال تفكيك القبيلة، التي يرجي منها لتحرير الأفراد من التزاماتهم، أما بالنسبة للتنظيمات في المجتمع الاستعماري فقد فقدت القبيلة مصالحها المميزة وإدارتها الداخلية، مما جعلها تزول وتفصل الفرد عن نظامه التقليدي، فقد وجد نفسه قد رمى به في فلك جديد وهو الفلك الذي وضعته الإدارة الاستعمارية.[2]

---

[1] عيسى يزير، **السياسة الفرنسية تجاه الملكية**.....، المرجع السابق ص 64- 65.

[2] محمد رزيق، **الجرائم الفرنسية**...، المرجع السابق ص ص 378- 379.

ففي تلك الآونة قامت الإدارة الاستعمارية بعدة تعديلات وتدعيم الركائز الجديدة التي ضبطت عليها في ظل قانون سيناتوس كونسلت 22 أفريل 1863، ورغم استفاء مواصفات وشروط البلدية إلا أن الدواوير ألحقت إداريا بالبلديات المختلطة لأن الأهالي حسب منطق المحتل لم يرتقوا بعد إلى المستوى المطلوب والذي يمكنهم من تسيير بلدياتهم الوهمية، وعليه جاء ربط الدواوير بالبلديات المختلطة من أجل تعويد الأهالي على التنظيم الجديد قبل ترقية دواوير إلى مستوى بلديات الأهالي. [1] **(ينظر للملحق رقم: 06)**، حيث نلاحظ من الشكل زيادة عدد الدواوير المشكلة من طرف الإدارة الاستعمارية. ومن هنا أسندت هنا المهمة إلى لجان إدارية إقليمية يعينها الحاكم العام، تتشكل أساسا من ضباط وأعوان المكاتب العربية والتي بدورها تقسم إلى لجان مصغرة، وقد شرعت هذه اللجنة في عملها بدءا من سنة 1865 إلى سقوط الإمبراطورية سنة 1871 وكانت نتائجها كالتالي:

المقاطعة	أسماء القبائل	عدد سكانها	مساحتها بالهكتار	عدد الدواوير التي تم إنشائها
الجزائر	حسن بن علي	4,600 نسمة	22,552	6
وهران	هاشم بن داروغ	1،822 نسمة	4,567	2
قسنطينة	أولاد عطاية	4،440 نسمة	14،050	6
	السواحيلة	1،968 نسمة	7،304	4

[1] خديجة كريمي، المرجع السابق، ص 302.

ومن خلال هذا الجدول سوف نلاحظ:

_ أن قانون سيناتوس كونسلت قد استهدف أساسا القبائل الكبرى ذات الإمكانيات الهامة كما استهدف القبائل ذات الامتداد الجغرافي الواسع حيث أن مجموع المساحة التي تشغلها هذا القبائل الأربعة قد فاق 47 ألف هكتار.

_ إن تقسيم هذه القبائل الأربعة إلى 18 دوارًا يكشف رغبة الإدارة الاستعمارية في تفتيت القبائل الكبرى بهدف إضعافها.[1]

مما أدى بالإدارة الاستعمارية إلى تعيين الحدود لمساحة قدرها 6883811 هكتار، تتضمن 372 قبيلة، ذات نسبة سكانية 1037066 نسمة موزعة على 667 دوار، رتبت 2840591 هكتار كأراضي ملك، 1523013 هكتار كأراضي عرش، 1336492 هكتار أراضي البلدية، 180643 هكتار كملك عمومي و 1003072 هكتار كأملاك الدولة.[2]

وقد تضمن تحديد 32 قبيلة على مستوى القطر الجزائري، منها 10 قبائل في مقاطعة الجزائر، 11 قبيلة في مقاطعة وهران، 11 في مقاطعة قسنطينة، وهذا من مجموع 1200 قبيلة جزائرية معينة بالعملية وقد تمت العمليات الأولى ببطء نظرا للصعوبات التي واجهتها منها قلة عدد اللجان الإدارية المكلفة بتنفيذ العملية، حيث كانت محددة بلجنتين لكل مقاطعة.[3]

ومن هنا نلاحظ أن الجزائريين فقدو 37% من مساحة أراضيهم إضافة إلى توسع الملكية الفردية (ملك) وأصبحت عرضة للتصرف فيها وهو ما يعني بإمكانية انتقالها إلى الأوروبيين في الحالات التي تحاصر فيها الصعوبات المالية للفلاحين الجزائريين.[4]

---

[1] صالح حيمر، **السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر (1830– 1930)**، المرجع السابق ص 127.

[2] Amar aloui , opicit p 57.

[3] صالح حيمر، المرجع السابق ص 126.

[4] عيسى يزير، المرجع السابق ص 66.

وبذلك انتقلت مساحات هائلة من الأراضي إلى السلطات الاستعمارية والكولون بلغت قرابة 6 ملايين هكتار سنة 1866، منها 508000 من الأراضي الزراعية للكولون، وهنا نلاحظ تحول كثير من الجزائريين من ملاكين إلى خماسين في حقولهم لا يحصلون سوى على ما يسد حاجياتهم حيث اضطر كثير ممّن احتفظ ببعض الملكيات الصغيرة إلى الاستدانة لشراء البذور من الأوروبيين أو اليهود بفوائد بلغ بعضها 20% شهريا.[1]

وهذا ما أدى إلى توالي صدور المراسيم التي سوف تخضع لقانون سيناتوس كونسلت منها مرسوم 22 مارس 1865 الذي عين 124 قبيلة على مستوى القطر الجزائري ومرسوم 12 أوت 1865 الذي عين 32 قبيلة وقرار 20 جانفي 1866 الذي عين 73 قبيلة.[2]

كما قدم اسماعيل أوبان Ismail urban تفسيرا للأهداف الحقيقة لهذا القانون الإمبراطوري، والمتمثلة في تثبيت الحدود لأراضي القبائل، وهذا التثبيت جرد الوسيلة الفعالة لتحقيق الهدف الأساسي المنشود ألا وهو توزيع الأراضي بين الدواوير وإنشاء الملكية الفردية.[3]

وهذا ما كانت تطمح إليه فرنسا وهو تأسيس الملكية الفردية بحيث جربت بعض المحاولات خاصة في ضواحي القل في 1870 لكنها لم تؤسس الملكية الفردية نهائيا إلا في دوار تيلموني (دائرة سيدي بلعباس).[4]

عموما لما كانت القبيلة هي نواة المجتمع الجزائري وإطاره التنظيمي الذي استطاع أن يقف في وجه المخطط الاستعماري، فقد عملت فرنسا على تفتيت وتفكيك النظام القبلي

---

[1] بشير بلاح، **تاريخ الجزائر المعاصر من 1830 إلى 1989** ، الجزء 1، دار المعرفة للنشر والتوزيع ، الجزائر، 2006 ، ص 159

[2] صالح حيمر، المرجع السابق ص 127.

[3] شلبي شهرزاد، **ثورة واحة العامري وعلاقتها بالمقاومة الشعبية بمنطقة الزيبان في القرن التاسع عشر** ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009، ص 111.

[4] Amar aloui , opicit , p57 .

والذي كان بمثابة الخطوة الأولى في مسار تحديد الفرد في ثقل روابط القبيلة، وقد ترتب هذا بالتأثير على المستوى الاقتصادي من توفير شروط تطور نظام الأجور salariat وتنقل الأفراد وليس الجماعة والزواج وأشكال التضامن.[1]

وكذلك نلاحظ في سنتي 1863- 1869 وقع جفاف وهجمة جراد وحدوث زلزال مدمّر، وهذا ما أدى بالجزائريين إلى المجاعة لحقت بهم إلى أكل بعض جذور الحشائش وأوراق الشجر والاعتداء على المستوطنين ليسجنوا لعلهم يجدون لقمة العيش خلف قضبان الحديد، فقد رُوي أن الجزائريين كانوا عرضة للبيع في الأسواق وذلك بسبب الجوع والفقر والحرمان وعدم اكتراث السلطات الفرنسية بذلك.[2]

وقبل هذا نشير أن فرنسا انتهجت سياسة الأرض المحروقة والتي اشتدت في عهد الجنرال بيجو 1841- 1847 وحلفائه 1847- 1871 حيث شهدت الجزائر خلال هذه الفترة:

-حرب الإبادة القائمة أساسا على التقتيل والحرق والسلب والنهب.

-مصادرة الأملاك الجماعية سواء في المدن أو الأرياف.

-تجميع القبائل تنفيذا مرسوم سيناتوس كونسلت 1863 (البند 2 و3 منه خاصة).

وقد أدت هذه السياسة إلى تفقير واسع النطاق للسكان بالرغم أن المجتمع الجزائري في مأمن نسبي بعيدا عن التحولات الاقتصادية والاجتماعية بحيث كان التنظيم الاجتماعي الذي كان سائدا هو النظام القبلي، الذي ساعد في التخفيف من وطأة الآثار والتقلبات المناخية وتأثيرها على محاصيل الحبوب وتربية المواشي وهما أكبر وأهم نشاط اقتصادي مارسهما الجزائريون، بامتياز قبل 1830.

[1] محمد رزيق، المرجع السابق ص 380.

[2] علي بطاش، **لمحة من تاريخ منطقة القبائل (حياة الشيح الحداد، وثورة 1871)**، الطبعة 2، دار الأمل للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 131.

ومن هذا نجد أن النظام الإجتماعي الذي عرفته الجزائر قبل 1830 جعلها في مأمن نوعا ما كان من بينه نظام الوقف الذي أصبح هذا النظام ظاهرة اجتماعية، اقتصادية، ثقافية.[1]

ولكن في المقابل يذكر الأب برزي الذي كان قسيسا على مدينة الشلبي بمتيجة " **إن الجياع كانو يقدمون إلى المراكز الأوروبية بالمدن منهوكي القوى عراة وقد غابت عنهم الصورة البشرية إذ أصبحو هياكل عظمية** "، فامتلأت الشوارع بالمتسولين وتضاعفت الاعتداءات من أجل الحصول على القوت وهذا ما دعا المعمرين إلى حراسة ضياعهم مستعملين بنادقهم في ذلك بدعوى أنهم كانوا مهددين.

وقد تأثر الفلاحون بشكل مباشر نتيجة استيلاء السلطات الفرنسية على أراضيهم وتوزيعها على المعمرين وذلك لحجج واهية أمام هذه الأوضاع المزرية، مما اضطر العديد منهم إلى بيع خيولهم بأبخس الأثمان وحلي نسائهم للحصول على الحبوب والبذور بعد أن استهلكوا كل مخزون مطامرهم واستنفذوا ما عندهم من المواد الغذائية، [2] وقد اضطر البعض الآخر إلى العمل عند المعمّرين في مزارعهم، فقد استغل هؤلاء حالة البؤس الشديد التي كان يعيشها الجزائريون، فقد كان هؤلاء يعملون من الساعة الرابعة صباحا إلى السابعة أو الثامنة مساءا مقابل مبلغ حقير.[3]

ويضيف الأب برزي قائلا: " **إنه لا يصعب علينا التعرف على العدد الحقيقي للضحايا** " وهو يقدره بحوالي 250 ألف ضحية بالنسبة للمجاعة التي ضربت الجزائر من (1867- 1869) وتذكر جريدة المرشد الجزائري بأن العدد بلغ 128812 ضحية في الأشهر الأربعة الأولى من عام 1868.

---

[1] محمد رزيق، المرجع السابق ص ص 381- 382.

[2] خديجة بقطاش، **الحركة التبشرية الفرنسية في الجزائر (1830- 1871)**، منشورات دحلب، الجزائر، 2007، ص 103.

[3] أبوالقاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، الجزء 1، المرجع السابق ص 92.

ونتيجة لهذا الأحداث التي أصابت المجتمع الجزائري فإن السلطات الفرنسية لم تحرك ساكنا رغم أن الجزائريين كما زعمت هم رعايا فرنسيين إلا أنها عكس ذلك وذلك من خلال ملاحظة إصابة الجزائريين بالأوبئة والأمراض مثل وباء الكوليرا الذي انتشر بشكل واسع إلا أنها لم تقم بواجبها تجاه القضاء على الوباء وتوفير الوقاية الصحية لهم.[1]

[1] خديجة بقطاش، المرجع السابق ص 103.

3 - آثاره الاقتصادية على الجزائر:

إن السياسة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر، استطاعت تغيير المعادلة الاقتصادية التي تجعل كل فرد جزائري في معزل عن العواصف الاقتصادية، بحيث أول عمل قامت به فرنسا هو إلحاق الجزائر لها سنة 1834 ليتم بعدها توزيع الأراضي على المستوطنين وطرد الجزائريين من أرضهم ما ترتب عن معاناة شديدة للجزائريين من مجاعات، في المقابل كان مستوطنون لا يهمهم سوى مصلحتهم الخاصة كان همهم الوحيد انتفاع السوق الفرنسي فأولى ما قامت به هي:

3 ǂ -الزراعة:

لقد ظلت فرنسا متمسكة بمصادرة الأراضي وخاصة بسحق العديد من الثورات،[1] بحيث نلاحظ في مرحلة 1860- 1871 أن نظام بيع الأراضي أصبح النظام السائد، بموجب مرسوم 25 جويلية 1860، حيث أصبحت عملية البيع تخضع لقاعدة هو السعر الثالث، وفي حالات استثنائية تباع في المزاد العلني أو بالتراضي، أما نظام التنازل المجاني فقد أصبح يشمل فقط الأراضي البعيدة ليزول هذا النظام بموجب 30 ديسمبر 1864.

وبهذا بدأ تدفق المستوطنين على الجزائر بفعل التشجيع الذي لقوه من قبل السلطات العسكرية والمدنية المتعاقبة بحيث تشكلت المستوطنات في العديد من المناطق التي صودرت أراضيها أو وضعت تحت الحجز أو هاجر أهلها أو أخذت منهم أراضيهم سواء نتيجة للثورات التي شاركوا فيها أو نتيجة للقمع الذي تعرضوا له، مما اضطرهم إلى الهجرة. أما بعد قيام الإدارة الفرنسية بعملية تفكيك القبيلة وإقرار مبدأ الملكية الفردية أغرقت العديد من الجزائريين في ديون نتيجة للقروض الربوية والتي عجز هؤلاء عن تسديدها وهو ما سوف يؤدي إلى تنازل عن أرضه وتسليمها للمستوطنين.[2]

[1] محمد رزيق، المرجع السابق ص 401.

[2] نفسه ص427.

إلا أنها زادت بعد زيارة نابليون الثالث للجزائر عام 1860 وبعد إصداره مرسوم الأرض أو سيناتوس كونسلت 1863 والذي تم إنشاء لجان التحديد التي توصلت إلى تحديد مساحات 6833751 هكتارا من الأراضي العرشية حيث شملت 374 عرشا من أصل 643 حيث استطاعت فرنسا أن تضع يدها على 180 ألف هكتار.[1]

كما ادعت ذلك في إطار المنفعة العامة التي استطاعت من خلالها أن تبسط يدها على مساحات شاسعة من الأراضي بحيث سعت السلطات الفرنسية في الجزائر إلى الاستيلاء على الأراضي الخصبة ومنحها إلى المعمّرين الأوروبيين حيث وفرت لهم كل ما يحتاجونه من أجل تثبيتهم في الجزائر، لذلك ركز هؤلاء المعمرون على الزراعات التجارية التي تدر لهم أموالا طائلة، وقد أدى التطور الكبير في عملية الاستيطان في الجزائر إلى انتهاج المعمرين سياسة توسيعية.[2] وذلك من خلال:

زراعة الأشجار المثمرة، ونلاحظ أن هذه الزراعة ارتبطت بالمناطق الجبلية وحول المدن الرئيسية كوهران، معسكر، تلمسان، المدية وملیانة، البليدة والقليعة وعنابة وقسنطينة. حيث كانت فحوص مدينة الجزائر أكبرها مساحة وأكثرها إنتاجا وقد كانت تضم 20000 ما بين بستان ومزرعة، كما تلحق بها 1600 حوش بسهل متيجة الخصبة.[3]

حيث نلاحظ أن مدينة البليدة قد كانت محاطة بالأشجار المثمرة وخاصة البرتقال وكان بها أكثر من 400 هكتار سقوية، أما المدية فكانت بها في الجانب الجنوبي البساتين الكثيرة والخضر المكدسة وما يحيط بها من الهضاب الخصبة كانت تكثر بها الكروم ومغطاة بالأشجار من الزيتون.[4]

---

[1] محمد رزيق، المرجع السابق ص 428.

[2] رابح لونيسي وآخرون، **تاريخ الجزائر المعاصر (1830- 1889)**،الجزء 1، دار المعرفة، الجزائر، 2009، ص 94.

[3] ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني 1792- 1830**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1985، ص 32.

[4] محمد رزيق، المرجع السابق ص 437.

وقد كان يركز الاقتصاد الجزائري قبل 1830 على نمط الإنتاج الزراعي والرعوي الذي جعل الجزائر قبل وصول الفرنسيين سنة 1830 بلد تصدر القمح، بحيث كان لاتساع مساحة الجزائر دورا في ظهور هذا النمط الإنتاجي رغم نقص الأساليب الحديثة التي تعتمد عليها في الزراعة، فقد كانت تعتمد على المحراث والحرث العميق والأسمدة الكيمياوية، حيث كان النمط الزراعي القائم فيها هو بترك الأرض سنة بسنة أي " تسريح سنة بسنة " لتمكينها من تجديد كميات الأزوت الضرورية لزراعة الحبوب، وهو ما جعل مردود الزراعة والرعي محدودا إلى أقصى مستوى.

حيث أن هذا النمط الاقتصادي لم يكن مندرجا في منظور تطوري وإنما كان يتكرر عبر دورات روتينية فلم يكن يعتمد على معدلات إنتاجية للحفاظ على التوازن بين سنة وأخرى، وإن ما يخضع للتغيرات الدائمة فكانت المساحات الرعوية تتوسع أو تتحسر بحسب كميات المطر أو الأوبئة وعمليات الحرث التي تحددها ضرورات الاقتصاد الاستهلاكي.[1]

إلا أننا نلاحظ أنها بدأت في التوسع الكبير في زراعة العنب (الكروم) وذلك نتيجة تراجع مساحتها من 2،5 مليون هكتار عام 1870 إلى 1،8 مليون هكتار عام 1890 في فرنسا نتيجة الإصابات الأولية بمرض الفيلوكسيرا phylloxera على أشجار العنب عام 1885، أي أن فرنسا أرادت تعويض خسارتها لهذه الزراعة في فرنسا بتوسيعها بالجزائر وذلك على حساب محصول القمح الذي كان أساسيا في الزراعة الجزائرية.[2]

2 3 -الصناعة والتجارة:

ونقصد هنا بها الصناعة التقليدية والمتمثلة في بعض الصناعات المحلية اليدوية وبعض الصناعات المعدنية التحويلية المتمثلة في الحرف، فقد كان أصحابها ينظمون في

[1] شارل روبير أجرون، **الجزائريون المسلمون وفرنسا** ...، المرجع السابق، ص ص 671- 672.

[2] رابح لونيسي، المرجع السابق ص 95.

هيئات تتولّى كل هيئة صناعة نوع محدد من الأدوات والملابس التي يحتاج إليها السكان في حياتهم اليومية.[1]

إلاّ أن الصناعة المحلية في الجزائر تدهورت جراء العمل الاستيطاني الذي يقوم به سلطات الاحتلال، وذلك بإدخال الصناعات المتطورة التي أثرت على الصناعة المحلية في الجزائر فمعظم الأهالي كانوا يقومون بحرف ومهن تجنى منها أرباحا متواضعة منها:[2]

_ صناعة النسيج: الزرابي، الأقمشة، صناعة الأغطية الصوفية.

_ صناعة الجلود: الأحذية، معالجة الأصواف والجلود.

_ صناعة الحلي: بمناطق جرجرة، قسنطينة، الجزائر.[3]

إلّا أن هذه الصناعات كانت في تراجع، ولم تحقق سوى أرباح ضئيلة بالإضافة إلى ذلك أنها كانت تفرض ضرائب عليها وهذا ما أدى بالصناعة التقليدية إلى الانكماش، أما التجارة الخارجية فشهدت ركودا مع مختلف المناطق عام 1870، إلا أن التجارة الداخلية بقيت متواصلة وظل البدو الرحل يترددون على المدن التلية لجلب مستلزماتهم من سلع، بل إنها تطورت بشكل واسع، غير أن الفوائد ظلت محدودة بسبب احتكار الأوروبيين واليهود لها، أما التجارة المحلية فعرفت رواجا رغم بساطة منتجاتها فكانت تنقلاتهم بواسطة العربات والدواب وكانت الطرق تحجز عن طريق أعمال السخرة.[4]

3-3- <u>الضرائب:</u>

بالرغم من تعرض العديد من المناطق في الجزائر للدمار والخسائر الناتجة عن انتفاضة 1864- 1865، قطع الأشجار، إتلاف المحاصيل، سلب ونهب الثروة الحيوانية، ناهيك عن الخسائر الفادحة في الأرواح البشرية، فإن فرنسا لم تعف الجزائريين من دفع الضرائب بالرغم من إلحاحهم على طلب الإعفاء.

---

[1] محمد زريق، المرجع السابق ص 439.

[2] شارل روبير آجرون، **الجزائريون المسلمون وفرنسا (1871- 1919)**، **الجزء 2**، المرجع السابق 394.

[3] ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي** ....، المرجع السابق ص 35.

[4] شارل روبير أجرون، المرجع السابق ص 395.

لقد بدأت السنة الفلاحية والفلاح الجزائري في أسوأ الظروف، خلو المخازن أو المطامير من الحبوب وتقلص القطعان وكانت المحاصيل دون المتوسط ومبيعات مكثفة ومفروضة، ضف إلى ذلك نقص الأراضي المزروعة وبالرغم من التعويضات التي قدمها نابليون الثالث عن الخسائر التي ألحقتها الانتفاضة والتي قدرت ب 2168226 فرنك إضافة إلى المليون فرنك الذي تبرع به الإمبراطور عند زيارته للجزائر سنة 1865، فإن الملاحظ أن هذه التعويضات لم تمس إلاّ الأوروبيين والمعمرين وبعض الأهالي وموظفي فرنسا من الجزائريين، الأعيان، الأشراف، والباشا، والأغوات والقياد و الجنود.[1]

هذه الضرائب إن أضيفت إلى الغرامات والخسائر المادية والحيوانية وكذا مصادرة الثروات والممتلكات سوف تزيد من درجة تفقير المجتمع الجزائري الذي بدأت أولى حلقاته منذ 05 جويلية 1830 وهاهي مستمرة وبوتيرة جد سريعة خلال عهد بيجو وخلفائه وخلال عهد الإمبراطورية الثانية 1852- 1870 إلا أن عملية التفقير هذه لم تتوقف عند هذا الحد بل امتدت إلى مصادرة الأراضي.[2]

أما بخصوص انتقاضة 1864 فإن الحدث بعد سحقها هو أن مساحات شاسعة سوف تُصادر أو تُحجَز وهذا ما حدث لقبائل فلنية وبني أوراع في منطقة وادي منيا ووادي رهيو وأراضي زموره وسيدي بلعباس ومعسكر وخاصة أولاد سيدي الشيخ وجنوب مقاطعة الجزائر وبعض الواحات.[3]

ونتيجة لهذا زاد الوضع الاقتصادي تأزما وأثر على الجانب الاجتماعي مما زاد انتشار الأوبئة في الفترة الممتدة من 1867- 1869 مما سيؤدي إلى أخطر أزمة اقتصادية واجتماعية عرفتها الجزائر في تاريخها، حيث اعتبرت تهديدا وجوديا للمجتمع الجزائري ناتج عن سياسة استعمارية أساسها حرب الإبادة وسياسة الأرض المحروقة

---

[1] الجيلالي صاري، **الكارثة الديمغرافية 1867- 1869**، ترجمة: عمر المعراجي ، منشورات ANEP ، الجزائر، 2008 ، ص 278.

[2] محمد رزيق، المرجع السابق ص ص 400- 401.

[3] MAHFOUD Kaddach**, L'algerie des algeriens**, edution rocher noir, Alger, 1998, p 122.

ومصادرة الأراضي والممتلكات، وذلك بانتقال اليد العاملة الزراعية الجزائرية إلى مستثمرات المستوطنين، وذلك نتيجة للتشجيع الذي لقيه الخماسون منذ 1858 مقابل عدم دفع مستحقاتهم العادية أو القروض وهذا يؤدي لاحقا إلى مجاعة 1867- 1869.

وقد تفككت الصناعة التقليدية، النسيج، صناعة الجلود، الحلي، الفخار، الأسلحة، بسبب الضرائب الباهضة المفروضة عليها، أمام منافسات الصناعات الأوروبية، ضف إلى ذلك الاستيلاء على الحبوس، كل ذلك يؤدي إلى انقراض شبه كلي للصناعة التقليدية في حدود سنة 1870 الذي نجم عن ذلك انقراض اليد العاملة الحرفية في المدن.[1]

[1] شارل روبير أجرون، **الجزائريون المسلمون وفرنسا**، الجزء 1، المرجع السابق ص ص 677- 683.

الخاتمة

ونستخلص من هذه الدراسة أن مخطط الإدارة الاستعمارية الفرنسية على الجزائر منذ دخولها عام 1830م كان مبنيا على مصادرة الأراضي وأملاك الجزائريين حيث ارتبط هذا بإصدارها العديد من القوانين والمراسيم والأوامر متعلقة بجميع أنواع الأراضي حيث كانت طبيعة الملكية العقارية في الجزائر عشية الاحتلال متنوعة، وذلك لتنوع أراضيها من أراضي عرش وأراضي ملك وأراضي الوقف...الخ، وكيف كان الجزائريون يتعاملون معها، حيث تمحور الاستيطان عند الإدارة الفرنسية في كيفية تحكمها في عملية توطين المعمرين على حساب الجزائريين فاتخذت جميع أشكال الاستيطان بجميع أنواعه وبتعدد جنرالاته حيث عملت على تطوير العديد من الوسائل لتسيير هذا المشروع، وقد ركزت السياسة الفرنسية في دعم مشروعها على إصدار العديد من القوانين والتشريعات العقارية من سنة 1830م حتى قانون 1887.

✓وقد كان من بين التشريعات قانون سيناتوس كونسلت 22 أفريل 1863 الذي كان منعرجا هاما في تاريخ طبيعة الملكية العقارية في الجزائر، حيث جاء هذا الأخير ليطم ئ القبائل ومالكي الأراضي و الأقاليم أن لديهم الحق بالتمتع الدائم والمألوف بأراضيهم ولكن وفق الشروط التي قدرتها الإدارة الفرنسية، حيث نلاحظ أن نصَّ القانون به نوع من المناقضة أي أنه معارض نوع ا ما للعمليات العسكرية المقادة من طرف الجنرالات في عملية اغتصاب الأراضي الإجباري وخاصة سنة 1854م التي تهدف إلى تحويل الإدعاء والتمتع الجماعي بأراضي القبائل إلى حق الاستهلاك الفردي في الأراضي.

✓إلا أن الإدارة الفرنسية كانت تستخدم الأراضي وتستولي عليها دون الأخذ بعين الاعتبار أي شخص على خلاف أنها تستدعي أن تقوم بذلك في إيطار قانوني وهنا نرى عكس الطرق المعتادة فقانون سيناتوس كونسلت وعلى حسب ما يظهر في نصه أنه كان نظاما محافظا مطابقاً لسياسة نابليون الثالث حيث استبعد كل أمنيات وإرادات المستوطنين المدافعين عن الامتيازات المجانية أو الأكثر تسهيلا في شراء أراضي الجزائريين، إلا أننا

نلاحظ في عهد الجمهورية الثانية كان هناك تحفيز للنخبة أو المستعمرين وذلك بجمع العديد من الوسائل المشروعة الفاعلة لتسهيل وضع أياديهم على الأراضي وقد كان ذلك صحيحا من خلال إعطاء العديد من الامتيازات للأوروبيين.

- ✓ أما بالنسبة للمواقف حول القانون فكان بعض منها مؤيدًا للإدارة الاستعمارية والبعض الآخر معارضا فقد كانت أطماع المعمرين في الجزائر بلا حدود وذلك بالاستيلاء على أكبر عدد من الأراضي فالمعارضة لقيت في البداية، ولم تنتهِ بعد بل توجد في عمق الهجومات ضد الحكومة، أما موقف الجزائريين من قانون كان غير واضح لعدم وجود أدلة رسمية إلا أنه كانت هناك بعض التحركات في عدة عرائض ومراسلات كشفت عن موقفهم الصريح المعارض وخاصة أنه يمس مسألة الأرض وهي شيء أساسي في حياتهم، فالقانون عمل إحداثات وتغيرات جذرية على الطبيعة الاجتماعية التي تعوّد عليها الجزائريين وبالطبع وبدون شك سوف يلقى معارضة.
- ✓ إلا أن الخلاصة الأساسية من هذا: تـزايي اغتصاب الأراضي و الاستحواذ عليها وإعطائها للمستوطنين الأوروبيين لتفقير المجتمع الجزائري لكي يخضع للإدارة الفرنسية، حيث عملت فرنسا على تفكيك البنية الاجتماعية وتشتيت القبائل وفصل الفرد عن نظامه التقليدي أو القبائلي ليتبع الإدارة الاستعمارية، حيث أن الإدارة الاستعمارية كانت تعلم أن القبيلة هي نواة المجتمع الجزائري وإطارها التنظيمي الذي يستطيع أن يقف في وجهها لذلك قامت بتفتيته كخطوة أولى على هدم المجتمع الجزائري.
- ✓ أما من الناحية الاقتصادية فحالة الجزائريين ساءت كثير منذ بداية فترة الاحتلال جراء سلب الأراضي الخصبة ومنحها للمعمرين وثقل الضرائب المفروضة عليهم من كل ناحية هي التي وصلت بهم إلى حد التخلي عن أراضيه م مقابل عدم دفع الضريبة ولجوءهم إلى المناطق القاحلة أو مفروضة عليهم فدخلت الجزائر في حالة من الفقر المدقع والمجاعة الدائمة.

الملاحق

الملحق رقم: 01

صورة لنابليون الثالث

الملحق رقم: 02

من رسالة نابليون الثالث إلى سعادة المريشال بيليسي أو الملقب منذ مشاركته في حرب القرم دوق مالاكوف، ووالي الجزائر العام بتاريخ 06 فيفري 1863

... ولو قيل أن العرب لا حقوق لهم في ملك أراضيهم، وإن سلطانهم فيما مضى من الزمان هو مالك الأراضي وأننا ورثنا منه ملكها بمجرد أمر الفتح نقول كيف يمكن للدولة الفرنساوية استعمال بعض قواعد قديمة وواهية أساسها كبير الترك أن ذلك محال، ولو كان قصد الدولة انجاز هذا الأمر المكروه ووجب عليها أن تطرد العرب كلهم من أوطانهم وتشردهم في الصحراء كما وقع للأجيال المتوحشين من بلاد أمريقة الشمالية حين دخلها بعض أمم النصارى في القرون الماضية، شردوهم من البلاد المعمورة إلى المفاوز لكن ذلك مذموم عندنا ومخالف للإنسانية وغير ممكن في زماننا. فنطلب الآن الوصايل لاصلاح خاطر العرب وأمالة قلوبهم إلينا لأنهم جنس زينتهم العقل والهمة العلية والشجاعة والمهارة في بعض أمور الفلاحة. وقد علمنا أن قانون من قوانين شرعنا مورخ سنة 1850 يتضمن اقرار حقوق العرب في أملاكهم وحقوق الانتفاع التي كانت لهم زمان الفتح، لكن هذه الحقوق فيها اشتباه لقلة العناية بتقييدها، والآن يلزم علينا الخروج من هذا الحال المشكل الذي يحير فيه عقل اللبيب، ونبدأ بالنظر في أوطان الأعراش وحدودها ثم تقسم كل وطن أقساما بين الدوابر حتى يمكن للدولة فيما بعد تفريد الأملاك وتعيينا لأصحابها شخصا شخصا سالكة فيه طريق التيقظ والاحتياط، ثم عند إقرار العرب في أملاكهم إقرارا ثابتا يسهل لهم التصرف فيها كما يشاءون فتكثر حينئذ المعاملات بينهم وبين النصارى وتزيد يوما إن شاء الله وذلك انفع من القهر في تأليف قلوب العرب واصلاح لنفوسهم بقبول عوايدنا وعمراننا ثم ان بلاد الجزاير مساحتها واسعة جدا والمحصولات التي يمكن استخراجها منها كثيرة. فللانسان فيها ما يكفي حاجته يجد بها

مسرحا لعمله ومحلا لمهارته على قدر طبيعته وعوايده وحاجاته. أما العرب فلهم تربية الخيل والأنعام مع الاستغلال بما سهل من أمر الحراثة، وأما النصارى المميزين بالفهم والنشاط في العمل فلهم جلب المنافع من الغياب والمعادن وتغوير المياه والغدران وحفر القناوات ولأخذ بالأسباب الجديدة المستحسنة في اصلاح مر الفلاحة ونشء المصانع والمعامل الدالة على ترقى الحراثة أو مصاحبة لها ما الدولة فلها النظر والعمل في المصالح العامة وتأديب النفوس بتعليم العلوم وتكثير خير العباد باحداث كل ما يتعلق بنفعهم من فتح الطرق وغير ذلك، وتعطيل القوانين الواهية المتشابهة التي فايدتها غير ظاهرة فيجوز للناس كلهم التصرف الكامل في معاملاتهم، وعلى الدولة أيضا موافقة سعى الجماعات التي يعقدها أصحاب الأموال بقصد انتشار فوايد التجارة والحراثة ويلزمها منذ الآن الامتناع من التدبير بنفسها في تعمير البلاد بإقامة القرى الجديدة واصراف ما لها في جلب السكان إليها من وراء البحر تخلص بذلك من حاجة النظر في حال المساكين الذين انعمت عليهم بقطع أرض وليس لهم حرفة يكسبون بها معاشهم ومما ذكرنا تفهم يا محبنا المرشال مقصودنا في شأنالجزاير وتوضح لك الطريق التي عزمت على سلوكها لأن تلك البلاد لا يليق بها اسم قولونية يعني ماوى لبعض أمم من جنسنا بل هي مملكة عربية وأهلها على سواء مع الفرانساويين وتحت ظل دولتنا المنصورة، لأنى امبراطور العرب وامبراطور لفرانساويين معا....

عبد الحميد زوز، **نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر 1830- 1900**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص ص 161- 162.

الملحق رقم: 03

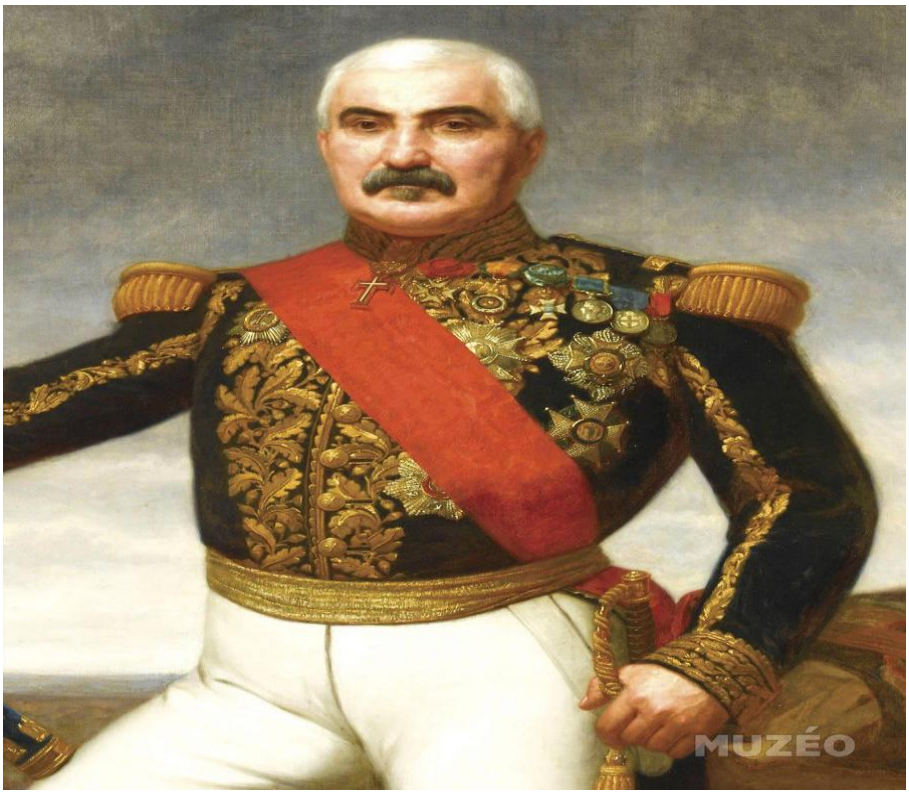

صورة للماريشال بيليسي

الملحق رقم: 04

La loi sénatus – consulte 22 avril 1863

L'article 01 : Après la déclaration des droits de propriété , il devient indispensable de les constater et de les définir : ce sera l'objet de la délimitation et du bornage du périmétre de chaque tribu. Cette opération serait beaucoup plus facile qu'on ne semble le croire généralement.- le tell est la région de l'algérie ou il est réellement urgent de fonder la propriété. C'est une zone qui s'étend de l'ouest à l'est, depuis le Macor jusqu'à la tunisie, sappuie au nord sur le littoral de la mer et se termine, dans le sud, à la ligne ou commence le sahara. Cette zone présente, en moyenne,une profondeur de 120 kilométres environ dans les provinces d'oran et d'alger, et de 240kilométres dans la province de constantine. Les principaux jalons auxquels on peut rattacher ses limites au sud sont les points fortifiés de sebdou, daïd, saida, tiart, boghar, bouçada, biskra et tebessa, sur lesquels flotte le drapeau français.- c'est dans cet espase, ainsi circonscrit et nettement déterminé, d'une superficie totale de 14,100,000 hectares, que se trouvent établies d'une maniére permanente les 1,200 tribus envison qui se partagent e sol.- Ces tribus du tell y exploitent la terre, les unes à l'aide de fermes bàties en pierres, en pisé ou en branches ; les autres en vivant sous la tente, pour conduire de front la culture des céréales et l'éléve du bétail, et pour se soustrraire à l'insalubrité des plaines pendant la saison des chaleurs.- dans ces petits mouvements d'émigration, elles ne sortent jamais du territoire de la tribu, et se meuvent annuellement sur des espaces restreints, d'après une loi uniforme,tellement uniforme, qu'elle n'ont, à proprement parler, que des campements d'été et des campements d'hiver.

Les populations kabyles ou arabes se distinguent tout d'abord les unes des autres par des dénominations génériques, correspondant à des groupes qui sont de véritables petits etats, appelés tribus , ayant chacune à part leur origine, leur histoire, leurs intérets politique.- Cette division de la population indigéne en tribus a son empreinte sur le sol, ou elle est tracée par des limites fixes, telles que cours d'eau, chaines de montagnes, accidents, cimetiéres, puits, sources, arbres séculaires, amas de pierres en guise de bornes, que les notables de la tribu connaissent d'une maniére parfaite, et que chaque génération se transmet par la tradition.- Ainsi les membres d'une tribu, qu'ils soient sédentaires ou qu'ils usent de la tente pour leur exploitation, savent qu'ils ne peuvent étendre les sillons de leur culture au-delà limites de la tribu, ni les franchir en conduisant leurs troupeaux au pacage, sans donner lieu à un confiit qui autrefois était réglé le plus sonvent par les armes, et que vide aujourd'hui l'administration locale en se basant sur le droit établi par la notoriété publique.

Pour exécuter **l'article 02** du sénatus-consulte, il suffira donc de recueillir ces limites dans un mémoire descriptif et explicatif, dont la forme et la teneur seront réglées de telle maniére que ce mémoire soit une sortede titre pour la délimitation de la tribu.- La reconnaissance des limites de chaque tribu remettra en question des litiges depuis longtemps pendants entre elles ; car on n'ignore par que, dans plusieurs localités, il existe, sur les confins des tribus ou fractions de tribus limitrophes, des terrains sur lesquels chacune d'elle éléve des prétentions de propriété, et que ces terrains contestés restent inexploités depuis des siécles. Ces litiges seront réglés facilement par des arbitres choisis par les iutéressés, ainsi que cela se pratique en France, et leur retour sera rendu impossible dans l'avenir par un bornage.- l'opération du bornage s'étendra à tout le pèrimétre de la tribu, méme à ces limites non contestées qui ne sont visibles sur le sol que pour les indigénes. La délimitation de la tribu ainsi opérée, on devra procéder immédiatement à la répartition de son territoire entre les différents groupes qu'elle contient, et qui se distinguent les uns des autres par des appellations spéciales. Ce sont ces groupes auxquels lesindigénes appliquent la dénomination administrative de ferka, douar, faouch, et qui représentent, avec juste raison, à nos yeux, une commune.- on estime que les 1,200 tribus comprennent approximativement dans leur ensemble 10,000 douars.- la répartition du territoire des tribus entre ces groupes rassurera, une fois pour toutes, les populations indigénes sur nos intentions. Quant à la propriété individuelle, elle se trouve déjà constituée, dans toutes les tribus kabyles. Sur des basse aussi claires et aussi précises qu'en France.- Chaque propriété est entourée d'une haie ou d'un mur en pierres séches qui ne seraient pas franchis par la charrue ou par le troupeau, sans que le fusil ne vienne protester contre cette violation. C'est déjà un cinquiéme du tell, dans lequel il n'ya absolument rien à faire.- A coté de ces tribus kabyles, il y en a d'autres de la méme origine, qui n'ont pas conservé la langue et les coutumes de leurs péres, mais qui ont retenu les habitudes relatives à la constitution de la propriété individuelle. On peut estimer que ces tribus occupent également au moins un autre cinquiéme de la zone tellienne.- les opérations de la délimitation n'auront donc, en définitive, à s'exercer que sur les tribus maghzen et les tribus de terre arch,c'est-a- dire sur les trois derniers cinquiémes du tell. Or il est à remarquer que la partie cultivable du sol qu'elle occupent est divisée en parcelles qui ont des désignations particuliéres et dont la contenance est approximalivement connue des indigénes, soit au moyen de l'unité agraire qui porte les noms de zouidja, dans la province d'alger, de djebda dans la province de constantine, de sekka dans la province d'oran, soit par les quantités de semences évaluées en mesure du pays, qu'elle peuvent recevoir.

_ On comprend dés lors que, là ou la propriété est collective, on aura déjà devant soi des intéressés, et que, là ou la propriété individuelle sera constituée, il suffira, pour qu'elle puisse devenir l'objet de transactions entre européens et

musulmans, de se prémunir contre le retour de ventes fictives ou frauduleuses, telles qu'il s'en est effectué au début de la conquéte.

L'article 03 : délégue à un règlement d'administration publique le soin de déterminer les formes de la délimitation des territoires, de leur répartition entre les douars, et de l'aliénation des biens appartenant aux fractions de tribus ou aux douars, ainsi que les conditions sous lesquelles la propriété individuelle sera constituée, et le mode de la délivrance des titres.

L'article 04 : a voulu comprendre, sous les désignations de rentes redevances et prestations dues à l'Etat, les impots de toute nature qui sont perçus sur les indigénes.

L'article 05 : réserve les droits de l'etat à la propriété des biens beylicks, et ceux des propriétaires des biens melks, sur l'origine desquels il ne saurait y avoir aucune conlestation.- il réserve également le domaine public et le domaine de l'etat, tels qu'ils ont été constitués et définis par la loi du 16 juin 1851.

L'article 06 : Consacre, conformément aux intentions de l'empereur, le principe de non-rétroactivité. Il aura pour effet de régulariser les transactions intervenues jusqu'à ce jour entre l'etat et les indigénes, sur la foi desquelles seront établis des droits qu'il importe de sauvegarder.

L'article 07 : abroge les second et troisiéme paragraphes de l'article 14 de la loi du 16 juin 1851, qui interdisaient à d'autres qu'a l'etat l'aliénation du droit de propriété ou de jouissance sur le sol du territoire d'une tribu, au profit de personnes étrangéres à la tribu. Ainsi, la propriété dans les tribus deviendra susceptible d'une libre transmissiom, et donnera aux européens et aux compagnies un essor nouveau pour la colonisation. Ce cas s'est prétonniére qui trouverait dans cette disposition des facilités qui semblaient lui étre refusées auparavant.

ROBERT Estoublon, ADOLPHE Lefébure, **DE L'ALGERIE**, législation algérienne, adolphe jourdan, libraire-éditeur, imprimeur-libraire de l'académie, ALGER, 1896, p p 271-272.

الملحق رقم: 05

مقاطعة قسنطينة قسنطينة **29 جويلية 1980**

هيئة الأركان إلى السيد: المهندس الرئيسي

فرع شؤون الأهالي لمسح الأراضي

رقم 564

الموضوع حول إعادة إسكان البوازيد في واحة العامري

تلقيت من السيد لمهندس العام لمسح الأراضي الرسالة التالية:

(لقد حرصت خلال شهر ديسمبر الماضي حول إعادة إسكان البوازيد في مناطقهم الأصلية والذين تم نفيهم إلى مناطق متفرقة مختلفة في الجزائر إثر مشاركتهم في إنتفاضة العامري1876.

ولقد قامت مصالح أملاك الدولة ببيع نخيل الذي تمت مصادرته، بعد ذلك إلى الأوروبي كما إشترى البوازيد جزءا من أراضيهم ولكن دون أن يتم تحديد القطع الأرضية المشتراة، ولهذا فإنه لا أحد يعرف بالتمام القطعة الحقيقية التي يمتلكها سواء من الأوروبيين والأهالي، ومن أجل تفادي العقوبات والمشاكل التي يمكن أن تنجز بسبب هذه الوضعية، قبل عودة البوازيد إلى أراضيهم، فالمطلوب منكم القيام بتحديد القطع الأرضية الخاصة بالأوروبيين في العامري وفوغالة وذلك بتشكيل لجنة تتكون من: القائد الأعلى ببسكرة، عون من أملاك الدولة، ممثل عن المعمرين الأوروبيين ومهندس لمسح الأراضي).

وعليه يشرفني أن أخبركم عن انضمامي إلى اقتراحكم وأرجو أن تبلغوا قراري إلى السيد: مدير أملاك الدولة وإلى السيد: المهندس الرئيسي لمسح الأراضي واتخاذ الإجراءات اللازمة والضرورية لتشكيل اللجنة المشار إليها للابتلاء في العمل في أسرع الآجال تقبلوا سيدي فائق عبارات الإحترام.

قائد المقاطعة

شلبي شهرزاد، **ثورة واحة العامري وعلاقتها بالمقاومة الشعبية بنطقة الزيبان في القرن التاسع عشر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية الآداب العلوم الإنسانية، جامعة الحاج لخضر- باتنة -، 2008-2009.

الملحق رقم: 06

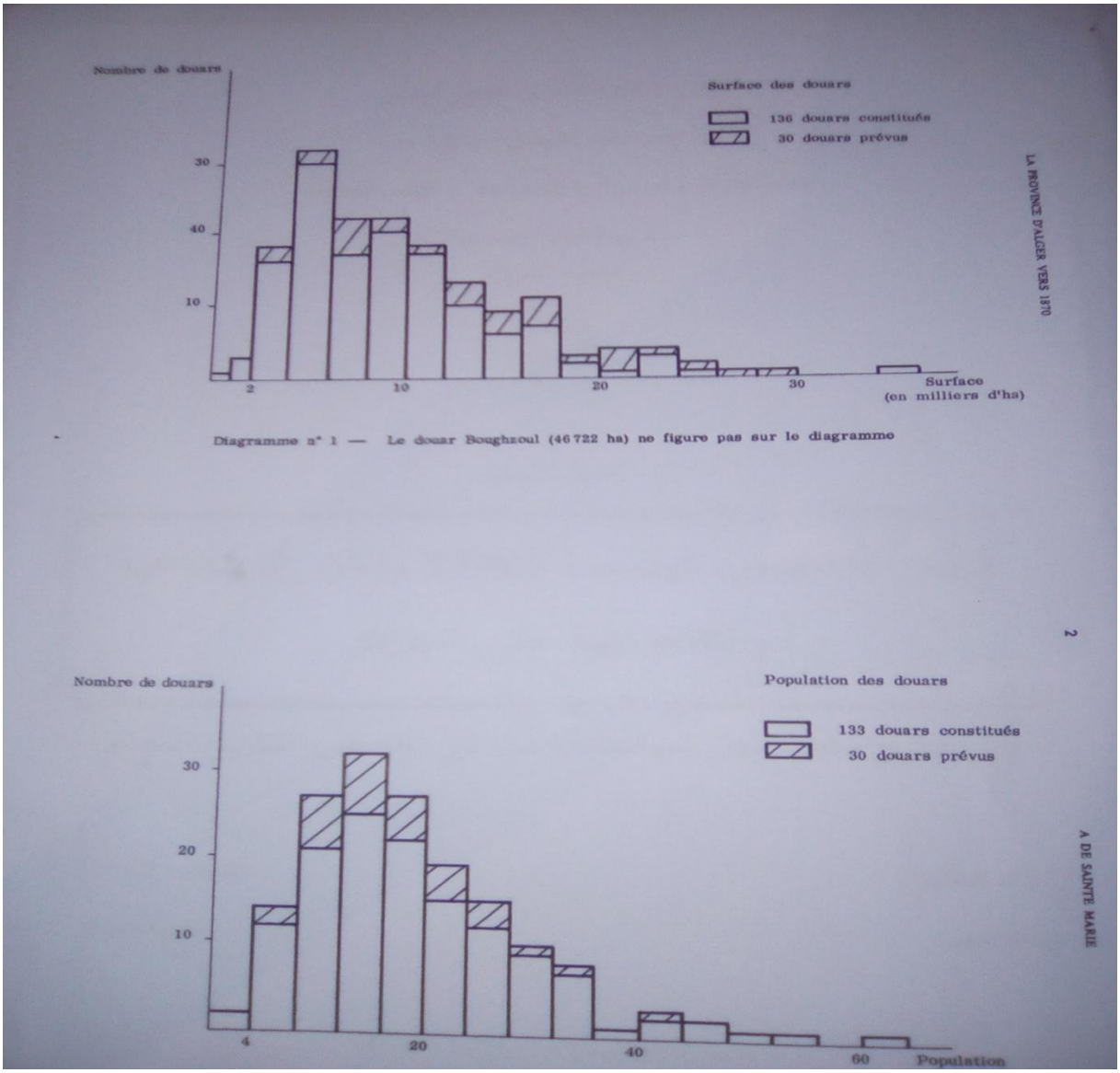

مخطط يوضح زيادة عدد الدواوير بعد تطبيق قانون سيناتوس كونسلت 1863

Alain Sainte-marie, **LA Province d'alger vers 1870 : l'établissement du douarcommune et l fixation de la nature de la propriété en territoire militire dans le cadre du sénatus consulte du 22 avril 1863**, IN : Revue de l'occident musulman et de la méditerranée, n9, 1971, p 44 .

قائمة المراجع

المراجع:

العربية:

1 -أجرون شارل روبير: **الجزائريون المسلمون وفرنسا 1870- 1919**، ترجمة مسعود حاج مسعود و بكلي، الجزء 1، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007.

2 -حميدة عميراوي: **أثار السياسة الاستعمارية والاستيطانية في المجتمع الجزائري 1830- 1954**، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954.

3 -حميدة عميراوي: **من تاريخ الجزائر الحديث** ، الطبعة 2، دار الهدى للنشر والتوزيع، الجزائر، بدون سنة.

4 -بشير بلاح: **تاريخ الجزائر المعاصر من 1830 إلى 1989**، الجزء 1، دار المعرفة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006.

5 -بطاس علي: **لمحة من تاريخ منطقة القبائل (حياة الشيخ الحداد وثورة 1871)**، الطبعة 2، دار الأمل للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.

6 -بعلي محمد الصغير: **المالية العامة** ، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.

7 -بقطاس خديجة: **الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر (1830- 1871)**، منشورات دحلب، الجزائر، 2007.

8 -بوحوش عمار: **التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962**، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1997.

9 -بوحوش عمار: **العمال الجزائريون في فرنسا**، بدون دار النشر، الجزائر، 1975.

10 -بوعزيز يحي: **الأمير عبد القادر رائد الكفاح الجزائري** ، ط2، دار الكتاب للنشر والتوزيع، الجزائر، 1964.

11 –بوعزيز يحي: **سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية 1830–1954**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.

12 –بوعزيز يحي: **كفاح الجزائر من خلال الوثائق** ، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009.

13 –بوعزيز يحي: **مع تاريخ الجزائر في الملتقيات الوطنية والدولية** ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.

14 –جوليان شارل أندري: **تاريخ الجزائر المعاصرة** ، تر معهد العربي العالي،ط 1، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.

15 – التميمي عبد المالك خلق، **الاستيطان الأجنبي في الوطن العربي** ، المجلس الوطني للثقافة والآداب، الكويت، 1983.

16 – عبد الحميد زوزو: **الفكر السياسي للحركة الوطنية والثورة التحررية**، الجزء1، دار الهومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.

17 –عبد الحميد زوزو: **نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر 1830–1900**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.

18 –خضر ادريس: **البحث في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر 1830– 1925**، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر، 2010.

19 – رزيق محمد: **الجرائم الفرنسية (شهادات واعترافات أكبر قادة وضباط فرنسا وخبرائها العاملين في الجزائر خلال الفترة 1830– 1871)**، دار قرطبة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014.

20 – زروتي ليلى، حمدي باشا عمر: **المنازعات العقارية** ، دار الهومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006.

21 – سعد الله أبو القاسم: **تاريخ الجزائر الثقافي**، الجزء 9، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1998.

22 – سعد الله أبو القاسم: **الحركة الوطنية 1900–1930**،الجزء1، الطبعة 4، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1992.

23 – سعد الله أبو القاسم: **الحركة الوطنية 1900–1930**،الجزء 2، الطبعة4، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1992.

24 – سعد الله أبو القاسم: **خلاصة تاريخ الجزائر 1830–1962**، ، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 2007.

25 – سعد الله أبو القاسم: **محاضرات في تاريخ الحديث** ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.

26 – أبو السعود رمضان، **الوجيز في الحقوق العينية الأصلية (أحكامها ومصادرها)**، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، 2004.

27 – سعيدوني ناصر الدين: **دراسات في الملكية العقارية**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.

28 – سعيدوني ناصر الدين: **النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني 1792– 1830**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.

29 – السقار منفد محمود: **الإستعمار في العصر الحديث ودوافعه الدينية**، بدون دار النشر، السعودية، 1427.

30 – صاري الجيلالي، **الكارثة الديمغرافية 1867– 1869**، ترجمة: عمر المعرابي، منشورات ANEP، الجزائر، 2008.

31 – صابان سهيل، **المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية** ، مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، السلسلة الثالثة (34)، السعودية، 2000.

32 – الطيبي محمد: **الجزائر عشية الغزو الإحتلالي**، الطبعة1، ابن النديم، الجزائر، 2009.

33 – عباد صالح: **الجزائر خلال الحكم التركي 1541– 1830**، دار الهومة ، الجزائر، 2012.

34 – عباد صالح: **الجزائريين فرنسا والمستوطنين 1830–1930**، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة (الجزائر)، 1984.

35 –عباس فرحات: **ليل الإستعمار** ، تعريب: أبو بكر رحال، دار القصبة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2005.

36 –حدة بن داهة: **الإستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830– 1962**، الجزء 1، طبعة خاصة بوزارة المجاهدين، الجزائر، 2008.

37 –عدة بن داهة: **الإستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830– 1962**، الجزء 2، طبعة خاصة بوزارة المجاهدين، الجزائر، 2008.

38 –بن عثمان خوجة حمدان: **المرآة**، الطبعة 2، ترجمة: العربي الزبيري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.

39 –حوض أحمد حافظ: **نابليون بونابرت في مصر** ، كلمات عربية للترجمة والنشر، القاهرة، 2012.

40 –غربي الغالي: **العدوان الفرنسي على الجزائر الخلفيات والأبعاد**، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.

41 –فؤاد سعد زعلول: **عشت مع ثوار الجزائر** ، الطبعة 1، دار العلم للملايين، لبنان، 1960.

42 –فركوس صالح: **إدارة المكاتب العربية والاحتلال الفرنسي في ضوء شرق البلاد 1844– 1871**، منشورات جامعة باجي مختار، الجزائر، 2006.

43 -فركوس صالح: **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر 1830-1925**، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر، 2010.

44 -بن عبد القادر الجزائري محمد: **تحفة الزائر في تاريخ الجزائر والأمير عبد القادر**،تع ممدوح حنفي، الجزء1، منشورات هالة، الجزائر، 2007.

45 -عبد القادر سلاماني: **الإستراتيجية الفرنسية لإجهاض الدولة الجزائرية الحديثة**، دار الخبايا للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.

46 -قداش محفوظ، صاري جيلالي: **الجزائر صمود ومقاومات 1830- 1962**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.

47 -قداش محفوظ: **جزائر جزائريين تاريخ الجزائر 1830- 1954**، ترجمة: محمد العرابي، منشورات ANEP، بدون بلد النشر، 2008.

48 -قنان جمال: **نصوص سياسة جزائرية في القرن التاسع عشر (1830-1914)**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993.

49 -لونيسي رابح وآخرون: **تاريخ الجزائر المعاصر (1830- 1889)**، الجزء 1، دار المعرفة، الجزائر، 2009.

50 -محياوي رحيم: **دراسة مستقبلية الاستيطان والتوطين** ، منشورات باجي مختار، الجزائر، 2006.

51 -النديم محمد: **الجزائر عشية الغزو الاحتلالي (دراسة في الذهنيات والبنيات والمآلات)**، ابن النديم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009.

52 -هشماوي مصطفى: **جذور أول نوفمبر 1945 في الجزائر** ، دار الهومة للنشر والتوزيع، الجزائر، بدون سنة.

الفرنسية:

1-A- REY Goldzeiguer, **Le royaume arabe/ la politique algérienne de napoléon 3** 1861-1870, alger , 1977.

2- AGERON Charles robert, **Histoire de l'algérie contemporaine** , editions casbah, alger, 2005.

3- ALOUIS Amar , **Propriete et regime foncier en algerie**, editions houma,alger,2004.

4- ESTOUBLON Robert, Lefébure Adolphe, **De l'algérie ; législation algérienne**, Adolphe jourdan libraire- éditeur, alger, 1896.

5- HENRY Yrissou, **Augustin de vialar dans l'algérie de 1832 à 1868**, in millénaire de gaillac, 1972 .

6- Kaddach Mahfoud , **L'algerie des algeriens**, edution rocher noir, alger, 1998.

7- Mostafa L'acheraf , **L'algérie nation et sociéte**, edition S.N.E , Alger, 1978 .

الملتقيات:

1 فارح رشيد : **المحطات الرئيسية لتأسيس الملكية العقارية أثناء فترة الاحتلال أثر ذلك على البنية الاجتماعية التقليدية للمجتمع الجزائري** ، العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830- 1962 ، أعمال الملتقى الوطني بمعسكر ، منشورات المجاهدين، الجزائر، 2007.

2 تونيسي ابراهيم : **الملكية العقارية في الجزائر من خلال جريدة المبشر في ظل الحكم العسكري**، الملتقى الوطني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830- 1962، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.

الرسائل الجامعية:

1 -إيلال نور الدين: **قانون السيناتوس كونسلت وأثره على الملكية والسكان في منطقة سور الغزلان من خلال الوثائق الرسمية الفرنسية (1863-1914)** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ المعاصر، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، 2006-2007.

2 -بحة عز الدين: **إنعكاسات السياسة الإستيطانية الفرنسية في الجزائر من 1830 إلى 1900**، مذكرة لنيل شهادة الليسانس في التاريخ، قسم التاريخ، معهد العلوم الإنسانية والإجتماعية، المركز الجامعي بالوادي، 2010-2011.

3 -بن الحراث علي: **السياسة المائية الفرنسية في الجزائر وأثارها في المشروع الإستيطاني الفرنسي_منطقة القبائل الصغرى نموذجا 1830-1926_**، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر(بوزريعة)، بدون سنة.

4 -حيمر صالح: **السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر 1830-1930**، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر-باتنة-، 2013-2014.

5 -حوحو رضا: **شبكة السكك الحديدية في الجزائر وأثرها في تدعيم سلطة الاستعمار 1830- 1914**، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الشرعية، جامعة منتوري قسنطينة، 2004- 2005.

6 -خليل كمال: **المدارس الشرعية الثلاث في الجزائر، التأسيس والتطور (1850-1951)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ المجتمع المغاربي الحديث والمعاصر، جامعة منتوري قسنطينة، 2008.

7 -شلبي شهرزاد: **ثورة واحة العامري وعلاقاتها بالمقاومة الشعبية بمنطقة الزيبان في القرن التاسع عشر** ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009.

8 -عبيد مصطفى: **الجزائر في كتابات توماس (اسماعيل) أوربان 1812- 1884**، دراسة تاريخية تحليلية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2007 - 2008.

9 -علي عبود: **الإستيطان والصراع حول ملكية الأرض 1830-1899 (القطاع الوهراني نموذجا)** ، رسالة لنيل شهادة الماجستير، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2013-2014.

10 -غليم حياة: **أهمية دراسة الخرائط الطبوغرافية والجيولوجية في التنقيب الجيولوجي والمنجمي**، مذكرة لنيل شهادة أستاذ تعليم المتوسط، قسم العلوم الطبيعية، المدرسة العليا للأساتذة، الجزائر، 2007- 2008.

11 -كريمي خديجة: **أثر الاستعمار الاستيطاني على المجتمع الجزائري من خلال بني مناصر وأهل يسر ما بين عامين 1830- 1872**، رسالة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2005- 2006.

12 -محمد الأمين بن يوسف: **ملكية الدومين وتطور الاستيطان الفرنسي في الجزائر 1830- 1870**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2013-2014.

13 -محمد العقبي حسن موسى: **مالك بن نبي وموقفه من القضايا الفكرية المعاصرة** ، مذكرة لنيل درجة الماجستير في العقيدة والمذاهب المعاصرة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2005.

14 -يزير عيسى: **السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر 1830-1914**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ المعاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، 2008-2009.

المقالات:

1 بوعزيز يحي: سياسة **نابليون الثالث تجاه الجزائر من خلال أقواله ورسائله 1852- 1870**، مجلة الثقافة، العدد 50، مارس- أفريل 1979.

2 حيمر صالح: **قانون سيناتوس كونسلت 1863 حول الملكية العقارية في الجزائر**، مجلة عصور، العدد 18- 19، منشورات مخبر البحث التاريخي، جامعة وهران، جانفي- ديسمبر 2012.

المراجع الالكترونية:

1 الموقع الالكتروني الموسوعة العربية http :www.arab-ency .com يوم 15- 10- 2015، على الساعة 16:15.

2 لويس بونابرت زهلول، الموسوعة العالمية المجانية (على الخط المباشر) متوفر على لويس بونابرت www.zuhlool.org/wiki / يوم 21-12-2015، على الساعة 11:48.

3 مصطفى عبيد، ترجمة ودراسة في رسالة الإمبراطور ونابليون الثالث إلى الماريشال بتاريخ 06 فيفري 1863 (على الخط المباشر) متوفر على الرابط www. Aswat-elchamel. Com/ar/ ?p=98§a=50128 أطلع عليه يوم 30- 01- 2016 على الساعة 17:12.

4-YAZID Benhou , **Des tribus en Algérie**(on-line), disponible lien ALR, cdlm.revues.org/4013, dans jour 31-01-2016, à l'heure 21:16.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

المقدمة **الصفحة**

الفصل الأول: الاستيطان الفرنسي في الجزائر والتشريعات العقارية 1830.....1

1 -أنواع ملكية الأراضي في الجزائر عشية الاحتلال..... 2

1 1 -أراضي الملك..... 2

1 2 -أراضي العرش..... 3

1 3 -أراضي البايلك..... 4

1 4 -أراضي الأوقاف..... 6

1 5 -أراضي الصحراء..... 7

2 - بدايات الاستيطان..... 9

3 - أشكال الاستيطان الفرنسي في الجزائر 14

3 1 -الاستيطان الرسمي..... 14

3 2 -الاستيطان الحر..... 18

3 3 -الاستيطان العسكري..... 19

3 4 -الاستيطان الزراعي..... 22

4 - عوامل تطور الاستيطان الفرنسي في الجزائر..... 25

4 1 -المواصلات..... 25

4 2 -السياسة المائية..... 30

4 3 -إدخال زراعة الكروم والمحاصيل الزراعية..... 32

5 - التشريعات العقارية لنقل الملكية قبل 1863..... 34

الفصل الثاني: قانون سيناتوس كونسلت 1863..... 41

1 -سياسة نابليون الثالث..... 42

1 1 -نبذة عن نابليون الثالث..... 42

1 2 -سياسته..... 42
1 3 -رسالة نابليون الثالث إلى الماريشال بيليسي..... 47
2 - محتوى القانون..... 52
2 1 -القانون..... 52
2 2 -تحليله..... 53
3 - كيفية تطبيقه..... 64
4 - أهداف القانون..... 67
4 1 -الأهداف العلنية..... 67
4 2 -الأهداف الخفية..... 68

الفصل الثالث: ردود الفعل على القانون وآثاره..... 70
1 -المواقف المختلفة للقانون..... 71
1 1 -موقف أعضاء المجلس..... 71
1 2 -موقف العسكريين..... 73
1 3 -موقف المعمرين..... 74
1 4 -موقف الصحافة..... 77
1 5 -موقف الجزائريين..... 77
2 - آثاره الاجتماعية على الجزائر..... 81
3 - آثاره الاقتصادية على الجزائر..... 88
الخاتمة..... 94
الملاحق..... 97
قائمة المراجع
الفهرس